



وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة الدكتور مولاي الطاهر - سعيدة-
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير



مذكرة مقدمة ليل شهادة الماستر في العلوم التجارية
تخصص : إدارة المشاريع
بعنوان

المرافقة المقاولاتية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة

إشراف الأستاذ :
د. بن سكران البودالي

من إعداد الطلبة :
• مالكي نبيل.
• بوخشة زهير.

نوقشت و أجيّزت علنا بتاريخ :

أمام أعضاء لجنة المناقشة :

الاسم و اللقب	الرتبة العلمية	اسم المؤسسة	الملاحظة
1 - مسكين الحاج			رئيسا
2 - بن سكران البودالي			مشرفا مقرر
3 - رماس أمين			ممتحنا

السنة الجامعية : 2017/2016



وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة الدكتور مولاي الطاهر - سعيدة-
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير



مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم التجارية

تخصص : إدارة المشاريع

بـعـنـوان

المرافقة المقاولاتية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة

إشراف الأستاذ :

د. بن سكران البودالي

من إعداد الطلبة :

- مالكي نبيل
- بوخشة زهير.

نوقشت و أجيّزت علنا بتاريخ :

أمام أعضاء لجنة المناقشة :

الاسم و اللقب	الرتبة العلمية	اسم المؤسسة	الملاحظة
4 - مسكين الحاج			رئيسا
5 - بن سكران البودالي			مشرفا مقرر
6 - رماس أمين			ممتحنا

السنة الجامعية : 2017/2016



"اللهم انفعنا بما علمتنا"

و علمنا ما ينفعنا و زدنا علما"

"اللهم إذا أعطيتنا نجاحا فلا تأخذ تواضعنا"

وإذا أعطيتنا تواضعا فلا تأخذ إعتزازنا بكرامتنا"

"اللهم تقبل دعاءنا"

كلمة شكر و تقدير

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، وبعد

الحمد لله كما ينبغي لجلال وجه وعظيم سلطانه أن منا علينا بإتمام هذا

البحث.

كما أتقدم بجزيل الشكر والعرفان لمشرفنا الأستاذ **بن سكران بودالي** على ما

أحاطنا به من رشد ونصح وتوجيه طيلة فترة إنجازنا البحث، كما لا ننسى أن نتقدم بجزيل

الشكر للأستاذة التخصص .

ونتقدم بشكرنا إلى موظفي وكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بلبليض الذين ساعدونا

على إنجاز دراستنا الميدانية جزاهم الله خيرا

وشكرنا موصول لكل من ساعدنا من قريب أو بعيد ولو بكلمة تشجيع

أو سؤال عن مصير هذا البحث .

الإهداء

أهدي هذا العمل إلى والدي العزيزين داعيا للمولى عز وجل أن يحفظهما

وإلى إخوتي وأخواني كل باسمه.

إلى رفيقي الذي تقاسمت معه مشقة هذا العمل زهير.

إلى كل من علمني حرفا و جلست متعلما بين يديه وكل من أعانني على

إنجاز هذا العمل.

إلى كل من سعتهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي.

نبيل

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي المتواضع

إلى من رفعتني بدعواتها و دعمها في كل خطوة من خطوات الحياة؛
إلى من حملتني وهنا على وهنا، إلى من غمرتني بحبها و حنانها؛
إلى من أنارت دربي بصلواتها، إلى من ربتني على حب العلم؛
إلى من كانت رمزا للعطاء، إلى أغلى ما في هذا الوجود أُمي الغالية أطلال
الله في عمرها.

إلى من علمني معنى الكفاح، إلى من زرع في نفسي قوة الإرادة

إلى من تعب من أجلي

إلى رمز التضحية و مثال للصمود؛

إلى أبي العزيز رحمه الله

إلى من حملنا في رحم واحد و قاسموني أحلى الذكريات:

اخوتي وأخواتي

إلى زملاء العمل الذين شاركوني أعباء العمل

إلى كل من ساعدني في انجاز هذا البحث

زهير

مقدمة

لقد تغير مفهوم التنمية في المجتمعات خلال السنوات الأخيرة من المفهوم القائم على المؤسسات العملاقة والتخطيط المركزي إلى مفهوم آخر يعتمد على الإبداع والابتكار الذي يقوم به أفراد المجتمع بصفة فردية أو جماعية، وهو ما يعرف بالمقاولاتية، حيث أصبح موضوع المقاولاتية و انشاء المؤسسات يحتل حيزا كبيرا من اهتمام الحكومات و العديد من الدول خاصة مع تزايد المكانة التي تحتلها المؤسسات الصغيرة و المصغرة في اقتصاديات مختلف هذه الدول مهما كان مستوى تطورها و الدور التي باتت تلعبه في مختلف برامج التنمية المستقبلية .

بالنسبة للجزائر وإدراكا منها لأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إحداث تنمية اقتصادية واجتماعية عملت الحكومة على توفير الإطار الملائم لتنمية هذا النوع من المؤسسات من خلال إيجاد العديد من الهياكل التي تعمل على دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة . واستكمالا لهذا المسار عملت الجزائر ولو بشكل متأخر على إيجاد هيئات تتولى دعم وتوجيه المقاولين وتخفيف المشاكل التي تعترض أصحاب الأفكار الجديدة في سبيل تحويل

أفكارهم إلى مشاريع قائمة، خاصة مشاكل التمويل والمشاكل الإدارية والتسييرية، وعليه فهذه الهيئات تعمل على مساعدة مقاولي المستقبل على مواجهة هذه المشاكل بشكل يجعل من الخدمات التي تقدمها هذه الهيئات محفز أساسي لزيادة المقاولين وترقية الروح المقاولاتية وتجسيد برامج الدولة في هذا الإطار.

وكان أبرزها وكالة ترقية ودعم الاستثمار والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الى غاية الآن تبقى الإجراءات التحفيزية متواصلة من خلال الإصلاحات المتواصلة التي تقوم بها الدولة على هذه الهيئات ومحاولة تدعيمها بمؤسسات أخرى أكثر تخصصا تتمثل أساسا في مشاتل المؤسسات والحاضنات التكنولوجية لتشجيع الابتكار الخاص.

وهذا مايقودنا إلى طرح الإشكالية التالية:

مامدى مساهمة المرافقة المقاولاتية في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟

الأسئلة الفرعية:

سماهي المقاولاتية؟

هل يمكن اعتبار المرافقة المقاولاتية من بين العوامل الكفيلة بتحفيز المقاولين على انشاء مؤسساتهم؟

سماهي أهم الاصلاحات والاجراءات التي طبقتها الدولة في مجال ترقية المقاولاتية ؟

سما مدى تأثير المرافقة المقاولاتية على الأداء الاستراتيجي للمشاريع ؟

فرضيات الدراسة:

- ✓ وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متغير الجنس، الوظيفة، الشهادة، الخبرة ومتغير الأداء.
- ✓ وجود تأثير لمحاور الأداء على وجود مرافقة المقاولاتية.
- ✓ وجود علاقة بين محاور الأداء الاستراتيجي والمرافقة المقاولاتية.

أسباب اختيار الموضوع:

- نظرا لأهمية الموضوع وخاصة في ظل التحولات الاقتصادية المعاصرة لما يؤديه من دور في حركية الاقتصاد الوطني وتحريك عجلة النمو.
- يعتبر موضوع المرافقة المقاولاتية من أكثر المواضيع التي لقيت اهتماما كبيرا في الآونة الاخيرة.
- طبيعة التخصص الذي ندرس فيه حيث لهذا الموضوع علاقة مع تخصصنا.

أهداف الدراسة:

- محاولة تسليط الضوء على موضوع المقاولاتية باستعراض بعض الاسهامات المعرفية المقدمة من طرف العديد من الباحثين.
- تشخيص واقع المقاولاتية في الجزائر من خلال عرض اصلاحات واجراءات الدعم التي طبقتها الدولة.

- السعي للإجابة على الأسئلة المطروحة وإختبار مدى صحة الفرضيات.

أهمية الدراسة:

- إن موضوع المقاولاتية من الموضوعات الهامة في الوقت الحاضر.

- كما تظهر أهمية الموضوع في إبراز دور المرافقة في انشاء مشاريع الصغيرة والمتوسطة

حدود الدراسة:

بغرض الإجابة عن الأسئلة المطروحة في الإشكالية المقترحة، وبغية تحقيق أهداف البحث، قمنا

بوضع حدود البحث كما يلي:

-البعد الموضوعي: إلقاء الضوء على مختلف الجوانب المتعلقة بالمقاولاتية.

-البعد المكاني : دراسة ميدانية في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب .

منهج الدراسة:

من أجل دراسة إشكالية البحث، ومحاولة للإجابة على التساؤلات المطروحة و دراسة صحة

الفرضيات، تم الاعتماد على المنهج الوصفي في الجانب النظري للموضوع. أما المنهج التحليلي فنستخدمه في الدراسة التطبيقية.

صعوبات الدراسة:

لقد واجهتنا صعوبات ومشاكل عديدة في إعداد هذا البحث نورد أهمها:

- ضيق الوقت المخصص للدراسة.

- الصعوبات التي وجهناها خلال توزيع استمارة الاستبيان

هيكل الدراسة:

لمعالجة إشكالية البحث المطروحة قسمنا الدراسة إلى ثلاثة فصول ، حيث تناول الفصل الأول

الأسس النظرية للمقاولاتية والفصل الثاني المرافقة المقاولاتية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة كل الأدييات

النظرية الخاصة بالموضوع،

أما الفصل التطبيقي فتناول دراسة ميدانية في وكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب .

الفصل

الأول

تمهيد:

أخذ مفهوم المقاولاتية في السنوات الأخيرة بعدا جديدا لا يقتصر فقط على منظور إنشاء المؤسسات، ولكن بالإضافة إلى ذلك هي تمثل مشروع مجتمع في إطار هدف التنمية المستدامة التي تأخذ بعين الاعتبار جميع الأبعاد الاقتصادية، والاجتماعية والثقافية للمجتمعات، لذلك ظهرت مفاهيم أخرى مستوحاة من المقاولاتية بمعناها الواسع من بينها: المقاولاتية الداخلية، المقاولاتية الإجتماعية،... وغيرها.

المبحث الأول: عموميات حول المقاولاتية

المقاولاتية هي مجال برز وتطور من خلال مختلف المجالات العلمية، حيث حللها الاقتصاديون، علماء الاجتماع، المؤرخون وعلماء النفس والمتخصصون في علوم السلوك أو علوم التسيير من أجل إمكانية تفسير ظاهرة المقاولاتية، هناك عدة مقاربات ساهمت في ذلك خاصة المقاربة الوظيفية للاقتصاديين (ماذا) المقاربة المرتكزة على الفرد من علماء السلوك (ماذا ومن) والمقاربة المرحلية لعلماء التسيير (كيف؟)

المطلب الأول : نشأة المقاولاتية

يعتبر الكاتبان (Richard Cantillon, 1680- 1734) و (1767- 1832) Jean- Baptiste SAY الرائدان في ربط المقاولاتية بمجال الاقتصاد، فقد اعتبر هاذان الكاتبان أن المقاولاتية نشاط لتحويل منتجات أو خدمات بغرض إعادة بيعها، وتحمل المخاطرة الناتجة عن هذا التحويل، فهما يعتبران أن المقاول هو الفاعل الرئيسي والذي يتحمل المخاطرة عن هذا التحويل.

أشار (Filion 1997) إلى أن Cantillon et Say هما أول من اهتم " بالمؤسسات بقدر اهتمامهما بالاقتصاد، من حيث إنشائها، تنميتها، وتسييرها"، فهما أول من حاول العمل على تقييم ديناميكي للاقتصاد يرتبط أساسا بالدور الذي يؤديه المقاول.

يعتبر (Richard Cantillon 1680 -1734) كأول باحث استعمل مفهوم المقاول بالتحليل وبمحتوى اقتصادي دقيق. مفهوم المؤسسة، المقاول، مفاهيم المال، تحليل الملكية والحصول على الثروة التي تميز دولة ما، التي جاء بها Cantillon هي أول عمل نظري سلط الضوء على دراسة المقاولاتية بشكل منتظم في النظرية الاقتصادية، والذي يرى بأن المقاولاتية هي تحمل المخاطرة، عرّف Cantillon المقاول حسب وظيفته على أنه الشخص الذي يقوم بالتوفيق بين عوامل الإنتاج* ، حيث يشتري (أو يستأجر) بسعر معروف من أجل أن يبيع (و/أو ينتج) بسعر

* جوزيف شومبتر: عالم إقتصاد وسياسة نمساوي، يعد من أهم الاقتصاديين في القرن العشرين، له مساهمات عديدة في مجال الاقتصاد الرأسمالي، والاشتراكي، والديموقراطية، وهو يعتبر أول عالم قام بتطوير نظرية المقاولاتية

غير معروف في المستقبل، وهذا يعني أنه قد ترتفع الأسعار أو تنخفض مستقبلا وهذا يحمل في طياته المخاطرة والمغامرة والتعامل مع ظروف وحالات غير واضحة، حيث جعل Catillon من عدم التأكد عامل أساسي لتحديد تعريف المقاول، بالنسبة له لا يهم وظيفة المقاول: زراعة، نقل، تجارة... إلخ، لكن ما يميز نشاط المقاول هو عدم التأكد الناتج عن المؤسسة، ولم يقتصر Cantillon على الوصف الاقتصادي الكلي للعلاقات بين الإنتاج، العائد، الاستهلاك، التشغيل، والسكان فبالنسبة له فالمزارع، التاجر، الحرفي، الصناعي، كلهم يتحملون المخاطر.

بعدها جاء كتاب آخرون منهم Jean Baptiste Say وأبرزوا ووضعوا المفهوم في إطاره كأداة لبعث النشاطات الاقتصادية، خلق القيمة، وكل ذلك نتيجة تحمل المخاطرة والقدرة على تنظيم العمل المقاولاتي (Fillion; 1997)

في حين يعد (Jean – Baptiste Say 1767 – 1832) أول من أدخل مصطلح المقاول إلى النظرية الاقتصادية، Say المعروف بالقانون الذي يحمل اسمه والذي يسمى أيضا "بقانون المنافذ" أكثر من معرفته بالمساهمة في نشأة نظرية المقاولاتية، ومع ذلك واصل Say الفكر الذي جاء به Cantillon، حيث ميز بين المقاول والرأسمالي، فبالنسبة ل Say المقاول ليس بالضرورة هو الذي يمتلك رأس المال، إنه ذلك الذي يسير الموارد ويتحمل مخاطر (مالية، تقنية، وبشرية) حيث تتطلب المقاولاتية بشكل أساسي تسيير الموارد، وهو بذلك يؤكد قدرة المقاول على استغلال رأس المال وتوظيفه في العملية الإنتاجية بكفاءة للحصول على الأرباح¹.

بالنسبة ل (Say, 1852)، ما يميز المقاول هو الإنتاج بشكل خاص، فهو سبب تطبيق معارفه، هذا التطبيق يستوجب مزيج من الذكاء (الحكمة) والحس الحاد للحكم على الحاجات والوسائل والعمل على تلبيتها، حيث أكد الكل على أهمية قيام المقاول بالعمل الذي يريد، حيث أشار Say إلى "...: العون الرئيسي في الإنتاج الذي يتحكم الحاجات، وبالأخص في الوسائل، والذي يقارن الهدف مع وسائله المتاحة (...). التي تساهم في تحقيق أهدافه، وكذلك الأهداف الخاصة

(2)Alain FAYOLLE, Du champ de l'entrepreneuriat à l'étude du processus entrepreneurial : quelques idées et pistes de recherche, Op Cit.

بالعمال، المقرضين...". واعتبر Say الربح كتعويض للمقاول على أتعابه، وقته، مواهبه وتحمله المخاطرة، والتي يجب اعتبارها كعوامل إنتاج في المؤسسة.¹

وإذا كان Cantillon و Say شجعوا بروز المقاولاتية كمجال بحثي ووضعوا خطواته الأولى، فإن Schumpeter بالتأكيد هو الذي يعود له الفضل في وضعه في الطريق الصحيح، بالنسبة له، المقاول هو العون الاقتصادي الرئيسي من خلال وظائفه الابتكارية وقيامه بإعداد تركيبات جديدة.

ثانيا :المقاولاتية حسب منظور Schumpeter :

يعتبر (Joseph Schumpeter, 1883 – 1950)² بدون شك هو أب مجال المقاولاتية³ الذي أعطى للمقاول صورة محورية في التنمية الاقتصادية من خلال كتابه " نظرية التطور الاقتصادي " Théorie " de l'évolution " économique حسب Schumpeter

فإن الاقتصاديين اهتموا بالوظائف المقاولاتية المنجزة على مستوى السوق ونظامه ولم يأخذوا بعين الاعتبار) لم يهتموا (الخصائص البشرية التي يمتلكها الفاعلون في العملية، وبالتالي يمكن القول في هذا الصدد أن الثقافة المقاولاتية لم تكن من اهتمامات الاقتصاديين، وهو ما يمثل - في رأينا - رؤية قاصرة نسبيا تجاه المقاولاتية . ومع ذلك فإن مساهمة المقاربة الاقتصادية جد مهمة، لأنها أعطت مساعدات المجالات المقاولاتية على الأقل في بعث البعدين الأساسيين التاليين :المقاول المنظم ومنشئ النشاطات الاقتصادية، والمقاول المبتكر

يعتبر (Joseph Schumpeter, 1883 – 1950) بالأساس هو أول من أشاد بالمقاول وأهميته، من خلال أعماله وضع فكرتين أساسيتين تطورتا واستمرت عبر الزمن، وأصبحتا تستعملان بشكل واسع إلى غاية اليوم، هما الابتكار والتنمية الاقتصادية.

² جوزيف شومبيتر ، المرجع السابق ، ص 96.

(³) Alain FAYOLLE, Du champ de l'entrepreneuriat à l'étude du processus entrepreneurial : quelques idées et pistes de recherche, Op Cit.

من خلال هاتين النقطتين هدفت أعمال Schumpeter إلى إكمال أعمال Cantillon وخاصة أعمال Say حيث وجد (Schumpeter, 1965) أن التعريف الذي أعطاه Cantillon للمقاول بدائي ولكنه مهم من حيث أنه يشجع القيادة والمضاربة ويجعل من النشاط المقاولاتي وظيفة "فريدة"، كما أقرّ Schumpeter أيضا بتعريف Say الذي يمثل حسب رأيه بداية جيدة من أجل إعداد نظرية حقيقية للمقاولاتية والتي تأثر بها الكثير من الكتاب بعده. أكد Schumpeter كثيرا على التمييز بين الرأسمالي والمقاول هذا الأخير عرّف على أنه ذلك الذي يضمن تركيبات جديدة وليس فقط هو الذي يبدع أو ذلك الذي يتحمل الخطر المالي، إنه يطلق وظيفة المقاولاتية لعدد من المهام والوظائف غير المصنفة والتي ترى غالبا بشكل غير ملائم كالتمويل، تحمل المخاطرة والإبداع، كنتيجة لهذا التمييز بين الرأسمالي والمقاول، فصل (Schumpeter, 1965) بين الربح المقاولاتي والأجير والفائدة، في حين أنه يقبل كقاعدة الفرضية التي تعتبر أن العائد مرتبط بشكل كبير بالتكلفة. وهو يعتقد وج ود قيمة خاصة ومستقلة تتعلق أساسا بدور المقاول القائد في النظام الاقتصادي، من خلال العمل على استغلال الفرص وتوفيق تركيبات جديدة لخلق فائض القيمة وتحقيق الأرباح

في البداية ارتبطت أعمال Schumpeter مرارا بمفاهيم المقاولاتية والابتكار: "جوهر المقاولاتية يتمثل في تصور واستغلال فرص جديدة في مجال المؤسسة [...] ولكن ليس بالضرورة بهدف إنشاء مؤسسة، ومع ذلك فمساهمة Schumpeter في هذا المجال معتبرة، فالابتكار يعتبر مصدرا للتميز.

تبنى Schumpeter المدخل القائل بأن النظام الاقتصادي المكون من جانب العرض وجانب الطلب يكون في حالة توازن، ويميل المقاول إلى كسر حالة التوازن المسيطرة على النظام الاقتصادي من خلال ما يقدمه من ابتكارات في النظام في صورة منتجات جديدة، أو أساليب إنتاج جديدة أو أسواق جديدة. وقد عبر Schumpeter (1911) عن هذه العملية بمصطلح "التدمير الخلاق" حيث يقوم المقاولون بكسر القيود والحواجز السائدة في النظام الاقتصادي، الأمر

الذي يدفع غيرهم إلى تتبع خطاهم، ويؤدي ارتفاع المستوى الاقتصادي- الذي يحدث نتيجة لهذه الابتكارات - إلى إحداث نقلة نوعية في النظام الاقتصادي.

ينبغي الإشارة هنا إلى أن الابتكار ليس ببساطة المنتج أو الخدمة المطورة، إنه التجديد المرتبط بالنشر، التوزيع... أي أن تطوير هذا المنتج أو الخدمة دون طرحها في السوق لا يملك ن من ملاحظة هذا الإبداع ، و يميز Schumpeter بين خمسة أنواع من التوافقات الجديدة :¹

1- تقديم منتج جديد؛

2- تقديم طريقة أو أسلوب إنتاجي جديد.

3- افتتاح أو دخول سوق جديد؛

4- الحصول على مصدر توريد جديد للمواد الخام أو أي سلع صناعية أخرى مشابهة؛

5- تنفيذ وإنشاء منظمة جديدة أو صناعة جديدة.

في المرحلة الثانية، سمحت أعمال Schumpeter بتسجيل مفهوم المقاولاتية باستمرار ضمن سياق التنمية الاقتصادية، بالفعل فأهمية المقاولاتية بالنسبة لهذا الكاتب لا تتمثل فقط في ترقية الابتكار، بل هي تهدف إلى بناء تصور اقتصادي كلي، فالابتكار هو محرك للتنمية الاقتصادية الوطنية، وقد أصبح يستعمل بشكل واسع كمؤشر لمعرفة الصحة الاقتصادية لدولة ما.

وقد لقيت آراء ومساهمات Schumpeter دعماً وتأييداً من قبل العديد من الباحثين، مثل

kirchoff الذي أكد على دور التدمير الخلاق في أنه القوة الدافعة للاقتصاد، حيث يشير هذا المفهوم إلى كسر حالة التوازن الموجودة في السوق (الطلب والعرض على السلع) من خلال قيام المقاولين بابتكار منتجات أو خدمات جديدة مما يؤدي إلى خلق طلب وعرض جديدين على هذه المنتجات أو الخدمات، ويحقق المقاولون أرباحاً وثروات طائلة من وراء هذا الابتكار ويحتكرون السوق لفترة زمنية طويلة.

¹Joseph Schumpeter (1926), **Théorie de l'évolution économique** : Recherches sur le profit, le crédit, l'intérêt et le cycle de la conjoncture. Introduction, (Traduction française, 1935), Edition complétée le 18 avril 2002 à Chicoutimi, Québec, p59

ثالثا : Kirzner والمدرسة النمساوية:

ظلت أفكار واستنتاجات Schumpeter تمثل مرجعا رئيسا للعديد من الباحثين الذين جاءوا من بعده، فبالنسبة ل Hayek (1945) عرف المقاول على أنه ذلك الذي يخطط ويربط استعمال الموارد على أساس المعرفة والمعلومات المستقاة من جميع المصادر، وفي السنوات الأخيرة قرر (Israel Kirzner 1982 - 1973) أن النظام الاقتصادي عندما يكون في حالة عدم توازن، يقوم المقاول باكتشاف هذه الحالة ثم يقوم باستثمارها .ويؤدي ذلك إلى التوصل إلى حالة التوازن، وقد لاحظ أيضا أن المقاولين يعملون على إثارة طلب السوق من خلال قدرتهم على الإقناع باستخدام أساليب الإعلان ومن هنا، يقومون بخلق المزيد من عدم التوازن في السوق .وقد أكد Kirzner على دور المقاول في الحصول على الأفكار والمعلومات واستخداماتها، وبذلك، فإن المقاول لا يعمل فقط على اكتشاف واستثمار الفرص، ولكنه يمتلك الحماس والنشاط للعمل أيضا على خلق المزيد من الفرص واستثمارها وهو ما عبر عنه Kirzner بتعبير " الشغف المقاولاتي"..¹

كما أكد Kirzner (1975) بعد ذلك على دور التخطيط في الحصول واستعمال المعلومة من أجل الاستجابة للتغيرات وجلب الربح من الفرص الاستثمارية، بالنسبة له المشكل أن الرجل على الفور يجب أن يبحث عن الحل، وهو الاستعمال الرشيد والفعال للمعارف المتاحة، على خلاف تفسير Schumpeter قال Hayek أن قيمة عمل المقاول تكون على أساس أسعار المنتجات الاستهلاكية التي تكون على أساس ظروف عرض مختلف عوامل الإنتاج.

حديثا، ألقى Mark Casson الضوء على المقاول في كتابه "المقاول_نظرية اقتصادية" في عام (1982) ، وناقش إمكانية وجود وظيفة مقاولاتية إضافية للمقاول، وقد أطلق على هذه الوظيفة اسم :المقاول كمسير للموارد المحدودة،³ وافترض Casson أن عدم التوازن موجود في السوق، وأن المقاول يرى إمكانية إدارة الموارد بطريقة أكثر فعالية، وهو ما يدفع السوق نحو التوازن، وقد ركز مثلما فعل Kirzner على أهمية المعلومات، وتبنى وجهة النظر القائلة بأن المقاول يتمتع بالقدرة على جمع البيانات بطريقة تؤدي إلى خلق فرص لتحقيق الربح، وأنه يعمل كمسير للموارد

¹ - عمرو علاء الدين زيدان، ريادة الأعمال :القوة الدافعة للاقتصاديات الوطنية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2007 ، ص52

المحدودة، ويتمتع بالقدرة على التعامل مع التكاليف المترتبة على ذلك. ويحدث ذلك من خلال استخدام أساليب مختلفة، مثل: التفاوض الفعال وعوالة الأنشطة المقاولاتية.¹

أعاد (Casson 1985) تفعيل التركيب الذي جاء به Say بالتركيز على أهمية التنسيق، بالإضافة إلى ذلك، فالمقاول بالنسبة له هو كل شخص متخصص في اتخاذ القرارات حيث أن أشخاص آخرين بسبب الوصول المتفاوت للمعلومة يختارون استراتيجيات أخرى، فهو يرى المقاولين الجيدين يضحون كثيرا من أجل التقدم الاجتماعي المناسب لجلب أشخاص آخرين مفتقدين للفرص الاستثمارية في مكان آخر، وكشف Casson صعوبة إعطاء تعريف عالمي موحد للمقاول ودوره، كما لاحظ وأشار إلى الاختلاف الكبير في تصور مختلف الكتاب

بشكل عام، شهدت النظرية الاقتصادية الكثير من الصعوبات التي تستوجب من المقاول بسبب فرضيات رشادته المحافظة على توازن السوق من خلال سيولة وحرية الوصول إلى المعلومة وكنتيجه ذلك يعتبر المقاول كمخل بالتوازن، كما أنه ضامن لعودة التوازن الاقتصادي، وبالتالي لا يبدو أن للمقاول مكانة في النظرية الاقتصادية التي تتطلب الرشادة واحترام والتوازن، حيث صرح Fillion (1997) في ذلك:²

"ليس من السهل تماما إدخال عوامل الرشادة ضمن السلوك المعقد للمقاول، وبالتالي فأحد الانتقادات التي يمكن توجيهها للاقتصاديين هي عدم القدرة على تطوير علم الاقتصاد للمقاول .

¹ - Mark Casson, An Entrepreneurial Theory of the Firm, University of Reading, March 30 1998, p8.

² Brahim ALLALI, Op Cit

المطلب الثاني : مفهوم المقاولاتية

لا يوجد إجماع حول نظرية المقاولاتية، وكذلك حول تحديد مفهومها ومع ذلك، فإن أغلب التعريفات حسب Peters et Hisrich تتفق في تعريفها على أنها ¹ :

" نوع من السلوك يتمثل في السعي نحو الابتكار، تنظيم وإعادة تنظيم الآليات الاقتصادية والاجتماعية من أجل استغلال موارد وحالات معينة، تحمل المخاطرة وقبول الفشل، إنه مسار يعمل على خلق شيء ما مختلف والحصول على قيمة بتخصيص الوقت والعمل الضروري، مع تحمل الأخطار المالية، النفسية والاجتماعية المصاحبة لذلك، والحصول على نتائج في شكل رضا مالي وشخصي"

أما (Gasse et Damours, 2000) فقد اعتبرا أن المقاولاتية:

"مسار الحصول على وتالأفراد والجماعات." "سير الموارد البشرية والمادية بهدف إنشاء وتطوير وغرس حلول تسمح بالاستجابة للحاجيات " وفي بحثه حول نمذجة ظاهرة المقاولاتية، توصل (2002) Verstratete² إلى نتيجة أن ظاهرة المقاولاتية هي عبارة عن تواصل بين مقاول ومنظمة محركة من طرفه، وقد ميزها بثلاث أبعاد :معرفي، تنسيقي وهيكلية

- البعد الأول هو البعد المعرفي وحسب الباحث هو نتيجة رؤية مقاولاتية عند المقاول وتتميز بفكر استراتيجي .يفسر أيضا بسرعة رد الفعل (القدرة الفرد على ترجمة الأحداث، فهم ما يجب فعله من خلال ما حدث) والتعلم (نتيجة التجربة السابقة والحالية، معارف، استعدادات، حالات الخضوع لتأثير الميولات، الانفعالات، لكن أيضا مجموعة المعارف المكتسبة اللازمة للفرد).

¹ Mory siomy, développement des compétences des leaders en promotion de la culture entrepreneuriale et de l'entrepreneurship: le cas de rendez vous entrepreneuriat de la francophone, Thèse pour l'obtention de philosophie doctorat (ph.D.), Université Laval, Québec, octobre, 2007, p90

² Thierry VERSTRAETE, Entrepreneuriat: modélisation de phénomène, revue de l'entrepreneuriat, vol 1,N. 1, 2001.

- البعد الثاني هو البعد التنسيقي الناتج عن الفعل المقاولاتي والذي يقود المقاول للتموقع مقابل العديد من المتعاملين من مختلف الطبقات الاجتماعية حيث يقوم معهم بالتحكم في الشكل المنظماتي.

- البعد الأخير هو البعد الهيكلي الذي يهتم بالإدماج المقاولاتي وحول خاصية الغاية (الملموس) والذاتية (غير الملموس)، هذه الصورة تضع المقاول ومنظّمته في ارتباط وطيد وتحديد ما هو المدى الذي يؤثر فيه هذا الارتباط بشكل مهم على المنظمة ومنشئها.

المطلب الثالث: النماذج المفسرة لظاهرة المقاولاتية

هناك العديد من النماذج التي حاولت تفسير التوجه المقاولاتي للأفراد أو اختيار المقاولاتية كمسار مهني نوجزها فيما يلي:

أولا : نموذج (shapero 1975) :

تعتبر أعمال A. Shapero من أقدم الأعمال في مجال المقاولاتية والتي لها قبول كبير في الوسط العلمي، هذه الأعمال تتلخص في نموذج عام يسمح بالفهم الجيد أجل تحليلها هناك أربع قوى رئيسية تتفاعل فيما بينها، فبالإضافة إلى العوامل الشخصية، يجب الأخذ في الحسبان ثلاث متغيرات لعملية إنشاء المؤسسة، بالنسبة ل Shapero إنشاء مؤسسة هي ظاهرة متعددة الأبعاد، من أخرى؛ موقفية، اجتماعية، اقتصادية، تؤثر على المقاول المقبل على إنشاء مؤسسة وتقود إلى إطلاق الحدث المقاولاتي (انظر الشكل الموالي)

وفيما يلي سوف نقدم تحليلا مفصلا لكل من هذه المتغيرات:

1- الاستعداد والرغبة في الفعل : هو هنا متغير بسلوكي مرتبط بوجود المحفزات

والمؤهلات العملية للمقاول، بالاعتماد على الأعمال المنجزة من طرف علماء النفس في إنشاء المؤسسات، أكد A. Shapero على أن المقاولين لهم رغبة قوية للاستقلالية ومراقبة بيئتهم، هناك محفزات وبعض القدرات الخاصة تؤدي بالفرد أن يمتلك استعدادا ملحوظا للعمل (المقاولاتي).

2- إطلاق الفعل أو الانتقال : هو متغير موقعي يمكن أن ينتج بشكل عام إلى عن دوافع سلبية للمقاول المحتمل (حالات الدفع) أو دوافع إيجابية (حالات السحب)¹.

2.1 الحالات السلبية :إنها حالات الانتقال الجسدي بمعنى الكلمة :حيث وجد الك تآب قابلية كبيرة لإنشاء المؤسسة في بعض فئات المجتمع :اللاجئين والمنتقلين وكذلك مثلاً "الأقدام السوداء" في فرنسا، إنشاء مؤسسة يمثل أحياناً إمكانية الوحيدة لهذه الفئات للاندماج في الوسط الجديد في الحياة.

- يمكن وجود حالات مرتبطة بالعمل :كالبطالة بعد الفصل من العمل، أو عدم إمكانية إيجاد عمل بعد التخرج أو التكوين، عدم الرضا في العمل، غياب إمكانية الترقية، عمل غير مهم، بيئة سيئة، علاقات سيئة مع المسؤولين... إلخ.

- يمكن إيجاد أشكال مختلفة للانقطاع : نهاية الدراسة، نهاية الخدمة العسكرية أو حتى الخروج من السجن... إلخ.

2.2 . الحالات الإيجابية :هي جد نادرة مقارنة بالحالات الأولى، ففي دراسة ل Shapero لا تمثل الحالات الإيجابية سوى 28 % من حالات الإنشاء مقابل 65 % بالنسبة للحالات السلبية :هذه العوامل الإيجابية التي يمكن أن تعمل كتحفيز لمنشئ المؤسسة المحتمل وتدفعه إلى الانتقال إلى الإنشاء الفعلي تتمثل أساساً في اكتشاف منتج جديد، أو سوق جديد لمنتوج موجود، الالتقاء مع شريك أو شريك مستقبلي، إمكانية تمويل النشاط الجديد أو مقابلة أكبر زبون مستقبلي

محتمل² .

في الأخير يجب كشف أن أحد هاذين النوعين من الأسباب والعوامل لا يكون عادة لوحده سبباً في الانتقال إلى الإنشاء الفعلي، لكن بالعكس فالعوامل الإيجابية والسلبية في الغالب هما تسير جنباً إلى جنب وتدعمان بعضهما في الوصول إلى هذا القرار.

¹ - عمرو علاء الدين زيدان، المرجع السابق 2007 ، ص52

² Emile- Michel Hernandez, Op Cit, 2001, p 61-91

2- **مصادقية الفعل** : هو متغير اجتماعي، بالنسبة ل Shapero يعتبر هذا المتغير شرطاً أساسياً في إنشاء المؤسسة: "من أجل إنجاز مؤسسة جديدة مختلفة ومبتكرة، يجب أن تكون قادراً على تصور نفسك تلعب هذا الدور، معناه أن العمل يجب أن يكون موثقاً" فوجود صور التقليد وثقافة مقاولاتية متطورة سوف يشجع الانتقال إلى الفعل، هذا المتغير الاجتماعي يتدخل على مستويات مختلفة وهي:

- **العائلة**: تمثل أحد النقاط النادرة التي حقق تأثيرها الإجماع بين الباحثين في مجال المقاولاتية، فالعديد من الدراسات أثبتت زيادة نسبة المقاولين الذين لديهم أب أو أم مقاولين مقارنة ببقية أفراد المجتمع بصفة عامة، هذا يمثل عاملاً حاسماً حقاً في التوجه نحو المقاولاتية في مجتمع معين.

- **المؤسسة**: وجود المؤسسات يشجع المقاولاتية الداخلية وكذلك الإفرار وهو عامل مشجع للمقاولاتية

- **الوسط الاجتماعي بالمعنى الواسع**: يمكن أن يكون أكثر أو أقل تشجيعاً للثقافة المقاولاتية، بالنسبة ل Weber يمثل الدين محدد هام حيث قام المسيحيون البروتستانت بتشجيع تنمية روح الرأسمالية.

كما أشار Weber إلى أن الأفراد الأكثر تميزاً على المستوى الاجتماعي والجامعي يختارون غالباً مناصب عليا في القطاع العمومي والمؤسسات الكبرى التي تعتبر أكثر أمناً مقارنة بالعمل في مجال المقاولاتية وإنشاء وتسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

3- **جدوى الفعل** : يعبر جدوى الفعل المقاولاتي عن متغير اقتصادي يعتمد على ستة (6) أنواع من الموارد تسمى M 6 أو ما يسمى بمخطط ايشيكاوا المتكون من الوسائل، الأشخاص، الآلات، المعدات، التسويق، والإدارة، وهي الموارد التي على المقاول الحصول عليها من أجل إنشاء مؤسسته، ومن بين هذه الموارد ركز Shapero على ما يلي:

- **رأس المال**: يعتبر امتلاك رأس المال الابتدائي من أهم الوسائل الداعمة للمقاولاتية، حيث أشار (Belley 1989 1990) إلى أنه: "لم نجد أي بحث لم يؤكد أهمية رأس المال ولم يذكر نقص رأس المال الابتدائي كمعقل لإنشاء مؤسسات جديدة"، فالمقاول الذي لا يمتلك الموارد المالية

الكافية من أجل الانطلاق سوف يلاقي العديد من الصعوبات من أجل إيجاد رأس المال الناقص، رأس مال المخاطرة يكون كرأس مال للنمو أكثر منه للانطلاق، بالنسبة لرأس مال المخاطرة فهو لا يمكن أن يطور حقيقة إلا الحصول على وفورات ضريبية خاصة محفزة بالنسبة لهذه الفئة من الاستثمارات التي يسميها الأمريكيون ملائكة الأعمال

- اليد العاملة: وجود اليد العاملة المؤهلة في منطقة معينة يشجع المقاولاتية، فاليد العاملة هي من العوامل المفسرة لنزوح المؤسسات، ووجود يد عامية جيدة) من حيث التأهيل والتكلفة (في منطقة معينة يؤدي حتما إلى زيادة إنشاء المؤسسات بها. إيجاد يد عاملة كفؤة يمكن أن يبدو أحيانا صعب حتى في فترة البطالة الجد قوية، وجود يد عاملة مؤهلة في منطقة الزرع هو عامل يجب أخذه في الاعتبار، بالنسبة لتكلفتها تعتبر حاسمة في بعض الصناعات وتفسر اللجوء للخارج الذي يساعد اليد العاملة الداخلية منذ عدة سنوات في قطاع النسيج والملابس، الأحذية، الإلكترونيك... إلخ

- التأطير: تجد المؤسسات الصغيرة عموما صعوبات في توظيف إطارات مؤهلة بالنظر إلى عدم قدرتها على منح نفس الامتيازات التي تمنحها المؤسسات الكبيرة

- قدرة الوصول إلى السوق: إن وجود أسواق مفتوحة يؤثر إيجابا على إنشاء المؤسسات، مع ذلك توجد أسواق مفتوحة لكنها مزدحمة، وأخرى مغلقة كليا (احتكار عمومي) أو جد منتظمة يكون فيها تأسيس منظمة جديدة مستحيلا تقريبا، وهناك أسواق تعرف حالة احتكارية تتقاسم فيها مؤسستين كبيرتين أو ثلاثة العملاء وتعمل من أجل إقصاء كل قادم جديد (مثال: سوق التأمينات في فرنسا)، في المقابل هناك أسواق أخرى مفتوحة بشكل واسع لكن القادمين الجدد لا يمكن لهم فرض تطبيق أسعار منخفضة جدا بالنسبة للمنافسين لأن الأسعار مرتبطة عادة بالتكلفة، المردودية والبقاء، كما أن عولمة الأسواق تم التطرق إليها من طرف

(julien et marchesnay, 1996) كمتغير متدخل في إنشاء المؤسسة.

قام بعض الباحثين بتطوير فكر Shapero عبر الزمن، حيث قدم (krueger , 1989) مخططا مطورا وأكثر واقعية لهذا النموذج، كما يلي:

ثانيا : نموذج Pleitner :

في هذا النموذج حدد Pleitner ثلاثة مراحل في مسار إنشاء المؤسسة:¹

- الأولى متعلقة بتفضيل الفرد لمسار مهني مقاولاتي، المسار الذي يمكن أن يؤدي بالشخص الطبيعي إلى القرار بشأن أولويته حول المسار المهني المقاولاتي المعقد والمتغير، هذا القرار يعتمد بالأساس على الحالة الشخصية الأهداف المهنية للفرد، درجة الرضا أو عدم الرضا المرتبطة بمنصب العمل الذي يشغله الفرد، وبالرغبة في تغيير أحد أولويات في فترة معينة كنتيجة لعدم الرضا من طرف الفرد على المستقبل المحتمل في إطار مسار مهني وظيفي مأجور ورغبة أكبر في مسار مهني مقاولاتي.
- المرحلة الثانية تتعلق بمستوى محفزات الفرد من أجل إنشاء مؤسسة، إنها تعتمد جيدا على أسباب تفضيل المسار المهني المقاولاتي، لكنها تعتمد أيضا على وجود فرصة استثمارية وعلى تقييم احتمالات تحقيقها المرتبطة بالفرد وبيئته .

- المرحلة الثالثة والأخيرة هي تلك المتعلقة بالدخول إلى السوق والإنشاء الفعلي للمؤسسة،

هذه المرحلة تمثل :

- بعد إجراء تقييم على جميع الجوانب.

- جدوى المشروع في بعث النشاطات.

هذا الشكل لمسار إنشاء المؤسسة يمثل نموذج ديناميكي حيث تأثيرات ردود الفعل تبين وتوضح تعقد الظاهرة التي يتم فيها تجميع مجموعة من العوامل بطريقة معينة في فترة معينة، وانطلاقا من هذه التركيبات يتم اتخاذ مختلف القرارات، والشكل الموالي يوضح الطريقة التي يقوم بها الفرد بتفضيل المقاولاتية كمسار مهني.

هذا التقديم يحتوي على نقطة ضعف هي افتراض أن تفضيل المسار المقاولاتي هو دائما نتيجة لعدم الرضا، حيث لا يمكن تحقق ذلك بسبب التقاليد العائلية مثلا . هناك مخطط ثاني يهدف إلى تكملة هذا النموذج الديناميكي (التأثيرات التفاعلية تأخذ بعين الاعتبار)، قدّم Pleitner ملاحظات في استنتاجه، حيث يقول: "ينبغي أن لا يتم الحكم على المقاربات المطبقة لتفسير إنشاء

¹ Alain Fayolle, Le métier de Créateur d'entreprises, Op Cit, p 60-69.

المؤسسة من خلال مجرد تميز النظرية أو تناسقها؛ يجب أن تكون مسألة دراسة مدى ملائمتها على تقديم فعال للعلاقات بين المتغيرات 1 "

ثالثا :نموذج (Greenberger, Sexton : 1988) :

اقتراح كل من (David B. Greenberger et Donald L. Sexton, 1988)

(نموذج تفاعلي لإنشاء منظمة جديدة يستند على نتائج أبحاث علماء النفس حول سلوك المقاولين، هذا النموذج يستند إلى فرضية أن قرار إنشاء مؤسسة جديدة يركز على التفاعل بين عدد من العوامل يمكن أن تشمل روح المقاول، الرغبة في حرية اتخاذ القرار، بعض السمات الشخصية، متغيرات الحالة، معرفة الذات والدعم الاجتماعي.

هذا النموذج يحتوي على ثلاثة (03) مركبات أساسية، في البداية ثلاث عوامل لتحديد فرصة إنشاء مؤسسة جديدة :الرؤية المقاولات (معناه الصورة التي يريد أن يحققها المقاول، شخصية المقاول، التحكم المطلوب) الرقابة الشخصية هي التصور الذي يمتلكه الفرد من العلاقة بين أعماله والنتائج المطلوبة)، هذه العوامل الثلاثة تعمل لوحدها أو مجتمعة على زيادة احتمال قدرة الفرد على إنشاء مؤسسة جديدة، بعدها هناك أربع عوامل مختلفة تؤثر على تحفيز القرارات الفردية، لأنها تساعد في نقل الف رد من حالة أنه ليس مقاولا إلى حالة كونه مقاولا تتمثل في وجود أحداث هامة على صعيد المقاولاتية تؤدي إلى الحصول على نوع من الأشخاص الذين ينشئون مؤسسات، يمتلكون دعم اجتماعي (من) العائلة، الأصدقاء، العلاقات (...) ، أو ينشئون مؤسسة كوسيلة مقبولة للحصول على زيادة الرقابة المطلوبة .المركب الثالث الأخير هو احتمال قدرة الفرد على إنشاء مؤسسة جديدة حيث قام بإعداددراسة طويلة حول المسار المعرفي للمقاول الذي يقوم بإنشاء مؤسسة جديدة، لقد اهتموا بشكل خاص بالطريقة التي يقوم بها المقاول بتحليل فرص النجاح، وقد وجدوا أنه فقط من 10 % إلى 40 % من المؤسسات الجديدة لها الفرصة في الاستمرار إلى غاية خمسة (05) سنوات، نموذجهم الخاص بالمسار المقاولاتي يعتبر أن النجاح يتأثر بشكل أساسي من خلال درجة التطابق بين المسار المعرفي للمقاول معناه البيئة التي نشأ فيها والواقع، وموقفه في الاستفادة من تجربته بالتعديل المستمر لهذا المسار المعرفي حسب الواقع الحقيقي.

رابعا : نموذج Martin:

اقترح Martin سنة 1984 نمودجا يلخص مختلف مساهمات سابقه، حيث وضع أربعة عوامل أساسية تفسر إنشاء المؤسسة:

- الاستعداد للعمل؛
- تسارع الأحداث خلال فترة الاختيار الحر.
- وجود بيئة داعمة.
- التعرف على فرصة المشروع.

كتب Martin: إذا كانت نسبة كبيرة من هذه العوامل موجودة في شخصية الفرد، فمن المعقول أنه/أنها سوف يقوم بإنشاء مؤسسة"

خامسا : نموذج Marois :

نموذج Marois ذو الأصل الاجتماعي يقترح مخطط المسار تكوين مؤسسة قادرة على الاستمرار على قيد الحياة كما جاء من خلال الأعمال الذي قام بتحليلها، حيث نجد أن مفاهيم الانتقال، الاستعداد للعمل. جدوى الفعل التي جاء بها Shapero ، وتعدد الأوجه التي جاء بها الاجتماعي M. Grozier وكذلك Arocena كما اقترت من أعمال Pleitner عندما حدد ثلاثة مراحل مميزة في المسار المؤدي إلى إنشاء المؤسسة :الانقطاع؛ الاستعداد (تخصير الموارد)؛ الإنشاء، تظهر وتتهيكّل حول ثلاثة أقطاب متاحة وفي تفاعل مستمر، تتمثل في أقطاب علاقاتية، شخصية ومهنية، هذه الأخيرة تحدد بنية معقدة وخاصة في كل حالة من الأقطاب، والتي تعمل كمتغير نظام عمل الانطلاق وتحقيق فكرة الإنشاء، في الأخير طورت مقارنة H. Le marois طبعة جديدة لنموذج Shapero أثرت مساهمات التحليل الاستراتيجي المصورة من طرف . Grozier

سادسا : نموذج المرصد العالمي للمقاولاتية : GEM

المقاولاتية، حسب تصور ، GEM هي عملية تحديد، تقييم واستغلال فرص الأعمال .
استغلال الفرص غالبا ما يؤدي إلى خلق مؤسسات جديدة.

كذلك، خلافا لمعظم الدراسات الأخرى حول المقاولاتية ، فإن مشروع GEM لا يتم تنفيذ قياساته على مستوى المؤسسات، ولكن على مستوى الأفراد .فهو يدرس دور، وسلوك الفرد فيما يتعلق بالمواقف والأنشطة وطموحاته المقاولاتية .لأن المؤسسات الجديدة تم إنشاؤها من قبل الأفراد الذين يحددون السلوكيات والتوجهات المقاولاتية للمؤسسات المنشأة. من أجل التصور الشامل لظاهرة المقاولاتية ، أدرجت دراسة GEM المتغيرات التالية (انظر الشكل الموالي):

- المقاولين في المؤسسات الناشئة (المقاولين الناشئين) :وهم الأشخاص الذين يعملون في مشاريع الأعمال في طور التأسيس. خلال هذه المرحلة تتمثل الأعمال المنجزة مثلا في، كتابة خطة الأعمال، تطوير نموذج أولي، وإيداع براءات الاختراع، البحث عن رأس المال أو أيضا الاتصال بالعملاء المحتملين.

- المقاولون في المؤسسات الجديدة (المسيرون المالكون الجدد) :هم المسيرون المالكون للمؤسسات الذين دفعوا رواتب في أقل من ثلاث سنوات ونصف في وقت إجراء المسح.
- معدل النشاط المقاولاتي (Total Entrepreneurial Activity, TEA):
المؤشرات حول المقاولين الناشئين والجدد الذين يمثلون معيارين أساسيين، ولكن يتميزون بالمقاولاتية .
يؤخذ TEA الذي يمثل مؤشر ممتاز للنشاط المقاولاتي بشكل عام.

- المقاولون في المؤسسات التي تم تأسيسها (مالكي المؤسسات) .وهم المسيرون المالكون للمؤسسات الذين دفعوا رواتب لأكثر من ثلاث سنوات ونصف في وقت إجراء المسح .تغطي هذه الفئة، فئة واسعة من المقاولين المستقلين الذين يعملون لحسابهم الخاص في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مروراً بالمسيرين المالكين في المؤسسات العائلية.

المبحث الثاني : مراحل ودور وأهمية المرافقة المقاولاتية

المطلب الأول : خصائص المرافقة المقاولاتية

بعد التعرض إلى أهم الخدمات التي تقدمها مختلف هيئات الدعم والمرافقة في إنشاء المؤسسات، بقي المشكل المطروح في هذه الدراسة هو كيفية الحكم على أداء هذه الهيئات، وفي هذا الإطار اتفق المتخصصين في هذا المجال على جملة من العناصر التي تميز المرافقة الجيدة، تتمثل هذه العناصر فيما يلي:¹

- **المرافقة تستلزم الارتباط (فرد-مشروع):** وهذا يعني توافق إمكانيات وكفاءات المقاول مع نوعية المشروع الذي يحمله مما يؤدي إلى وجود توافق مستمر بين الفرد والمشروع وليس فقط في المرحلة الأولية لتسيير المشروع هذا العنصر يسمح بـ "تأمين" المقاول والمشروع معا من مختلف المشاكل المتوقعة.

- **المرافقة تركز على الشخص:** على العكس فعمل الخبراء يركز على الخدمات التقنية المقدمة للمشروع، فلا يكفي تدعيم المقاول من الناحية المادية والمالية، لأن عملية المرافقة تكون خلال فترة زمنية محددة لا بد للمقاول أن يستفيد فيها للتحكم بتسيير مشروعه في المستقبل البعيد.

- **المرافقة يجب أن تشجع استقلالية الشخص:** حتى في حالة وجود بديل أكثر سرعة في القيام بعمليات تتبع المشروع بدلا عن المقاول (خطة الأعمال مثلا) والتي تقوم بعض الهيئات بمنح المقاول منهجية العمل وهذا لتحقيق اقتصاد في الوقت (وبالتالي في التكاليف) وهذا ما ينتج عنه العديد من المشاكل مستقبلا، وبالتالي فالمرافقة الجيدة تقتضي تركيز هيئة المرافقة على جعل حامل المشروع يفهم لماذا يجب أن ينفق بشكل معقول في استثماراته، كيف يتحكم في الخزينة، المدة الزمنية المثلى لتسديد الديون، إهلاك الاستثمارات... وغيرها.

¹D Régis, H Norbert, V David, Op Cit, p48

● **المرافقة يجب أن تتضمن تسيير الفشل:** منذ الاستقبال، يجب أن يكون المرافق

قادرا على مصارحة المقاول الجديد إذا ما كان المشروع غير قابل لتحقيق في تلك الحالة، فهناك فئة هشة من المقاولين تأتي بمشاريع لا يتم المصادقة عليها، وبالتالي على هيئات المرافقة التوفر على تقنيين متخصصين يمكن أن يساعدوا هذه الفئة من المقاولين في تصحيح أخطاء مشاريعهم، وهكذا فيما يخص المشاكل المالية حيث يتوجب على المرافق العمل مع حامل المشروع على تشخيص موضوعي للحالة وإيجاد الحلول دون الدخول في مشاكل بين هيئات المرافقة التي تمثل الاقتصاد التضامني و منظمات التمويل الرأسمالي.

المطلب الثاني: دور المقاولاتية

إن إقامة المؤسسات الصغيرة يهدف إلى استغلال الطاقات المعطلة وإحاقها بالأيدي المنتجة التي تساهم في البناء والتنمية والاعتماد على الذات في خلق الدخل، والذي يخرجها من دائرة العوز وانتظار الوظيفة

الفرع الأول: الدور الاقتصادي للمقاولاتية

يمكن اعتبار المؤسسات الصغيرة على العمود الفقري لأي اقتصاد وطني، فقد بينت الإحصائيات المنشورة في الولايات المتحدة الأمريكية إن من بين 21 مليون مشروعا هنالك ما يقارب 5.20 مليون أي نسبة 98 % من تلك المشاريع يمكن اعتبارها مشروعات مقاولاتية. وتعمل هذه المشروعات في كل المجالات الاقتصادية على الرغم من أغلبها يتركز في تجارة التجزئة والخدمات. أولا: رفع الكفاءة الإنتاجية وتعظيم الفائض الاقتصادي

تبدو المؤسسات الصناعية الكبيرة هي الأقدر على رفع الكفاءة الإنتاجية وتعظيم الفائض الاقتصادي، نظرا إلى ارتفاع إنتاجية العامل فيها بالمقارنة بالمقاولات الصغيرة والمتوسطة، ونتيجة لما تتمتع به من وفورات الحجم فضلا عن تطبيق الأساليب الإدارية الحديثة وتنظيم العمل، وجميع المزايا التي يحققها كبر الحجم، وهي تساهم في رفع الكفاءة الإنتاجية، ومن ثم تحقيق فوائض اقتصادية كبيرة، إلا أن مثل هذا الاعتقاد غير صحيح، وذلك لأنه يتجاهل أمرا مهما وهو العلاقة بين رأس المال المستثمر للعامل والفائض الاقتصادي الذي يحققه، ومن ثم الفائض الاقتصادي الذي يتحقق

للمجتمع ككل باستثمار مبلغ معين من رأس المال، ومع التسليم بأن الفائض الاقتصادي الذي يحققه العامل يتزايد مع كبر حجم المؤسسة، إلا أنه إذا تم الربط بين رأس المال المستثمر والفائض الاقتصادي الذي يحققه بحسب أحجام المؤسسات المختلفة، ومن ثم ما يتحقق للمجتمع من فائض اقتصادي على أساس استثمار مبلغ معين من رأس المال، يتضح لنا أن مؤسسات الصناعات الصغيرة والمتوسطة هي الأقدر على تعظيم الفائض الاقتصادي للمجتمع¹

ومن ناحية أخرى، فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قادرة على تحقيق الكفاءة الإنتاجية، بمعنى أنه من خلال ما تحققه من وفرة عنصر رأس المال، فهي بذلك قادرة على استخدام الموارد النادرة بكفاءة أكبر، أو هي القادرة على استخدام الفن الإنتاجي المناسب الذي يحقق الاستخدام الأمثل لعناصر الإنتاج. ففي اليابان تمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 97٪ من مجموع المؤسسات، وتساهم بـ 31٪ من القيمة المضافة الإجمالية، وفي فرنسا، فتمثل المؤسسات التي تشغل أقل من 250 عاملا 8.99٪ من مجموع المؤسسات وتحقق 46٪ من رقم الأعمال الإجمالي للمؤسسات، وتساهم بـ 53٪ من القيمة المضافة الإجمالية، وفي كوريا الجنوبية تساهم 67 المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأكثر من 25٪ من القيمة المضافة الإجمالية

ثانيا: تنوع الهيكل الصناعي

تؤدي أعمال المقاوله دورا هاما في تنوع الإنتاج وتوزعه على مختلف الفروع الصناعية، وذلك نظرا لصغر حجم نشاطها وكذلك صغر حجم رأس مالها، مما يعمل على إنشاء العديد من المقاولات التي تقوم بإنتاج تشكيلة متنوعة من السلع والخدمات، وتعمل على تلبية الحاجات الجارية للسكان خاصة بالنسبة للسلع الاستهلاكية، فضلا عن تلبية احتياجات الصناعات الكبيرة بحيث تقوم بدور الصناعات المغذية لها .

¹ عبد الرزاق خليل، عادل نقموش، دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية، مداخلة في الندوة الدولية حول المقاوله والإبداع في الدول النامية، معهد علوم الاقتصاد والتسيير، جامعة خميس مليانة، الجزائر، 2007، ص3.

ثالثا: تدعيم التنمية الإقليمية

تتميز المقاولات بقدرتها على الانتشار الجغرافي في المناطق الصناعية والريفية والمدن الجديدة، وذلك نظرا لإمكانية إقامتها وسهولة تكيفها مع محيط هذه المناطق، كم أأ أعمال لا تتطلب استثمارات كبيرة ولا تشترط تكوينا عاليا في العمل الإنتاجي، أو تكاليف مرتفعة في التسيير، أو تكنولوجيا عالية، لذلك فهي تعمل على تحقيق تنمية إقليمية متوازنة، والتخفيف من مشاكل الإسكان والتلوث البيئي.¹

رابعا: معالجة بعض الاختلالات الاقتصادية

تعاني الدول النامية من انخفاض معدلات الادخار والاستثمار، وتعمل أعمال المقاولات على علاج ذلك الاختلال نظرا لانخفاض تكلفة إنشائها مقارنة مع المؤسسات الكبيرة. بالإضافة إلى ذلك تساهم في علاج اختلال ميزان المدفوعات من خلال تصنيع السلع المحلية بدلا من استيرادها، وتصدير السلع الصناعية، ونظرا لاعتمادها على كثافة العمل لذلك تستغني عن استيراد التكنولوجيات العالية ذات التكاليف الباهضة.²

خامسا: تنمية الصادرات

إن تنمية الصادرات تعتبر بمثابة قضية لمعظم الدول النامية التي تعاني عجزا كبيرا ومتزايدا في موازين مدفوعا وبصفة خاصة في الميزان التجاري، فقد ظل التصدير حكرا لوقت طويل على المؤسسات الكبيرة، فالاستثمارات التي كانت تقضي بإنشاء شبكات تجارية معقدة مرتبطة بحجم كبيرة جدا من الأسواق العالمية، لم تكن تسمح حينها عمليا إلا بوجود مؤسسات كبيرة الحجم، إلا أنه في الواقع الحجم الصغير والمتوسط للمؤسسات يمتلك مزايا نوعية تساعد على التصدير.³

سادسا: زيادة الناتج المحلي

¹ ناصر مراد، دور ومكانة المقاول في التنمية الاقتصادية في الجزائر، الندوة الدولية حول المقاول والإبداع في الدول النامية، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، خميس مليانة، الجزائر، 2007، ص 216 :

² - المرجع نفسه، ص 21

³ - عبد الرزاق خليل، عادل نقموش، مرجع سبق ذكره، ص 04

تتضح أهمية الدور الإستراتيجي الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التطور الاقتصادي للدول المتقدمة من خلال المساهمة في تكوين الناتج المحلي وذلك من خلال عملها على توفير السلع والخدمات سواء للمستهلك النهائي أو الوسيط / مما يزيد من الدخل الوطني للدولة ، كما تحقق ارتفاعا في معدلات الإنتاجية لعوامل الإنتاج التي تستخدمها مقارنة مع العمل الوظيفي الحكومي العام ، كما أ تمثل مناخا مناسباً للتجديد والابتكار ، مما يرفع من إنتاجية العامل باستمرار ، بالإضافة إلى أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تساهم في التخفيف من الإسراف والضياع على المستوى الوطني ، وتؤدي هذه العوامل مجتمعة إلى زيادة حجم الناتج المحلي وتنوعه ، بشموله العديد من المنتجات البديلة ، أو المكملة.

سابعاً: تكوين الكوادر الفنية والإدارية

تؤدي الصناعات الصغيرة والمتوسطة دوراً مهماً في تكوين رأس المال البشري، وذلك بتأمين الحصول على تدريب أقل كلفة مما تؤمنه مؤسسات التدريب الرسمية والمعاهد الفنية، حيث تتسم هذه المعاهد في الدول النامية بالندرة ونقص الإمكانيات، فضلاً على أن وجدت فهي غالباً ما تكون محدودة الخبرة .

ثامناً: جذب المدخرات

: إن الصناعات الصغيرة والمتوسطة قادرة على تعبئة المدخرات المحدودة لدى صغار المدخرين الذين لا يستخدمون النظام المصرفي، وبكثمتهم على استعداد لاستثمارها في مؤسسات الخاصة، حيث من المعروف أن طلب الصناعات الصغيرة والمتوسطة على رأس المال هو طلب محدود، ومن ثم فإن المدخرات القليلة لدى أفراد الأسرة قد تكون كافية لإقامة مشروع من مشروعات الصناعات الصغيرة والمتوسطة، بدلاً من ترك هذه الأموال عاطلة وعرضة للإنفاق الترفي أو حتى إيداعها في البنوك وهكذا فإن انخفاض حجم رأس المال اللازم لإنشاء وتشغيل هذه الصناعات يجعلها أكثر جاذبية لصغار المدخرين، الذين لا يميلون لأنماط التوظيف التي تحرمهم من الإشراف المباشر على استثماراتهم¹

الفرع الثاني: الدور الاجتماعي للمقاولاتية

¹ 71 .عبد الرزاق خليل، عادل نقموش، مرجع سابق، ص06

بالإضافة للأدوار الاقتصادية للمقاولاتية فيمكن أن نخصي الأدوار الاجتماعية من خلال

مايلي:

أولاً: زيادة التشغيل

إن الاهتمام الدولي المتزايد بالمقاولات راجع إلى الدور الذي تؤديه على مستوى التشغيل، وبالتالي المساهمة في حل مشكلة البطالة كوا تستخدم الأساليب الإنتاجية كثيفة العمل، مما يجعلها أداة هامة لاستيعاب العرض المتزايد للقوة العاملة، خاصة في الدول النامية التي تتميز بالتوفر النسبي لليد العاملة على حساب رأس المال. لذلك فهي تساهم في تحريك سوق العمل وضمان توازنه. ففي دولة الإمارات العربية المتحدة تمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 90 % من إجمالي المؤسسات وتوظف نحو 85 % من القوى العاملة، وفي السعودية تشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حوالي 93 % وتستوعب 77 % من إجمالي 72 العمالة، أما في سلطنة عمان تمثل المؤسسات الصغيرة 70 % وتوظف 80 % من إجمالي العمالة.

ثانياً: عدالة توزيع الدخل

إن وجود مقاولات بالعدد الكبير، ومقاربة في الحجم، والتي تعمل في ظروف تنافسية بسيطة، مما يساهم في تحقيق العدالة في توزيع الدخل، بحث أأ تتطلب إمكانيات استثمارية متواضعة والذي يسمح لعدد كبير من أفراد اتمع بإنشاء تلك المقاولات، وبالتالي سيساعد على توسيع حجم الطبقة المتوسطة وتقليص حجم الطبقة الفقيرة بينما تحتاج عملية الاستثمار في الصناعات الكبيرة إلى إمكانيات استثمارية ضخمة تدفع نحو زيادة حجم التفاوت الطبقي الاجتماعي.¹

ثالثاً: مكافحة الفقر والترقية الاجتماعية

منذ منتصف الثمانينات، ظهرت أهمية المقاولاتية كوسيلة لمكافحة الفقر وإدماج الفئات المقصاة اجتماعياً واقتصادياً، بداية في الدول النامية بالتزامن مع مخططات التعديل الهيكلي (تطور المفهوم الاقتصادي للقطاع الموازي)، ثم في الدول المتقدمة نتيجة ارتفاع معدلات البطالة مدفوعة بالنجاح النسبي للتجارب في الدول النامية وخاصة تجربة "بنك الفقراء" في بنغلاديش. فهي تمثل

¹ ناصر مراد، مرجع سبق ذكره، ص 273

الطريقة الوحيدة الدائمة للخروج من الفقر وعوضا عن ذلك تحسين الرفاهية ومستوى المعيشة في الأجل الطويل في بناء الأصول، سواء المادية (سكن أرض، تجهيزات)، المالية الحسابات البنكية مثلا الاجتماعية (الشبكات والعلاقات الاجتماعية)، والبشرية.¹

رابعا: ترقية روح المبادرة

تؤكد مختلف الدراسات المهمة بالتنمية الصناعية على أن أعمال المقاولة هي منبع المبادرة، بفضلها شهدت مختلف الاقتصاديات بروز منظمين تعمل على تشجيع إنشاء طبقة من المقاولين الصغار المستقلين، وهذا ما أكده الرئيس الأمريكي ريغان سنة 1985 بقوله "تأتي معظم الابتكارات والأعمال الجديدة، والتقنيات والقوة الاقتصادية في الوقت الراهن من دائرة صغيرة، ولكن آخذة في النمو، من الأبطال الذين هم رجال الأعمال الصغيرة، والمنظمون الأمريكيون ذو كفاءة وجرأة يتحملون مخاطر كبيرة في سبيل الاستثمار وابتكار المستقبل "على هذا الأساس يبرز دور أعمال المقاولة في ترقية روح المبادرة الذاتية والمهارة بعكس المؤسسات الكبيرة التي لا توفر هذه الفرص.²

خامسا: محاربة الآفات الاجتماعية

مما لا شك فيه أن ممارسات إعادة الهيكلة تتفاوت كثيرا من دولة لأخرى، لكن الاقتطاع من الموازنات المخصصة للرفاهية، والتسريح من العمل، والبطالة، وانعدام فرص العمل المنتج، تسببت بجزء من الأعباء الاجتماعية الأساسية الناجمة عن التغيرات الاقتصادية الحديثة عبر العالم. في أغلب الأحيان يؤدي النفاذ المحدود إلى التعليم، وعدم الثبات في العمل، وعدم وجود تحفيزات والمهارات اللازمة، إلى دفع الشباب إلى هامش اتع في تحكم م الضعف، ويصبحون عرضة لمخاطر عديدة منها الجرائم والمرض والإدمان على المخدرات. كما يتسبب الافتقار إلى فرص عمل منتجة في اتع بدفع الشباب إلى مجتمعات غير حضارية وغير منظمة، غالبا ما تفتقر إلى الحد الأدنى من الموارد والخدمات. لهذا فإن المقاولة تمثل الحل لهذه المشاكل وأخرى من خلال وضع حد لضعف أجيال المستقبل من خلال التعليم والتدريب الهادف واستراتيجيات التوظيف. ويفترض أن توفر هذه الأخيرة الوسائل

¹ 74 يوسف بودلة، عبد الحق بن تفات، دور المقاولة المصغرة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتحديات التي تواجهها، مداخلة في الملتقى الدولي حول : استراتيجيات تنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ، جامعة ورقلة، يومي 18 و 19 أفريل 2012 ، ص 5

² ناصر مراد ، مرجع سابق، ص2

المناسبة التي تمكن الشباب من بناء المستقبل الذي يرجونه بدلا من التعويل على غريزة البقاء لديهم وحسب لتلبية احتياجاتهم الفورية.¹

المطلب الثالث : أهمية المقاولاتية

قبل التطرق إلى الأهداف التي جاءت من أجلها المرافقة، هناك مجموعة من الأسباب التي تجعل المؤسسات الصغيرة في حاجة إلى مرافقة خاصة خلال المرحلة الأولى من إنشائها، ولعل من أهم هذه الأسباب هي تعقد مسيرة إنشاء المؤسسة التي تنتج من عدة جوانب، تتمثل أهمها في ما يلي:²

1. التعقد الفني : لا يمتلك أي مشروع في بداية إنشائه الكثير من الخبرة والكفاءة

التسييرية الكافية، وبالتالي على منشئ المشروع الجديد التحكم في عنصرين أساسيين هما: المعرفة الفنية الجيدة بالمشروع، والروح المقاولاتية العالية، حيث أن هذه الأخيرة تتطلب مجموعة من المعارف الإضافية في الإدارة والتسيير، المحاسبة، القانون الجبائية، الإستراتيجية... إلخ.

فالمرافقة تهدف إلى ما يسمى بتقوية " رأس مال الكفاءات (capital

compétences) لمنشئ المؤسسة، عن طريق تحويل المعارف، التكوين الفردي والجماعي...، وسوف نعرض بالتفصيل أسباب التعقد الفني فيما سيأتي.

2. تعقد المحيط الخارجي : تتميز البيئة الخارجية عادة بالتغير وعدم الثبات، وبالكثير

من التعقيدات، وهذا يتطلب القيام بجهد إضافي للتنبؤ بالتغيرات البيئية بهدف الاستعداد للظروف الطارئة وتصحيح الأوضاع قبل تفاقم المشاكل، وتأتي المرافقة في هذا الإطار بأدوات وطرق علمية

¹ نتائج بحث اليونسكو ومنظمة العمل الدولية الممارسات الجيدة، نحو ثقافة الريادة في القرن الواحد والعشرين تحفيز الروح الريادية من خلال التعليم للريادة في المدارس الثانوية، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، منظمة العمل الدولية، الطبعة العربية 2010، ص35

² voire;- DUVERT Régis, HEKIMIAN Norbert, VALLAT David, L'appui a la création d'entreprise ou d'activité, étude pour la Direction Régionale du Travail, de l'Emploi Et de la Formation Professionnelle Rhône Alpes(DRTEFP), Ministère des Affaires Sociales, du Travail et de la Solidarité, France, mai,2002, p47-48.

- sylvie sammut, l'accompagnement de la petite entreprise en création; entre autonomie, improvisation et créativité, les éditions de l'ADREG, (<http://www.editions-adreg.net>),p14.

تهدف إلى ضبط هذا التعقيد وتوضيح الخيارات الممكنة للمقاول (عن طريق دراسة السوق، نصائح إستراتيجية،...).

3. **التعقد الإداري:** غالبا ما يواجه المقاولون صعوبات إدارية خلال تنفيذ إجراءات

إنشاء المشروع، والمتعلقة بمختلف معاملات تسجيل المشروع وكذا المعاملات المتعلقة بمصالح الضرائب والتأمينات ومصالح العمل والضمان الاجتماعي وغيرها، وهو يمثل ثقل كبير على المقاولين، مما ينتج عن ذلك تأخير كبير في إجراءات الإنشاء القانوني للمؤسسة وانطلاق النشاط، وهو ما قد يؤدي أحيانا إلى التحلي عن انجاز المشاريع.

4. **هشاشة وضعف المؤسسات حديثة النشأة:** هناك مجموعة من المشاكل الفنية التي

تعاني منها المؤسسات الصغيرة عامة، خاصة في مراحل نشأتها الأولى، والتي تعقد بشكل كبير عملية نموها، وسوف نركز هنا على أهم هذه المشاكل، المتمثلة في: معدلات الوفاة العالية، الضعف المالي، والضعف القانوني:¹

● **معدلات الوفاة والفشل العالية:** فالدراسات التي أجريت على المؤسسات الصغيرة في

الدول المتقدمة تبين بأن 50% من كل 1000 مؤسسة صغيرة، لا تبقى لأكثر من سنة ونصف (18 شهرا)، وأن 20% منها فقط تبقى لأكثر من 10 سنوات.

● **الضعف المالي:** السمة السلبية الثانية للمؤسسات الصغيرة، هي الضعف المالي

الناتج عن محدودية حجم الإنتاج وتتمثل أسباب هذا الضعف في ارتفاع التكاليف الإدارية و تكاليف التمويل والإنتاج وصعوبة تكوين احتياطات مالية للنمو بالإضافة إلى محدودة القدرة على امتصاص آثار المخاطر المالية و التردد في التوسع المالي وكذلك حاجة استخدام الأرباح للاستخدام الشخصي، مع محدودية الأرباح التي تحققها المؤسسات الصغيرة وتأثير الضرائب على المبالغ المتبقية.

¹ سعاد نائف برنوطي، إدارة الأعمال الصغيرة: أبعاد للريادة، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2005، ص 82.

- **الضعف القانوني والسياسي للمؤسسات الصغيرة:** الكثير من الصعوبات التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة، هي ناتجة عن سياسات وقوانين لا تأخذ بعين الاعتبار خصوصية هذه المؤسسات، بالإضافة إلى ذلك فهذه المؤسسات غير قادرة على تغيير هذا الوضع، حيث أنها تشكو من ضعف القدرة على التأثير في التشريعات: قوانين الضرائب مثلاً وضعف القدرة على معرفة الاعتداءات، وكذا ضعف القدرة على انتزاع الحقوق والضعف السياسي يسبب غياب نقابات وجمعيات مهنية خاصة بالمشاريع الصغيرة.

كل هذه التعقيدات المذكورة شجعت ظهور ما يسمى بـ«مخبرات دعم ومراقبة المؤسسات الصغيرة»، التي تهدف بالأساس إلى القضاء على هذه التعقيدات، وحل المشاكل الأخرى التي قد تواجهها المؤسسات الصغيرة مشكل الحصول على التمويل.

المبحث الثالث: ماهية المقاول

ليس هناك إطار نظري واضح ودقيق يتفق عليه جميع الباحثين في مجال مفهوم المقاول، هذا ما أدى إلى التباين والاختلاف الكبير بين مجموعة المفاهيم، ويرجع السبب في ذلك أنه كثيراً ما ارتبط مفهومه بالنظريات الاقتصادية من جهة وبطبيعة النموذج الاقتصادي السائد في اتمع من جهة ثانية، وسيتم التطرق من خلال هذا المبحث إلى إعطاء لمحة عامة حول المقاول وذلك من خلال ثلاثة مطالب تتضمن مفهوم المقاول وخصائصه، وكذا دوره في إدارة المؤسسة وإدارة التغيير، والتعرف على الفرق بين المقاول، المدير والقائد.

المطلب الأول: مفهوم المقاول

لقد تطور تعريف المقاول بالموازاة مع التطور الاقتصادي، لذا فقد اختلفت التعاريف التي أعطيت له فمصطلح المقاول "Entrepreneur" ظهر في فرنسا خلال القرن السادس عشر وهي كلمة مشتقة من الفعل "Enreprendre" والذي معناه باشر، التزم، تعهد وبالنسبة للغة الانجليزية فإا تستعمل نفس الكلمة "Entrepreneur" للدلالة على نفس المعنى في اللغة الفرنسية .

و عرف القاموس العام للتجارة الذي تم نشره سنة 1723 بباريس كل من

المصطلحين "Enreprender" و "Entrepreneur" بالشكل التالي¹ :

Enreprender : تعني تحمل مسؤولية عمل ما أو مشروع أو صناعة..... إلخ

Entrepreneur: الشخص الذي يباشر عملا أو مشروعاً ما، فمثلا بدلا من أن نقول

صاحب مصنع نقول مقاول صناعي.

أما في إنجلترا و في القرنين السادس عشر والسابع عشر، فقد كان المصطلح الذي

يقابل مصطلح المقاول "Entrepreneur" هو مصطلح "Undertaker" أو

"Adventurer"، ولقد عرف "Dictionary.J" كلمة "Undertaker" على أنه:

"الشخص الذي يحاول استغلال الفرص التي تتميز بالمخاطرة".²

يعتبر الاقتصادي 1730 "Cantillon.R" أول من وضع مفهوما للمقاول، ثم جاء بعده

جملة من الباحثين من "Trade" و 1803-1829 "J.B Say" وبعدها 1776 "Turgot"

أمثال الفرنسية التقليدية المدرسة 1890 ، وكذلك كان الموضوع محل اهتمام المدرسة النمساوية وتمثل

ذلك في أعمال كل من 1921 "Knight" ، (، "Kirzner" (1973) من كل أعمال

وكذلك 1934 "Schumpeter" و 1949-1985 "Baumol" 39 "Mises"

، 1982 "Casson" ويمكن تلخيص أهم تعاريفهم فيما يلي

"Cantillon": المقاول هو صاحب رأس المال الذي يتحمل المخاطر الناجمة عن اللاتيقين

البيئة

"Clelland Mc.D": المقاول هو الشخص الديناميكي الذي يخوض مخاطر محسوبة

"Knight": المقاول هو الذي يتصرف على أساس توقعاته لتقلبات السوق، ويتحمل

اللاتيقين في ديناميكية عمل السوق .

¹ - خذري توفيق، حسين الطاهر، المقاول كخيار فعال لنجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية المسارات والمحددات، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ، جامعة الوادي الجزائر، 2013، ص4

² - حمزة لفقيير ، تقييم البرامج التكوينية لدعم المقاول، مذكرة الماجستير ، جامعة بومرداس الجزائر، 2009 ، ص16

وهنا يتفق هؤلاء الباحثون على أن المقاول يقوم بإنشاء مؤسسة أين يعمل في ظل لا يقين البيئة بصفة عامة وتقلبات الأسواق بصفة خاصة، ويتحمل المخاطر الناجمة عن ذلك (مخاطر مالية جسدية، عائلية، نفسية)

أما اللجنة الأوربية عرفت المقاول كما يلي: "المقاول يمكن اعتباره ذلك (أو تلك) الفرد الذي يأخذ ويتحمل الأخطار، بجمع الموارد بشكل فعال، يبتكر في إنتاج خدمات ومنتجات بطرق إنتاج جديدة، يحدد الأهداف التي يريد بلوغها، وذلك بتخصيصه الناجع للموارد.¹

بالرجوع إلى قاموس Meniam Webster 1988 عرف المقاول على أنه الشخص الذي يستطيع تنظيم وإدارة شركته باستخدام مهارته الإدارية.²

بعد التمعن مليا في التعاريف سابق المذكورة التي تزامنت والتطور الاقتصادي يمكن تحديد تعريف للمقاول وذلك كالتالي :

المقاول هو الشخص الذي لديه الإرادة والقدرة وبشكل مستقل – إذا كان لديه الموارد الكافية – على تحويل فكرة جديدة أو اختراع إلى ابتكار يجسد على أرض الواقع بالاعتماد على معلومة هامة من أجل تحقيق عوائد مالية عن طريق المخاطرة ويتصف بالإضافة إلى ما سبق بالجرأة، الثقة بالنفس، المعارف التسييرية، والقدرة على الإبداع. وذا يقود التطور الاقتصادي كما يمكن تعريف المقاول على أنه³ :

شخص مبدع ومسير لمؤسسة صغيرة ومتوسطة يساهم بنسبة كبيرة في رأس مال المؤسسة ويقوم بدور نشيط في القرارات⁴ المتعلقة بتوجهه أو حل مشاكلها.

المطلب الثاني: التأصيل الاصطلاحي للمقاول، المدير والقائد

قبل التطرق إلى دراسة أوجه الاختلاف بين كل من القائد، المدير والمقاول كان لزاما علينا

التعرف على مفهومي القائد والمدير وذلك كما يلي:

¹ كمال مرداوي، كمال زموري، الابتكار كعنصر أساسي لنجاح سيروية المقاولة في ظل رهانات اقتصاد السوق، مداخلة في الملتقى الوطني حول

المقاولة : التكوين وفرص الأعمال، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، أيام 08/07/06 . : أبريل 2010 ص 7

² بلال خلف السكاينة، الريادة وإدارة منظمات الأعمال، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص 2

³ توفيق خذري، حسين الطاهر، نفس المرجع السابق، ص 4 .

الفرع الأول المدير:

عرف الأستاذ "صلاح عبد القادر النعيمي" المدير بأنه هو "الشخص الذي يتولى منصبا وظيفيا في المنظمة يترأس من خلاله مجموعة من الأفراد العاملين، وتقع على عاتقه مهمات متعددة يتطلب إنجازها قدرات ومهارات إدارية في تحقيق حالة التفاعل لأداء النشاطات ذات العلاقة بالوظائف الإدارية التي يكون مسؤولا عنها¹

و أيضا يمكن تعريفه على أنه " الشخص المسؤول عن القيام بمجموعة من الجهود (التخطيط و التنظيم و التوجيه والرقابة)، واستثمار مجموعة من الموارد المتاحة (مادية و بشرية ومعنوية)، لتحقيق أهداف المنظمة."

الأدوار المدير تتطلب مهارات متنوعة يجب أن تتوفر في شخص نفسه و لعل أهمها ما يلي :²

1-المهارات الفنية: وتتمثل بالقدرات على استخدام معرفة تخصصية لأداء مهام محددة مثل

القدرات المحاسبية والتسويقية و الهندسية والتكنولوجية و غيرها، و يحصل عليها المدير خلال الدراسة و كذلك التدريب أثناء الوظيفة، وهذه في بداية الحياة الوظيفية في المستويات الإدارية الدنيا؛ المهارات مهمة جدا .

2-المهارات الإنسانية: وتتجسد في العمل مع الآخرين بشكل جيد و متفاعل و متعاون

وتظهر في مكان العمل من خلال روح التعاون و الثقة و الحماس للعمل، و التفاعل الإيجابي مع الآخرين ؛

3-المهارات الإدراكية: إن المدير اليد هو الذي يرى المواقف من جميع جوانبها بشكل شمولي و

لديه القدرة على حل المشاكل، و هذه المهارات تحتاجها المستويات العليا من الإدارة أكثر من غيرها.

الفرع الثاني :القائد

¹ صلاح عبد القادر النعيمي، المدير القائد و المفكر الاستراتيجي فن و مهارات التفاعل مع الآخرين، الطبعة الأولى، مكتبة الجامعة، الانشاء للنشر والتوزيع، عمان، 2008 ، ص2

² - صالح مهدي محسن العامري، طاهر محسن منصور الغالي، الإدارة و الأعمال، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، 2008، ص36-

يمكن تعريف القيادة بأنها "مجموعة من الخصائص الشخصية التي تجعل التوجيه والتحكم في الآخرين أمراً ناجحاً".¹

و في تعريف آخر القيادة هي "عملية تأثير القائد في نشاطات الجماعة لإعداد الهدف والحصول عليه"²

و تعرف أيضا . على أنها "استخدام التأثير غير القسري لتشكيل أهداف المنظمة والجماعة ودفع السلوك نحو إنجاز الأهداف التنظيمية ومساعدة الجماعة والمنظمة لتشكيل هويتها وثقافتها"³

"بناءً على ما سبق يمكن اقتراح التعريف التالي للقيادة: "هي تأثير السلوك الذي يمارسه فرد معين (القائد) على جماعة (مرؤوسين) نتيجة التفاعل بين خصائص كل من القائد، الجماعة و الظروف التي تتم فيها القيادة بهدف تحقيق أهداف الجماعة"

بالنسبة للقائد يمكن إعطاؤه التعاريف التالية:

1- يمثل القائد مركز سلوك الجماعة: يؤكد هذا التعريف التفاف الجماعة حول القائد وقيامه بدرجة عالية من عملية الاتصال داخل الجماعة، إلا أن الخلل في هذا التعريف يتمثل في أنه توجد الكثير من الحالات التي يكون فيها فرد ما مركزا لانتباه الجماعة، ولكنه ليس قائداً، مثل المخمور والمجنون

2- القائد قادر على توجيه الجماعة نحو أهدافها: رغم أن هذا التعريف أقوى من سابقه، إلا أنه يصعب تحديد أهداف الجماعة، كما يوجد قادة يوجهون الجماعات نحو غير أهدافها بل نحو أهدافهم الشخصية، ومع ذلك فهم قادة مثل هتلر

3- القائد يتم اختياره إراديا من الجماعة: إن هذا التعريف يشير فقط إلى شخص يحتل منصب القيادة وتقبله الجماعة طوعا دون أن يبين خصائص هذه القيادة.

¹ - صلاح الدين عبد الباقي، السلوك التنظيمي: مدخل تطبيقي معاصر، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003 ، ص241

² ظاهرة كاللدة، القيادة الإدارية، دار زه ارن، عمان، 1997 ، ص18

³ طارق عبد الحميد البدري، أساسيات علم إدارة القيادة، دار الفكر، عمان، 2002 ، ص149

4- لقائد هو الشخص الذي له تأثير ملحوظ على تركيب الجماعة: رغم أن هذا التعريف يشير إلى التغييرات التي يحدثها القائد في مستوى أداء الجماعة، لكنه لا يوضح بدقة من هو الشخص الذي يحدث هذا التغيير

5- القائد هو الشخص الذي يهتم بسلوك الجماعة: إلا أنه يوجد في الكثير من الحالات أشخاصا يهتمون بسلوك جماعام مثل رئيس شركة، حاكم عسكري، ومع ذلك لا يمثلون قادة لاعتمادهم أكثر على السلطة التي يخولها لهم المنصب. نظرا لوجود بعض الانتقادات في التعاريف السابقة، يمكن تبسيط مفهوم المقاول في التعريف التالي: "هو الشخص الذي يستخدم نفوذه وقوته ليؤثر على سلوك وتوجهات الأفراد من حوله لإنجاز أهداف محددة".

وللإشارة يوجد عدة أنماط للسلوك القيادي ويمكن تناول الأنماط الأكثر شيوعا فيما يلي: ¹

أ - القائد الأوتوقراطي

هو القائد الذي يتجه نحو السلطة المركزية ويعتمد على التشريعات (القوانين)، المكافآت، القوة في إدارة المرؤوسين، وتكمن قوته في السلطات الرسمية التي يمتلكها، إذ يعني مصطلح الأوتوقراطي "حكم المكتب" والسمة الغالبة لهذا النمط من القيادة هي الحرص على العمل والانجاز، فالقائد يهتم بتخطيط وتنظيم العمل وتوجيه المرؤوسين الذين ينبغي عليهم تنفيذ ما هو مطلوب.

ب - القائد الديمقراطي

تسم سلوك هذا النمط من القادة بتشجيع مشاركة الآخرين وتحويلهم الصلاحيات الضرورية لتسهيل تنفيذ المهمات، وهو يهتم بترسيخ الاعتقاد لدى المرؤوسين أم جزء مهم في القرارات الصادرة. إذ يعتمد على الخبرة وعلى قوة الاستشارة في إدارة الآخرين وتحفيزهم على العمل بروح الفريق بالشكل الذي يضمن ولائهم ويزيد دافعهم للانجاز والسعي لتحقيق الأهداف بتعاون جماعي.

¹ صلاح عبد القادر النعيمي، مرجع سبق ذكره، ص32

ج - القائد الليبرالي

تبنى القائد نمط السلوك الحر أو ما يسمى بقيادة عدم التدخل إذ يخول المرؤوسين الكثير من صلاحياته وتكون مساهماته بالحد الأدنى من الجهود الشخصي والتوجيه، بينما يترك الفرصة الأكبر للمرؤوسين في قيادة أنفسهم وتنفيذ المهمات والواجبات المطلوبة

وفي الأخير يمكن إبراز أهم الاختلافات بين المقاول، القائد و المدير من خلال الجدول الموالي:

المقاول	المدير	القائد
- يتمتع بالعمل .	- دير	- يقود
- يتكرر .	- يحافظ على الوضع	- يتكرر
- يخلق وضعاً جديداً .	الراهن	- يطور الوضع الراهن.
- يركز على أعمال المؤسسة.	- يركز على نظم العمل	- يركز على الأفراد .
- يكون فريق عمل .	- يعتمد على الرقابة و السيطرة	- يوحى بالثقة .
- يدرك وجود الفرص	- لا يرى إلا المشكلات.	- ينظر إلى المستقبل .
- يسأل كيف و متى؟	- يسأل كيف و متى؟	- يسأل ماذا ولماذا؟
- يركز على الأجل الطويل	- يركز على الأجل القصير	- يفكر في الأجل الطويل
.	- يريد أن يؤدي الأشياء بطريقة صحيح	- يستخدم تأثيره في أداء الأشياء.
- يريد أن يقوم بأداء الأشياء الصائبة.		

المصدر: عبد الجبار سامي، التفاعل بين التعليم و المقاولاتية خدمة لاحتياجات السوق ،

مداخلة ضمن الأيام العلمية الدولية الرابعة حول المقاولاتية الشبابية، جامعة بسكرة، الجزائر، 2013

ص05،

المطلب الثالث : العوامل المؤثرة علي المقاول

هناك العديد من القوى و الأسباب التي تدفع المقاول نحو التغيير و التطوير، إذ يواجه عمل

المؤسسات مصدرين من الضغوط، مصدر داخلي و مصدر خارجي :

1-القوى و المسببات الداخلية : هي القوى و المسببات الناشئة من داخل المؤسسة المقاول

بسبب عملياتها وعمالها، و يمكن أن تتمثل بتضارب الاهتمامات و المصالح بين الإدارة و العمال، و الانفعال بين الثقافة العامة السائدة و النظام الاجتماعي للمؤسسة المقاول، وكذلك الاتصالات داخل النظام الاجتماعي لنفس المؤسسات عندما تتضارب أولوياتها.

ويمكن القول أن القوى الداخلية التي تستدعي التغيير في المؤسسة المقاول نوعان:

أ- مشكلات و إمكانيات تتعلق بالقوى العاملة، مثل المشكلات الناشئة عن إدراك العمال

بكيفية معاملة المقاول لهم

ب- سلوك أو قرارات المقاول، فالصراع و الاحتكام بين الرؤساء و المرؤوسين يتطلب تنمية

مهارات في التعامل لدى الجميع

2-القوى و المسببات الناشئة من خارج المؤسسة المقاول بسبب التفاعل المستمر بين المؤسسة

و بيئتها، وتتمثل الأسباب الخارجية في جميع التطورات، المستجدات، المشاكل، التوقعات و المتطلبات في البيئة الخارجية المحيطة بالمؤسسة، و من الضغوط الخارجية هناك البيئة، التغيرات السكانية، مستوى

الثقافة العامة السائدة ...، و من أهم القوى الخارجية حسب "Hellriegle" هي

أ- التطور التكنولوجي السريع؛

ب- الثورة المعرفية و النمو السريع في جميع ميادين المعرفة؛

ج- التقدم السريع للمنتجات؛

د- التغيير في تركيب اليد العاملة؛

هـ- التغيير في نوعية و جودة حياة العمل؛

و- ظهور أفكار وفلسفات إدارية حديثة، مثل إدارة الجودة الشاملة، إعادة هندسة نظم العمل

ومن ناحية أخرى يرى آخرون بأن أسباب التغيير و التطوير قد تكون :

- 1- التطور الذي يحصل الأساليب المستخدمة في العمل؛
- 2- التغييرات في السياسات، القوانين والأنظمة؛
- 3- تطور وعي العمال وزيادة طموحاتهم وحاجاتهم؛
- 4- تغير نظرة الجمهور وتوقعاته عن المؤسسات العمومية والخاصة؛
- 5- تطور المعرفة الإنسانية في مجال العلوم السلوكية ؛
- 6- التغييرات في الظروف السياسية والاقتصادية؛
- 7- زيادة المنافسة بين التنظيمات الإدارية؛
- 8- إدراك الصلة بين أسلوب التعامل مع العامل وإفساح المجال له للمشاركة في اتخاذ القرار.

خلاصة الفصل:

حاولنا في هذا الفصل الإلمام بأهم المفاهيم و التعريفات التي تتعلق بماهيم المقاولاتية والمقاول و النماذج التي تناولت مفهوم المقاولاتية . لقد تباين الموقع الذي احتلته المقاولاتية خلال مختلف المراحل التي مرت بها فلم تحظى بالاهتمام الكبير من طرف الباحثين بسبب اتجاه أنظارهم نحو المسير وظهور المؤسسات الكبيرة، والأزمة الاقتصادية التي واجهتها المؤسسات الكبيرة إبتداء من منتصف السبعينات عاد المقاول ليظهر بقوة على الساحة الاقتصادية بعد الاقتناع أخيرا بضرورة تشجيع عملية إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كحل يمكن الاعتماد عليه للتخفيف من الانعكاسات السلبية لهذه الأزمة. وبعودة المقاول إلى الواجهة عاد الباحثون لطرح مختلف الدراسات التي تناولت المقاولاتية، دراسات انحصرت معظمها ولفترة طويلة من الزمن في العديد من المحاولات لتعريف المقاول انطلاقا من وظائفه الاقتصادية.

الفصل

الثاني

تمهيد:

إنّ الاهتمام الدولي بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بما في ذلك اهتمام الجزائر بهذه الشريحة من المؤسسات، راجع إلى ما تقدمه هذه المؤسسات من دعم للمؤسسات الكبرى وإلى ما تحقّقه من مزايا تدفع بمسار التنمية الإقتصادية، حيث تساهم بشكل واضح في تطور النشاط الإقتصادي الداخلي الخام والقيمة المضافة، ولهذا فقد تطرّقنا في محتوى هذا الفصل إلى نشأة وتطور المقاولاتية في الجزائر وكذا أهميتها في النشاط الإقتصادي وأهم اجهزة المرافقة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الأول : نشأة وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

في سبيل توفير المناخ الاستثماري المناسب لتطور القطاع الخاص بشكل عام، وقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل خاص، شرعت الجزائر في العمل على توفير أرضية قانونية كفيلة بترقية وتدعيم المبادرة الخاصة في الاستثمار. ولذلك من خلال هذا المبحث سوف نتطرق إلى وضعية المؤسسات خلال مختلف الحقبات الزمنية التي مرت البلاد بعد الاستقلال، كما تم أيضا التعرف على جهود المشرع الجزائري المبذولة من أجل سد الفراغ القانوني والمؤسسي الذي يؤثر هذا النشاط.

المطلب الأول: وضعية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قبل سنة 1988

سعيًا منها لإثبات رغبتها في تحقيق استقلالها الاقتصادي وسيادتها الوطنية، قامت الجزائر غداة الاستقلال بتبني النظام الاشتراكي معطية بذلك الأولوية للقطاع العام على حساب القطاع الخاص، مما أثر سلبًا على هذا الأخير الذي همش بشكل كبير ووجه نحو النسيج والصناعات الغذائية الصغيرة.

هيمنة القطاع العام

هيمنة القطاع العام لقد كانت عملية إنشاء المؤسسات بعد الاستقلال تتم في الإطار العمومي، نتيجة النهج الاقتصادي القائم على أسس الاقتصاد الموجه المتبع من طرف الدولة آنذاك، وفي ظل محدودية رأس المال الخاص، ووفرة الموارد المالية الناتجة عن قطاع المحروقات، قامت الدولة بلعب دور المقاول المالك لهذه المؤسسات والمسؤول عن إنشائها وأيضًا تسييرها بما يتماشى مع رغبتها في الانفراد بتسيير الاقتصاد الوطني.

وبسبب تبنيها لإستراتيجية الصناعات المصنعة، قامت الدولة بالتركيز على تنمية وتطوير القطاع الصناعي من وذلك دف تكوين قاعدة صناعية محلية قائمة على أساس خلال الاستثمار في قطاع الطاقة والصناعات التحويلية¹ الصناعات الثقيلة، قادرة على توفير احتياجات السوق الداخلية وتحقيق

¹ Nacer-Eddine Sadi, la privatisation des entreprises publique en Algerie, 2ème Edition, Office universitaire, France, 2006, p 26. des publications

² -Mohamed Arezki Isli, La création d'entreprise en Algérie, Les cahiers du CREAD, n 73, Algérie, 2005, p 52.

الاستقلالية الاقتصادية للبلاد، واعتمدت الدولة في ذلك على المؤسسات الكبيرة والتي كانت تتميز بدرجة عالية من التركيز

في هذا الصدد قامت الدولة بإنشاء حوالي عشرين شركة وطنية تنشط في القطاع الصناعي، خلال نفس الفترة، وإلى غاية منتصف السبعينات قامت أيضا وفي نفس الإطار القانوني بإنشاء مؤسسات عدة تنشط في قطاعات الفلاحة، التجارة، النقل، الأشغال العمومية وغيرها من مجالات النشاط الاقتصادي الأخرى، ليصل بذلك العدد الإجمالي للمؤسسات العمومية قبل إعادة هيكلتها سنة 1982 إلى 150 مؤسسة عمومية¹.

وتجدر الإشارة أيضا إلى أن الدولة اهتمت في نفس الوقت، بتخصيص جزء من استثماراتها من أجل إنشاء مؤسسات وصناعات صغيرة، ذات طابع محلي، تخضع لإشراف الجماعات المحلية المتمثلة في البلديات والولايات أو ما يعرف بالمؤسسات العمومية المحلية. هذه المؤسسات لم تكن تتمتع بالاستقلالية في أداء نشاطها الاقتصادي، بل كانت تابعة للمؤسسات العمومية الكبيرة، ومكملة لنشاطها، انتشرت في مختلف القطاعات الاقتصادية من صناعة، بناء أشغال عمومية، تجارة، نقل، سياحة وقطاعات أخرى.

إن المؤسسة العمومية وإن اختلفت تسمياتها من شركة وطنية إلى مؤسسة وطنية أو ديوان وطني تميزت بشكل قانوني موحد على أساس ملكية الدولة لوسائل الإنتاج، اعتمدت في تسييرها على نظام التخطيط المركزي حيث كانت تحتكر وظائف التنظيم والتوزيع بشكل كامل، كما أنها كانت تسهر على مراقبة كل الأنشطة الاقتصادية معتمدة في ذلك على مجموعة من الآليات نذكر من بينها²:

- ضرورة الحصول على موافقة الدولة فيما يتعلق بمختلف الأنشطة الاستثمارية
- التصريح من أجل كل عملية استيراد.
- إجبارية فتح حسابات المؤسسة في بنك واحد.
- تحديد أسعار السلع والخدمات إداريا.

² - Ibid, pp 52,53

- مراقبة نشاط الشركات الوطنية من طرف الوزارات الوصية التي تنتمي إليها .

وكتيجة حتمية لتفوق نموذج المؤسسة العمومية الكبيرة يمكن اعتبار هذه الفترة العصر

الذهبي للمسير في الجزائر، تمتع خلالها بمكانة اجتماعية راقية، وشبكة كبيرة من العلاقات مع أبرز

الشخصيات الاجتماعية والسياسية، بالإضافة إلى تقاضيه لمرتبات عالية، ناهيك عن العديد من المزايا

الأخرى. أما عن مهمته الأساسية فقد تمثلت في العمل على زيادة حجم المؤسسة بما يتماشى مع

الاتجاه العام للسياسة الاقتصادية المطبقة من طرف الدولة آنذاك بغض النظر عما إذا كان يصب

ذلك في صالح المؤسسة أم لا.

وفي ظل هذه الظروف لم تتمكن المؤسسة العمومية التي أخذت بعدا اجتماعيا أكثر منه

اقتصاديا من تحقيق نتائج إيجابية، بل على العكس عرفت ارتفاعا كبيرا في التكاليف وضعفا في

الكفاءة الإنتاجية.

واستجابة لمتطلبات هذه الوضعية الحرجة، شرعت الدولة انطلاقا من سنة 1982 في تطبيق

برنامج إعادة الهيكلة العضوية والمالية الرامي إلى تحسين نظام تسيير المؤسسة الوطنية، وإعطائه أكثر

مرونة ولا مركزية في اتخاذ القرارات، وذلك من خلال تفكيك المؤسسات العمومية الضخمة إلى

مؤسسات ذات أحجام أصغر وأكثر تخصصا.

لقد ترتب عن هذا البرنامج ارتفاع كبير في عدد المؤسسات العمومية، حيث تشير

الإحصائيات إلى أنه مع اية سنة 1984 كان القطاع العمومي بمختلف فروعه مكونا من 475

مؤسسة عمومية ذات طابع وطني وحوالي 1400 مؤسسة عمومية محلية¹.

الفرع الثاني: تهميش القطاع الخاص

لطالما تواجدت المؤسسات الخاصة في الجزائر ولكن السياسات الاقتصادية المتبعة من

طرف الدولة القائمة على مبادئ التسيير الاشتراكي، وأفضلية المؤسسة العمومية، هي التي تسببت في

الحد من تطورها، فحتى مؤسسات القطاع الخاص الموروثة بعد الاستقلال تم انطلاقا من سنة 1967

¹ - Nacer-Eddine Sadi, Op.cit., p 29

إدماجها تحت لواء الشركات الوطنية، ليحتل بذلك القطاع الخاص الوطني مكانة هامشية لم تمكنه من لعب الدور البارز المنوط به.

إن الإطار القانوني المتعلق بالقطاع الخاص، والذي سهرت الدولة على وضعه، يعكس جليا محدودية دور القطاع الخاص الوطني، فمباشرة بعد الاستقلال قامت السلطات التشريعية في الجزائر بإصدار قانون الاستثمار رقم 63 - 277 المؤرخ في 27 جويلية 1963 والذي كان موجها خاصة لجذب الاستثمارات الأجنبية باعتبارها ضرورية من أجل تطور الجزائر في ظل ضخامة الحاجات التي يجب إشباعها، وضعف الموارد المالية المتوفرة، والنقص المسجل في الكفاءة الفنية والتقنية. لذلك فقد ركز هذا القانون على منح مجموعة من المزايا للمستثمرين الأجانب، وأهمل بالمقابل المستثمر المحلي . وكنتيجة لذلك لم يكن لهذا 5 الشراكة مع رؤوس الأموال الأجنبية¹ لقانون أي تأثير إيجابي على تنمية القطاع الخاص الوطني .

وإدراكا منها لنقص القانون السابق قامت السلطات بإصدار قانون استثمار جديد وهو القانون رقم 66 284 - المؤرخ في 15 سبتمبر 1966 ،غير أنه هو الآخر وباستثناء إقراره بمكانة رأس المال الخاص الوطني وبإمكانية الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الجزائريين أو الأجانب منهم المبادرة في إنجاز استثمارات خاصة مع ضرورة الحصول على اعتماد مسبق من طرف السلطات الإدارية، فلقد عمل على الحد من نشاط القطاع الخاص الوطني، ومكن من احتكار القطاعات الاقتصادية الحيوية.

وتطلب الأمر الانتظار إلى غاية سنة 1982 ليتم إصدار أول قانون متعلق بالاستثمار الاقتصادي الوطني الخاص، وهو القانون رقم 82 - 11 المؤرخ في 21 أوت 1982 ،مما بعكس تحولا نسبيا في رغبة المقرر الاقتصادي 6 للنهوض بالقطاع الخاص، إلا أنه احتوى هو الآخر على مجموعة شروط غير محفزة للقطاع الخاص الوطني تتمثل في²:

- ضرورة الحصول على موافقة مبدئية على كل المشاريع الاستثمارية الخاصة .

¹ - Ibid, même page

² مسيكة بوفامة، راجح حمدي باشا، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دفاتر CREAD، العدد 76 ، ص:68.

- الصعوبة في تمويل المشاريع المعتمدة حيث لا يتعدى تمويل البنك 30 % من الاستثمار

المعتمد

- لا ينبغي أن يتجاوز مبلغ الاستثمار 30 مليون دينار للمؤسسة ذات المسؤولية المحدودة أو

المؤسسة ذات أسهم، و 10 ملايين دينار للمؤسسة الفردية أو شركة التضامن

- منع امتلاك عدة مشاريع في نفس الوقت .

وبالرغم من بعض الخطوات المحتشمة التي قامت الدولة لصالح المؤسسات الخاصة كإنشاء

الديوان الوطني للتوجيه والمتابعة والتنسيق للاستثمارات الاقتصادية الخاصة سنة 1983 ، وكذلك

إنشاء الغرفة الوطنية للتجارة المتعلقة بالاستثمارات الخاصة سنة 1987 ، إلا أن الإطار القانوني

للاستثمار الخاص في الجزائر ساهم بشكل واضح في الحد من تطور القطاع الخاص الوطني، من خلال

شروط الاستثمار التي وضعتها الدولة للمستثمرين الخواص المحليين، والتي كانت نفتقر إلى حد أدنى

من الإعانات أو التسهيلات الكفيلة بتنشيط هذا النوع من الاستثمارات، بل على العكس تم

تقييدها وتوجيهها نحو القطاعات التي لا تحتاج إلى تكنولوجيا متطورة، أو يد عاملة مؤهلة، مما أثر

سلبا على تطور هذه المؤسسات التي اكتفت بأخذ شكل مؤسسات عائلية صغيرة. تم توجيهها

للنشاط في القطاعات الاقتصادية التي لا تركز عليها السلطات السياسية مثل قطاع الصناعات

الغذائية الكلاسيكية، المشروبات، الكيمياء البسيطة وصناعة البلاستيك، مواد البناء، النسيج،

الصناعات الحرفية، قطاع البناء والأشغال العمومية.

إن ضعف الاهتمام بالقطاع الخاص المسجل في هذه الفترة يعكسه جليا عدد المؤسسات

الخاصة الذي قدر سنة 1982 بحوالي 12000 مؤسسة، تنشط منها حوالي 5000 مؤسسة في

القطاع الصناعي، وحوالي 7000 مؤسسة في ، نسبة ولو كانت ضئيلة إله أنها في ظل محدودية مجال

البناء، بمعدل كلي مقدّر بحوالي 600 مؤسسة مستحدثة سنويا¹ القروض البنكية، وانعدام مساعدات

الدولة تعتبر إنجازا للقطاع الخاص، الذي استمر في التطور انطلاقا من موارده الخاصة، وذلك بالرغم

من كل القيود الإيديولوجية والبيروقراطية التي فرضت على مؤسساته، وبالرغم من حالة التهميش

¹ Nacer-Eddine Sadi, Op. Cit., p30

الكبيرة التي كان يعاني منها، والتي استمرت إلى غاية نهاية الثمانينات، أين عرف هذا القطاع منعرجا حاسما في مساره أدى إلى إعادة النظر الجذرية في الدور المنوط به في الحياة الاقتصادية .

المطلب الثاني: تأثير الإصلاحات المطبقة بعد الثمانينات

لقد عكس ايار أسعار المحروقات في الأسواق العالمية سنة 1986 ،والذي تسبب في انخفاض حاد في مدخلات الدولة من العملة الصعبة، مدى هشاشة النسيج الاقتصادي المعتمد بشكل أساسي على أموال المحروقات في تغطية خسائر القطاع العمومي. هذا القطاع الذي وجد نفسه في وضعية حرجية خاصة في ظل فشل برنامج إعادة الهيكلة ، بل على عكس المنتظر العضوية والمالية الذي خضعت له مؤسساته، والذي لم يتمكن فقط من تحقيق أهدافه ولو جزئيا¹ منه، أدى إلى فقدان جزء كبير من طاقاتها، وتدهور كبير في نتائجها وظروف عملها، وبالمقابل لم يتم تسجيل أي تحسن في طرق تسييرها.

لذلك أصبح من الواضح وبشكل جلي، عدم قدرة الدولة علة تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال نظام التسيير الاشتراكي الذي راهنت عليه مباشرة بعد الاستقلال. وقصد الخروج من هذه الأزمة، شرعت الجزائر وبالتعاون مع صندوق النقد الدولي في تطبيق إصلاحات عميقة، دف من خلالها إلى الانتقال التدريجي من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق، وإعادة الاعتبار بالتالي للقطاع الخاص، من خلال توفير الإطار القانوني والتشريعي المناسب لتطوره .

الإصلاحات المطبقة نهاية الثمانينات

لقد شرعت الجزائر انطلاقا من سنة 1988 في تطبيق مجموعة من الإصلاحات المتعلقة باستقلالية المؤسسات العمومية، فمن أجل تدارك المشاكل الناتجة عن ملكية الدولة لمؤسسات القطاع العام وطرق تسييرها، ظهرت صناديق ، وتحولت الدولة إلى مساهمة في هذه المؤسسات دون⁹ المساهمة التي كلفت بممارسة حق ملكية المؤسسات نيابة عن الدولة أن تسييرها، وكنتيجة لهذه

¹ -ناصر دادى عدون، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية للنشر، الجزائر، 1998، ص 180.

الإصلاحات ظهرت المؤسسة الاقتصادية العمومية الخاضعة للقانون التجاري، والمستقلة ماليا عن الدولة.¹

إن هذا النمط الجديد في تنظيم المؤسسة العمومية جاء بغرض تجسيد انسحاب الدولة من التسيير المباشر للأنشطة الإنتاجية، مع ضمان المحافظة في نفس الوقت على القطاع العمومي وتحسين مردوديته وذلك من خلال معالجة قضية ملكية الدولة للمؤسسات الوطنية، بالإضافة إلى المشاكل الناتجة عن طريق تنظيمها وضرورة تحريرها من طرق التسيير المركزية التي أخرجت المؤسسات الوطنية عن مسارها كوحدة اقتصادية دف إلى تحقيق أهداف الربحية و المردودية، أهداف لا يمكن لها أن تتحقق إلا من خلال الاعتماد على قواعد التنظيم والإدارة الخاصة، أين يتم عقد العلاقات التجارية بكل حرية واستقلالية، بما يضمن تحقيق المؤسسات العمومية الاقتصادية لنتائج إيجابية تمكنها من مواجهة المنافسة الشرسة في السوق، خاصة في ظل سياسة الانفتاح الاقتصادي التي أصبحت واقعا لا مفر منه.

وبالرغم من كل الجهود المبذولة في هذه الإصلاحات، إلا أنها لم تتمكن هي الأخرى من تحسين وضعية هذا القطاع، بل على العكس، عجزت صناديق المساهمة على تحقيق الأهداف المسطرة لها بسبب محدودية الإطار القانوني الممنوح لها، والتدخل الدائم للدولة كمالك، مسيرة وسلطة عمومية.²

ولكن بغض النظر عن فشل برامج إعادة الهيكلة في دفع المؤسسات العمومية إلى تحقيق أهداف المنافسة والربحية، إلا أنها حيث سمحت بتحضير الاقتصاد الوطني ومختلف المتعاملين وبالأخص المؤسسات تعتبر مرحلة انتقالية ضرورية الاقتصادية لمرحلة جديدة تقوم على مبادئ الاقتصاد الحر، جاءت بعد اقتناع الدولة أخيرا بحتمية إعادة النظر في الدور المنوط في الساحة

¹ سوامس رضوان، العلاقة بين البنك والمؤسسة على ضوء الإصلاحات المالية والنقدية الجارية في الجزائر، الملتقى الوطني حول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 22-23 أبريل 2003، ص 164 .،

² Nacer-Eddine Sadi, Op.Cit., p 54.

الاقتصادية والتخلي عن مهمة تسيير الاقتصاد من خلال المؤسسات الوطنية، وضرورة إعادة المؤسسة إلى مسارها الحقيقي كوحدة أساسية في النسيج الاقتصادي الوطني، وهو الأمر الذي تم العمل فعلا على توفيره إلى غاية سنة 1995 أين تم إصدار قانون الخصخصة الذي سمح بخصخصة المؤسسات الفاشلة والعاجزة على الاستمرار في النشاط، لتدخل الجزائر بذلك مرحلة جديدة يلعب فيها القطاع الخاص دورا محوريا¹.

انعكاسات الإصلاحات المطبقة على الاستثمار الأجنبي

لقد انتقلت الجزائر من خلال الإصلاحات المطبقة تدريجيا من اقتصاد مركزي مخطط يعتمد على الأموال والممتلكات العمومية، إلى اقتصاد السوق الذي يعتمد على القطاع الخاص وحرية المنافسة، وحتى يتمكن هذا الأخير من سد الفراغ الذي نجم عن انسحاب الدولة من الحياة الاقتصادية، تم السهر على توفير الإطار القانوني المناسب لتهيئة الظروف الموضوعية الملائمة لتطوره. لقد تجسدت رغبة الدولة في تشجيع الاستثمار في القطاع الخاص من خلال إصدار العديد من القوانين التي نذكر من بينها القانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 أفريل سنة 1990 المتعلق بالنقد والقرض، والذي جاء بهدف إصلاح القطاع المصرفي حتى يتماشى مع متطلبات نظام اقتصاد السوق من خلال توفير الشروط الملائمة لترقية المبادرة الخاصة في الاستثمار، ولذلك فقد تضمن هذا القانون مبدأ توحيد المعاملة بين المؤسسات الخاصة والعامة بالنسبة لإمكانية الحصول على القروض وأسعار الفائدة. كما تم أيضا إنهاء احتكار الدولة للتجارة الخارجية وذلك سنة 1991.

بالإضافة إلى إصدار المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 5 أكتوبر سنة 1993، المتعلق بترقية، والذي يهدف لتشجيع الاستثمار² في القطاع الخاص عامة والأجنبي خاصة من خلال العديد من 12 الاستثمار الإجراءات من بينها :

¹ Ibid, p 53.

² الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 64، الصادر في 10 أكتوبر 1993، ص 3.

- وضع الاستثمار الخاص على نفس المستوى مع الاستثمار العام، وتقديم مجموعة من الضمانات تقرر بحرية الاستثمار لكل مستثمر وطني أو أجنبي
- تقديم مجموعة من الامتيازات والتدابير التشجيعية لمستثمرين، منها ما هو مرتبط بالنظام العام، أو ما هو مرتبط بالنظام الخاص (الاستثمارات المنجزة في المناطق الخاصة والاستثمارات المنجزة في المناطق الحرة)
- تقديم الضمانات الكفيلة بطمأنة المستثمرين الأجانب وحماية مصالحهم فيما يتعلق بتحويل الأرباح ورأس المال وإمكانية اللجوء إلى التحكيم الدولي في حل المنازعات .
- وبموجب هذا المرسوم أيضا تم إنشاء وكالة ترقية الاستثمارات APSI ، هذه الوكالة تسهر من خلال شبكاتها الوحيد الذي يضم الإدارات والهيئات المعنية بالاستثمار على دعم المستثمرين ومساعدتهم على انجاز مشاريعهم من خلال استيفاء الشكليات اللازمة لذلك، كما تمكنهم أيضا من الاستفادة من المزايا الممنوحة لهم في إطار هذا المرسوم
- إلغاء إجبارية الحصول على الموافقة المبدئية على الاستثمار والاكتفاء بمجرد التصريح بالاستثمار عند وكالة ترقية ودعم الاستثمارات
- لقد ساهمت هذه القوانين في تجهيز الأرضية المناسبة لتطور المقاولاتية في الجزائر، ولبروز قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة كقطاع استراتيجي وحساس بالنسبة للاقتصاد الوطني باعتباره قطبا حيويا ومحركا بإمكانه المساهمة بصفة فعالة في تنفيذ وتحقيق أولويات وأهداف توجهات السياسة الاقتصادية الجديدة¹.
- وفي إطار سعي الدولة لترقية هذا القطاع، تم في جويلية 1993 إنشاء وزارة مكلفة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتكفل بإعداد الإستراتيجية على المدى المتوسط والطويل لحماية

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 42، مرسوم تنفيذي رقم 190-2000 المؤرخ في 11 جويلية 2000 الصادر في 16 جويلية 2000، ص 6.،.

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للإنتاج والخدمات، وتطويرها، وتنويعها، وترقيتها في سبيل تحقيق الأهداف المسطرة من طرف¹ الحكومة في هذا المجال، وتشمل صلاحياتها ما يلي² :

- العمل على حماية طاقات المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة الموجودة وتطويرها من خلال سياسة دعم نشاطات إنتاج السلع والخدمات وترقية محيط عام يشجع على تطويرها
- ترقية الاستثمارات في مجال إنشاء المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة وتوسيعها و تحويلها وتطويرها

- ترقية الشراكة والاستثمارات ضمن قطاع المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة
- إعداد استراتيجيات دعم قطاع المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة وترقيته
- ترقية آليات تمويل المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة
- ترقية المناولة

- التعاون الدولي والجهوي في مجال المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة
- تسهيل حصول المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة على العقار الموجه لنشاطات الإنتاج والخدمات مما يساعد على تجسيد استثمارات القطاع.
- تنظيم القطاع وإعداد الإطار القانوني الكفيل بتوفير محيط عام يشجع المؤسسات و الصناعات الصغيرة والمتوسطة ويحث على تطويرها .

- إنجاز الدراسات الاقتصادية المتعلقة بترقية قطاع المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها

- تحسين القدرة التنافسية للمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة .
- العمل على وضع منظومات إعلامية للقطاع والسهر على نشر المعلومات الاقتصادية المتعلقة به، ومتابعة نشاطات المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة
- تنسيق العمل مع الولايات والفصاءات الوسيطة

- تطوير التشاور مع الحركة الجمعوية للمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة .

ولكن بالرغم من كل الجهود المبذولة في مجال ترقية الاستثمارات الخاصة، إلا أن نقطة

التحول التي تعكس الاهتمام الكبير للسلطات بترقية المقاولاتية في الجزائر جاءت بعد سنة 2001

التي شهدت اتخاذ تدابير بالغة الأهمية في هذا الذي سنستعرض أهمها في المطلب الموالي.

المطلب الثالث : تطور المقاولات الصغيرة والمتوسطة انطلاقا من سنة 2001

بغرض إعطاء دفع جديد للقطاع الخاص، وإدراكا منه لنقائص قوانين الاستثمار السابقة،

قام المشرع الجزائري بإدخال تعديلات جديدة تسمح بترقية استثمارات هذا القطاع، وتذليل

الصعوبات التي تواجه المقاولاتية من خلال إصدار الأمر رقم 01 - 03 المتعلق بتطوير الاستثمار،

والأمر رقم 01-18 والمتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

قانون تطوير الاستثمار

لقد تم في 20 أوت سنة 2001 إصدار الأمر رقم 03 - 01 المؤرخ في 20 أوت سنة

2001، المتعلق بتطوير الاستثمار¹، المعدل والمتمم بالأمر رقم 06-08 المؤرخ في 15 جويلية سنة

2006² ويحدد هذا القانون الإطار العام الذي يطبق على الاستثمارات الوطنية والأجنبية المنجزة في

النشاطات الاقتصادية المنتجة للسلع والخدمات، وكذا الاستثمارات التي تنجز في مجال الامتياز أو

الرخصة، وتم بموجبه :

- تقديم مجموعة من المزايا الكفيلة بتشجيع الاستثمارات مع وضع نظام استثنائي يسهر على

تقديم مزايا خاصة للاستثمارات التي تنجز في المناطق التي تطلب تنميتها خاصة من الدولة، وكذلك

الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني

- ضمان حق المعاملة بالمثل بين المستثمرين الأجانب والجزائريين سواء منهم الأشخاص

الطبيعيين أو المعنويين. كما تم أيضا تقديم ضمانات بعدم تطبيق المراجعات أو الإلغاءات التي قد

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 47، الصادر في 22 أوت سنة 2001، ص 4

² . - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 47، الصادر في 19 جويلية سنة 2006، ص 17

تطراً في المستقبل على الاستثمارات المنجزة في هذا الأمر إلا إذا طلب المستثمر ذلك بشكل صريح، وعدم إمكانية مصادرة الاستثمارات إلا في الحالات المنصوص عليها في التشريع الإداري، مع تقديم تعويض عادل ومنصف في حالة وقوعها . إضافة إلى إخضاع الخلافات الحاصلة بين المستثمر الأجنبي والدولة للجهات القضائية المختصة.

- إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار والتي حلت محل وكالة ترقية ودعم الاستثمار
- إنشاء المجلس الوطني للاستثمار لدى الوزير المكلف بترقية الاستثمار والموضوع تحت سلطة ورئاسة الحكومة، حيث تم تكليف الس بالمسائل المتصلة بإستراتيجية الاستثمار، وبسياسة دعم الاستثمارات، كما كلف أيضاً بالموافقة على الاتفاقيات المبرمة بين المستثمر والوكالة التي تتصرف باسم الدولة والتي بمقتضاها تستفيد الاستثمارات ذات الأهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني من مجموعة مزايا تعد عن طريق التفاوض بين الطرفين وتتم تحت إشراف الوزير المكلف بترقية الاستثمار، بالإضافة إلى تكليفه بصفة عامة بكل المسائل المتصلة بتنفيذ أحكام هذا القانون
- إنشاء صندوق لدعم الاستثمار والذي يوجه لتمويل التكفل بمساهمة الدولة في كلفة المزايا الممنوحة للاستثمارات وخاصة النفقات المتعلقة بأشغال المنشآت الأساسية الضرورية لإنجاز الاستثمار

القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

بتحديد الإطار القانوني¹ لقد سمح القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصادر سنة 2001 الذي يعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى جانب تحديد سياسة الدولة الكفيلة بمساعدتها وتدعيمها .

حيث تضمن القانون التوجيهي ما يلي² :

تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، مهما كانت طبيعتها القانونية بأ مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات :

تشغل من 1 إلى 250 شخصا.

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 77، قانون رقم 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، الصادر في 5 ديسمبر سنة

2001، ص4

² . المرجع نفسه ، ص 5.

لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي ملياري دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية خمسمائة مليون دينار

تستوفي معايير الاستقلالية.

يقصد في مفهوم هذا القانون بالمصطلحات الآتية¹:

الأشخاص المستخدمون: عدد الأشخاص الموافق لعدد وحدات العمل السنوية بمعنى عدد العاملين الأجراء بصفة دائمة خلال سنة واحدة، أما العمل المؤقت أو العمل الموسمي فيعتبران أجزاء من وحدات العمل السنوي. السنة التي يعتمد عليها هي تلك المتعلقة بآخر نشاط حسابي مقفل . الحدود المعتمدة لتحديد رقم الأعمال أو مجموع الحصيلة: هي تلك المتعلقة بآخر نشاط مقفل مدة اثني عشر شهرا .

المؤسسة المستقلة: كل مؤسسة لا يمتلك رأسمالها بمقدار 25 % فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى لا ينطبق عليها التعريف المقاولات الصغيرة والمتوسطة².

وجاء في المواد 5، 6، 7، من القانون ما يلي :

تعرف المقاولات المتوسطة بأنها مؤسسة تشغل ما بين 50 إلى 250 شخصا، ويكون رقم أعمالها ما بين مائتي مليون وملياري دينار أو يكون مجموع حصيلتها السنوية ما بين مائة وخمسمائة مليون دينار .

تعرف المقاولات الصغيرة بأنها مؤسسة تشغل ما بين 10 إلى 49 شخصا ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي مائتي مليون دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مائة مليون دينار
تعرف المقاولات الصغيرة بأنها مؤسسة تشغل من عامل إلى تسعة عمال وتحقق رقم أعمال أقل من عشرين مليون دينار أو يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية عشرة ملايين دينار.

¹ . الجريدة الرسمية، العدد 77 ،قانون رقم 01-18 المؤرخ في 12 ، المرجع السابق، ص 5,6.

² المرجع نفسه ، ص 6. .

الفصل الثاني المواقف المقاولاتية للشركات الصغيرة والمتوسطة

ويمكن تلخيص التعريف في الجدول التالي:

الخصلة السنوية (الميزانية)	رقم الأعمال	عدد العمال	الصف
أقل من 10 مليون دج	أقل من 20 مليون دج	9-1	مقولة مصغرة Micro Entreprise
أقل من 100 مليون دج	أقل من 200 مليون دج	49 - 10	مقولة صغيرة Petite Entreprise
100-500 مليون دج	من 200 مليون دج إلى 2 مليار دج	250-50	مقولة متوسطة Moyenne Entreprise

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة

والمتوسطة، الجريدة الرسمية، عدد 77

بالإضافة إلى تحديد تعريف موحد للمقاولات الصغيرة والمتوسطة فقد ركز هذا القانون على

النقاط التالية :

- إنشاء مجموعة من التدابير في مجال مساعدة وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
- إنشاء مشاتل للمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة قصد ضمان تربيته
- إنشاء مراكز التسهيل والتي تتكفل بإجراءات تأسيس وإعلام وتوجيه ودعم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
- إنشاء صناديق ضمان القروض لضمان البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة
- تشجيع التعاون الدولي من أجل توسيع وترقية نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
- العمل على تشجيع وتطوير الشراكة بين القطاعين العام والخاص من خلال توسيع مجال منح الامتيازات عن الخدمات العمومية لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتحديد حصة من الصفقات العمومية للمنافسة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

- وضع برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- كما أولى هذا القانون اهتماما كبيرا بالمناولة باعتبارها وسيلة فعالة في تكثيف نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وفي هذا الصدد تم تأسيس مجلس وطني مكلف بترقية المناولة
- تطوير منظومة الإعلام الاقتصادي حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وإنشاء بنك معطيات خاص بها يتم توظيفه في سبيل دعم هذه المؤسسات، بالإضافة إلى توسيع نطاق الإعلام والتشاور من خلال تكوين هيئة استشارية لدى الوزارة المكلفة مكونة من تنظيمات وجمعيات مهنية من ذوي الاختصاص والخبرة قصد تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثاني : ماهية الحاضنات

في ظل الأجواء التنافسية شديدة الصعوبة، وحب البحث عن آلية تعمل على تطوير وتحديث مفهوم دعم ورعاية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وحاملي المشاريع، أقيمت آلية حاضنات المشروعات لمواجهة الارتفاع الكبير في معدلات فشل وانحيار المشروعات الصغيرة الجديدة في الأعوام الأولى لإقامتها، فهي تحتضن وتدعم المبادرين وأصحاب الأفكار الإبداعية والطموحة، والمشروعات التي تقدم منتجات وخدمات جديدة ومتطورة تؤدي إلى إحداث تنمية متعددة الأهداف، من تكنولوجيا واقتصادية واجتماعية في المجتمعات وخدمات جديدة ومتطورة التي تقام بداخلها هذه الحاضنات. كيف يتم ذلك وما هي مختلف الخدمات التي تقدمها، هذا ما سنتناوله خلال هذا الجزء من المداخلة

المطلب الأول : تعريف الحاضنات وأهميتها

ماهية الحاضنات وأهميتها:

1- تعريف الحاضنات: تُعرف حاضنات الأعمال بأنها: مؤسسات قائمة بذاتها (لها كيان قانوني) تعمل على توفير جملة من الخدمات والتسهيلات للمستثمرين الصغار الذين يبادرون إلى إقامة مؤسسات صغيرة، بهدف شحنهم بدفع أولي يمكنهم من تجاوز أعباء مرحلة الانطلاق (سنة مثلا أو سنتين). ويمكن لهذه المؤسسات أن تكون تابعة للدولة أو خاصة أو مختلطة¹ ويمكن تعريفها أيضا على أنها: بيئة أو إطار متكامل من المكان والتجهيزات والخدمات والتسهيلات وآليات المساندة والاستشارة والتنظيم مخصصة لمساعدة رواد الأعمال في البداية، بما يخفف عن هؤلاء الرواد المخاطر المعتادة و يوفر لهذه المنشآت فرصا أكبر للنجاح، وذلك من خلال كيان قانوني مؤسس لهذا الغرض ويتمتع بالإمكانات والخبرات و العلاقات اللازمة.

¹ حسين رحيم: نظم حاضنات الأعمال كآلية لدعم التجديد التكنولوجي، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، العدد 20، ص: 168.

كما أعطيت تعريف آخر لحاضنات الأعمال بأنها منظومة متكاملة توفر السبل، مكان مجهز و شبكة من العلاقات والاتصالات عن طريق إدارة متخصصة توفر جميع أنواع الدعم اللازم لرفع نسب نجاح المؤسسات الملتحقة بها والتغلب على جميع المشاكل التي تؤدي إلى الفشل و العجز عن النمو و الاستمرار.

أوضح المشرع الجزائري¹ وفق المرسوم 78/03 الصادر في فيفري 2003، بمشاكل المؤسسات² التي من أهم أشكالها المحضنة والتي عرفها على أنها :
هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الخدمات
كما اهتم المشرع الجزائري بتحديد الجهات المعنية بتمويل حاضنات الأعمال في الجزائر عن طريق تقديم مساعدات من قبل:

- وكالة ترقية و دعم الاستثمار

- الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب

المطلب الثاني : اهداف الحاضنات

- أهداف حاضنات الأعمال:

تمثل الأهداف التي تصبو الحاضنة لتحقيقها في النقاط التالية:³

- تقديم خدمات للمشاريع داخل وخارج الحاضنات؛

- ترويج ثقافة الريادة و الإبداع والابتكار؛

(2) ¹ المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فبراير 2003، المتعلق بالقانون الأساسي لمشاريع المؤسسات ص:14

(3) هي مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي و تجاري، تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، وتهدف إلى مساعدة و دعم إنشاء المؤسسات التي تدخل في إطار سياسة التي تدخل في إطار سياسة ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتتخذ المشاتل أحد الأشكال التالية: المحضنة: هي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الخدمات؛ ورشة الربط: وهي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الصناعة الصغيرة والمهن الحرفية؛ نزل المؤسسات : هي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع المنتمين إلى ميدان البحث.

(4) ³ الندوة الدولية حول المقاول و الإبداع في الدول النامية، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المركز الجامعي خميس مليانة مرجع سابق، ص 03.

- مساندة و مساعدة المؤسسات الريادية الصغيرة على مواجهة صعوبات مرحلة الانطلاق و التأسيس.

- ربط و تكامل المشروعات الكبيرة بالصغيرة للعمل على تنميتها بصفاتها مسوقة لمنتجات المشروعات الصغيرة؛

- ربط الحاضنة مع الحاضنات الأخرى إقليمياً وعالمياً لتبادل الخبرات وزيادة الاستفادة؛
- إقامة مجموعة خدمات داعمة و متميزة مثل: الجودة والتسويق وقاعدة المعلومات الفنية والتجارية ووحدات الاختيار والقياس لخدمة المشروعات الصغيرة والكبيرة داخل وخارج الحاضنة؛
- توفير المناخ والإمكانيات لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة؛
- تمكين أصحاب الأفكار الابتكارية من تجسيد أفكارهم في شكل منتجات أو خدمات.
- تمكين المؤسسات الناشئة من دخول مجال العمل في أقصر وقت ممكن.
- تشجيع المؤسسات الصغيرة الناشئة على التعاون فيما بينها لتجاوز المشاكل التي تعترضها.

الأهداف غير المباشرة

في سعيها لتحقيق الأهداف السابقة الذكر تقوم حاضنات الأعمال بتحقيق جملة من الأهداف الأخرى تتمثل في:

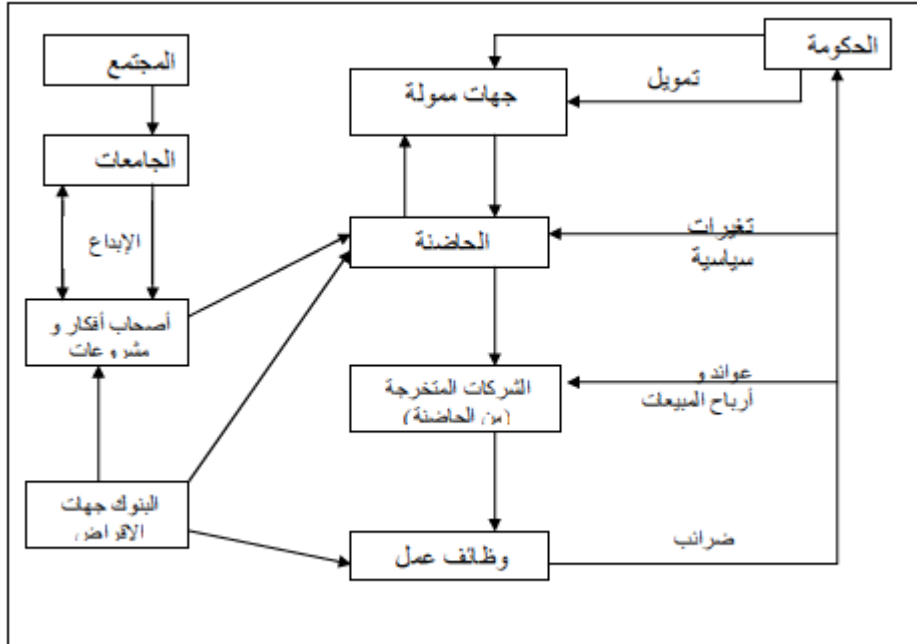
- زيادة عدد المؤسسات الناجحة، خاصة تلك التي تعتمد على التكنولوجيا الحديثة، وهو ما يؤدي إلى توسع النسيج الصناعي وتفعيل النشاط الاقتصادي
- توفير فرص عمل عديدة، بشكل يسمح برفع مستوى الدخل ومستوى المعيشة .

المطلب الثالث : الخدمات التي تقدمها الحاضنات لأصحاب وحاملي المشاريع

آلية الاحتضان وأنواع الخدمات التي تقدمها:

آلية الاحتضان: من خلال التعاريف السابقة تعرف حاضنات الأعمال على أنها مؤسسات عمومية أو خاصة أو مختلطة تقدم جملة من الخدمات لحاملي المشاريع والمؤسسات الناشئة وذلك من خلال التنسيق بين مجموعة من الأطراف الممولة والحكومة والجامعات والمجتمع ككل، ويمكن تلخيص تلك العلاقة من خلال الشكل الموالي:

شكل يوضح: عمل آلية الاحتضان



المصدر : حاضنات الأعمال مفاهيم مبنية و تجارب عالمية ، المنظمة الإسلامية للتربية و العلوم و الثقافة (إيسكو) www.isesco.org

من خلال الشكل يظهر جليا أن موارد الحاضنة المالية والفنية من جهات مختلفة بالإضافة للتمويل والجهد الذاتي يمكن أن تحصل عليها من:

- 1 - جهات تمويلية: البنوك، الخواص، صناديق رأس المال المخاطر،... الخ.
- 2 - جهات الدعم الفني: الجمعيات المهنية، الجامعات، مراكز البحث... الخ.
- 3 - جهات تسويقية: الشركات الكبرى.

4- جهات تنسيقية: الغرف التجارية، وزارة التجارة، شرائح المجتمع الدولي المهتمة برعاية وإنشاء

الحاضنة.

ويستخدم هذا الدعم لفائدة أصحاب المشروعات الصغيرة من أفراد المجتمع ذوي الأفكار الواعدة المتجددة، وهم عادة نتاج الجامعات ومراكز البحث (وقد لا يكونون كذلك).

الخدمات التي تقدمها الحاضنات لأصحاب وحاملي المشاريع: تلعب حاضنات الأعمال

بأنواعها المختلفة عدة أدوار متباينة مبنية على الدور الأساسي، من خلال كونها وسيلة لدعم المقاولات الجديدة حيث أثبتت نجاحا كبيرا في رفع نسبة نجاح هذه المقاولات الناشئة، ومن بين الخدمات التي تسعى الحاضنات لتقديمها ما يلي:¹

- توفير المكاتب المؤثثة والمجهزة، والمدعمة بمرافق مشتركة وخدمات مساندة، ووفق عقود تماشي مع احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لنوع الاستخدام والمساحة ومدة الاستئجار؛ تأجير المكاتب المؤثثة والمجهزة لتقديم الخدمات المكتبية الأساسية وتوفير متطلبات الاتصالات الأساسية، إلى جانب توفير المرافق المشتركة مثل غرف الاجتماعات والقاعات المجهزة للعرض؛ تقديم الخدمات المساندة مثل التنظيف والأمن مع توفير معدات التنزيل والتحميل والنقل، إلى جانب تخصيص أماكن للتخزين المؤقت ومرافق الاستلام والشحن، لتلبية احتياجات المنشآت الصغيرة التي تنتسب إليها، مقابل مبالغ صغيرة نسبيا.

- تسهيل الوصول إلى مصادر التمويل: يمكن للحاضنات مساعدة المنشآت المنتسبة لها في إعداد خطط العمل اللازمة للاتصال بالراغبين في الاستثمار، كما يمكن لهذه الحاضنات إقامة ندوات للاستثمار تستقطب من خلاله الجهات المحتملة استثمارها في هذه المنشآت. وهذا لمساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نظرا لبساطتها وعرض جميع أعمالها من أجل كسب المزيد من الممولين ورجال الأعمال، وهذا لزيادة دعمهم وتمويلهم يمكن للمنشآت المنتسبة للحاضنات التقنية المرتبطة

(5) ¹ بركات ربيعة، حاضنات الأعمال ودورها في تنمية المقاولات الصغيرة، مداخلة في ملتقى دولي حول: المقاولاتية: التكوين وفرص الأعمال جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، أيام: 08/07/06 أبريل 2010، ص: 10-16.

بالجامعات ومراكز الأبحاث في تخفيض التمويل اللازم لها، بموجب ترتيبات فيها هذه الجامعات في ملكية هذه المنشآت مقابل حقوق الملكية والاستفادة من براءات الاختراعات اللازمة لهذه المنشآت.

- توفير الخدمات القانونية: تحتاج المنشآت المنتسبة للحاضنات إلى خدمات قانونية مرتبطة أمور عديدة، مثل تأسيسها وتسجيلها وكتابة عقود التراخيص، وما يتعلق منها بحماية الملكية الفكرية وبراءات الاختراع، ويعتبر هذا الدعم مهم للغاية بالنسبة لهذا النوع من المؤسسات لأن جلهم يجهلون عقود التأسيس، حقوق الملكية الفكرية، من حماية الأفكار والمنتجات، عقود الاندماج وغيرها ؛ يمكن للحاضنة تخفيض التكلفة العالية المرتبطة بتوفير هذه الخدمات إلى المنشآت المنتسبة إليها وذلك بتوحيد مقدمي هذه الخدمات والاتفاق معهم لتقديم هذه الخدمات بصفة دائمة وجماعية.

- بناء شبكات التواصل: تقوم الحاضنات بالدعوة لندوات ومعارض تستهدف إلى استقطاب الممولين، تمهيدا لتواصلهم مع المشروعات المنتسبة إلى الحاضنة، كما تقوم الحاضنة ببناء شبكات التواصل فيما بينها سواء على مستوى الدولة أو العالم للوقوف على ما يستجد أولا بأول والمشاركة في الخبرات والعمل على التكامل، وهذا لزيادة دعمهم والوقوف على منتجاتهم واكتشاف إبداعاتهم، واستقطاب لمن يهمه الأمر من شركاء، ممولين خبراء وغيرهم، وزيادة التعرف على الجديد في الساحة الاقتصادية مثل: التعرف على المناقصات، المشاريع الجديدة... الخ.

- توفير العديد من الخدمات الإدارية والتنظيمية والتسويقية وغيرها: تقوم الحاضنة بتقديم خدمات التدريب المختلفة لهذه المؤسسات مثل تنمية المهارات الخاصة بريادة الأعمال وغيرها وعقد الندوات وحلقات النقاش المتنوعة وذلك لتعزيز فرص بقاءها ونموها على المدى الطويل، لأن الكثير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تجهل هذه الأمور.

- يمكن تقديم خدمات التسويق في الحاضنات الكبيرة من قبل منشآت أخرى متخصصة في هذا المجال ومنتسبة أيضا لنفس الحاضنة ؛ يمكن للحاضنة أيضا بناء الجسور بين المنشآت المنتسبة لها والهيئات المعنية بخدمات التصدير وما يتعلق بها من مرافق وتسهيلات وإجراءات و ضمانات ؛ تبني الحاضنة إقامة الأيام المفتوحة والمعارض الداخلية التي تشارك فيه المؤسسات المنتسبة لها للتعارف وتبادل الخبرات، وبالتالي نشر روح التعاون والتكامل بين هذه المنشآت.

- توفير البنية التحتية: توفر الحاضنات التقنية للمنشآت التي تنتسب لها المرافق الأساسية

اللازمة من مختبرات ومعامل وتجهيزات وشبكات الاتصالات ؛ تقوم الحاضنة بعمل الترتيبات اللازمة

لتوفير متطلبات البنية التحتية للمنشآت المنتسبة إليها عن طريق المشاركة أو التنسيق مع الجامعات

وهيئات نقل التقنية أو عن طريق الاستئجار.

- تقديم الخدمات الفنية : وجود بيئة مشجعة لنقل التقنية لحصول المؤسسات المنتسبة المعنية

على التطور والنمو ؛ تطوير قاعدة معلومات متخصصة في المجالات التي تهم المؤسسات الصغيرة

والمتوسطة المنتسبة إليها ؛ تعمل الحاضنة على خلق صورة ذهنية للنجاح أمام المقاولين الشباب، حيث

أن الأداء والممارسات التي توفرها إدارة الحاضنة تعتبر عاملا جوهريا في تنمية هذه المقاولات الجديدة

بالدرجة التي جعلت بعض الخبراء في الولايات المتحدة الأمريكية يطلقون على الحاضنات اسم "معهد

إدارة الشركات" ؛ تطوير قاعدة معلومات عن متطوعين من رجال الأعمال المتقاعدين ولديهم الرغبة

في مساعدة هذه المقاولات الصغيرة وتخصيص أوقات معينة لتقديم المشورة والنصح وتقديم المساعدة

اللازمة.

ومن هنا نستطيع استنتاج أن آلية الحاضنات يمكن أن تساهم بشكل فعال في تقديم خدمات

المرفقة لحاملي المشاريع، ومساعدتهم إلى حين إمكانية وقوف مشاريعهم على أرضية صلبة وإمكانية

منافسة باقي المشاريع.

والسؤال المطروح ماذا عن التجربة الجزائرية في دعم الشباب للمقاولات وإنشاء المشاريع، وهل

سبب حجوم الشباب الجزائري يتمثل في عدم امتلاكه لثقافة مقاولاتية أو نظرا لعدم إمكانيةه لتحمل

مسؤولية مشاريع يمكن أن تفشل مستقبلا، ومن أجل الإجابة على السؤال، سنحاول من خلال الجزء

الآخر من المداخلات الحديث عن أهم الآليات الموضوعة في الجزائر لترقية الروح المقاولاتية.

المبحث الثالث : أجهزة المرافقة المقاولاتية في الجزائر

تعتبر عملية إنشاء مؤسسة جديدة عملية تمتاز بالمخاطرة نظرا لارتفاع نسبة الفشل التي تصاحبها، سواء الفشل في إنشاء المؤسسة في حد ذاتها، أو في عدم قدرة المؤسسة المقامة حديثا على الاستمرار والبقاء في السوق خاصة في سنواتها الأولى من النشاط هذا الأمر أدى إلى ازدياد الوعي حول أهمية أجهزة الدعم وهيئات المرافقة نظرا للخدمات التي تقدمها للمقاول خلال مرحلة إنشاء المؤسسة، والتي تستمر حتى بعدها لتشمل السنوات الأولى في حياها، وستعرض من خلال هذا المبحث لهيئات المرافقة، وأجهزة الدعم والصناديق المختلفة لضمان القروض الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الأول : مفهوم المرافقة وأجهزتها

"المرافقة هي إجراء منظم في شكل مواعيد متتابعة، تهدف إلى دعم منشئي المؤسسات في الفهم والتحكم في إجراءات الإنشاء، وكذلك التحكم في المشروع والقرارات المرتبطة به"¹. وتعرف المرافقة أيضا "بأنها عملية ديناميكية لتنمية وتطوير مشروعات الأعمال خاصة مشروعات أو منشآت الأعمال الصغيرة التي تمر بمرحلة التأسيس أو الإنشاء وبداية النشاط حتى تتمكن من البقاء والنمو بصفة خاصة في مرحلة بداية النشاط start-up period ، وذلك من خلال العديد من المساعدات المالية والفنية وغيرها من التسهيلات الأخرى اللازمة أو المساعدة"². كذلك (maela 2002) يقول أن "النصح"، "الرعاية"، "الاستشارة"، "التعليم"، كلها مصطلحات تصب في إطار الفعل رافق.

فالمرافقة "هي إجراء يشمل على القيام بنقل شخص ما من حالة إلى أخرى، وهذا بالتأثير عليه لاتخاذ قرارات معينة، حيث تهدف المرافقة إلى جعل المنشئ مستقل، وبالتالي فهي تخص المقاول

¹ D Régis, H Norbert, V David, Op Cit, p48.

² عبد السلام أبو قحف، إسماعيل السيد، توفيق ماضي، رسمية زكي، حاضنات الأعمال (فرصة جديدة للإستثمار، وآليات لدعم منشآت الأعمال الصغيرة)، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001، ص10.

صاحب المؤسسة، إنها تهدف إلى مرافقة شخص (أو فريق) مقاولاتي يحمل فكرة استثمارية، وقيادة هذه الفكرة من أجل الوصول إلى مشروع قابل للاستمرار".¹

المقصود باستقلالية المنشئ لا يعني استقلالية المشروع الصغير، وإنما حصول المقاول من هذه الهيئات على ما يكفي من المعارف من أجل اتخاذ قرارات مستقلة في إدارة المشروع، فهدف الاستقلالية هو إعطاء الثقة للمقاول الصغير في اتخاذ قرارات إستراتيجية داخليا لا خارجيا، وتنفيذ المهام والعمليات بكل استقلالية وتحمل نتائجها مستقبلا، وبالتالي فالمرافقة تعمل على تحقيق هذه الأشياء في إطار العلاقة (مقاول-هيئة مرافقة)، حيث يأخذ المشروع الصغير استقلاليته تدريجيا، إلى أن يصبح تحت السلطة الكلية للمقاول بعد نهاية فترة المرافقة.

وحسب (bruyat 2000) فإن "المرافقة تشمل خدمات التحسيس، الاستقبال، الإعلام، النصح، التكوين الدعم اللوجستيكي، التمويل، الإنشاء والمتابعة" للمؤسسات الجديدة.²

ويقول (Olivier CULLIERE) أن نشاط هيئات الدعم والمرافقة يقوم على التقريب بين مجموع الفاعلين في عملية إنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة من الهيئات القانونية، المنظمات الاستشارية، الجماعات المحلية، الوكالات العامة والخاصة، الجمعيات المهنية، المجالس المختلفة، البنوك، مؤسسات التأمين، الضرائب مؤسسات رأس مال المخاطرة... وغيرها.³

تعتبر المرافقة المقاولاتية مهنة قائمة بذاتها تضم مجموعة من التقنيات الخاصة التي تأخذ بعدا ثقافيا، وهي تعتبر أكثر من ضرورة بالنسبة للمجتمعات التي تفتقر للروح المقاولاتية...⁴ وإجمالا

¹ Catherine leger-jarniou, quel accompagnement pour les créateurs qui ne souhaitent pas se faire s'aider? Réflexions sur une paradoxe et proposition, communication au 4eme congre pour l'académie de l'entrepreneuriat, paris, 24-25 novembre 2005.

² Olivier CULLIERE, DETERMINANTS INSTITUTIONNELS DE L'INTENSITE D'ACCOMPAGNEMENT A LA CREATION D'ENTREPRISE, Colloque « Accompagnement des jeunes entreprises : entre darwinisme et assistanat », centre d'étude et de recherche sur les organisations et le management (CEROM), Montpellier- 26 mai 2005 -P2

³ Olivier CULLIERE, Op.Cit, p2.

⁴ الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، المرافق، نشرة إعلامية تصدرها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب كل شهرين، رقم 01، أوت 2007

المرافقة هي عبارة عن خدمة تقدمها هيئات متخصصة تهدف إلى مساعدة أصحاب المشاريع الجديدة في عملية الإنشاء التي تعتبر مرحلة حساسة في حياة المشروع وتحتاج إلى الكثير من الخبرات.

المطلب الثاني: أجهزة المرافقة في الجزائر

في إطار الجهود الرامية إلى ترقية المقاولاتية في الجزائر، قامت الدولة بإنشاء العديد من الأجهزة التي تسهر على مساعدة الشباب البطال في استحداث أنشطتهم الخاصة، وسوف بالتعرض لكل هذه الأجهزة بدءا بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، والوكالة الوطنية لعدم تشغيل الشباب، والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

1- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI

وهي مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تتكفل هذه الوكالة بالمستثمرين سواء كانوا وطنيين أم أجانب من خلال تقديم الخدمات التالية :

- ضمان ترقية الاستثمارات وتطويرها ومتابعتها
- استقبال المستثمرين المقيمين وغير المقيمين وإعلامهم ومساعدتهم
- تسهيل القيام بالشكليات التأسيسية للمؤسسات وتجهيز المشاريع بواسطة خدمات الشباك الوحيد اللامركزي

- منح المزايا المرتبطة بالاستثمار في إطار الترتيب المعمول به
- تسيير صندوق دعم الاستثمار
- تبسيط إجراءات الحصول على المزايا
- تخفيف ملفات طلبها
- تخفيض آجال الرد على المستثمرين من 30 يوما إلى 72 ساعة فيما يتعلق بالمزايا الخاصة بالانجاز، وإلى 10 أيام فيما يتعلق بمزايا الاستغلال.

لقد حلت هذه الوكالة محل وكالة ترقية ودعم الاستثمار من خلال إدخال العديد من التعديلات على آليات عمل هذه الأخيرة حيث تم الإبقاء على صيغة الشباك الوحيد والذي يضم مختلف الإدارات والهيئات المعنية بالاستثمار، حيث يتكون من ممثلين عن¹:

- وزارة الداخلية والجماعات المحلية

- ممثلين عن البيئة والعمران

- إدارة الجمارك

- مصالح السجل التجاري للغرفة الوطنية للسجل التجاري

- الوكالة الوطنية للعقار الصناعي

- مصلحة إيرادات الضرائب

- مصلحة إيرادات الخزينة

- الكشف الرسمي للإعلان BOAL

ويسهر هذا الشباك على تقديم مختلف المساعدات اللازمة للمستثمرين حتى ينفذوا مشاريعهم بأسرع وقت ممكن، وذلك بتبسيط الإجراءات الإدارية والوثائق المطلوبة من أجل تأسيس المؤسسات وإنجاز المشاريع والجديد في هذه الوكالة أنها ستكون متواجدة في كل ولايات الوطن بعدما كانت متمركزة في العاصمة فقط، وذلك للتخفيف من عبء التنقل من جهة، ومن جهة أخرى حتى تكون قريبة من مكان تواجد المستثمر للحصول على المعلومات اللازمة ومتابعة ملف الاستثمار...، مما سيخلق ديناميكية جديدة لترقية الاستثمار المحلي .

¹ بربيش السعيد، بلغرة عبد اللطيف، إشكالية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي حول متطلبات تاهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، 17-18 أفريل 2006، ص 329.

2- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ

أنشئت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96 - 296 المؤرخ في 8 سبتمبر ، حيث تم وضعها تحت سلطة رئيس الحكومة، بينما كلف الوزير المكلف بالتشغيل بمتابعة العملية لجميع 1996¹ نشاطاته، وهي تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ويتمثل الهدف من وراء تأسيس الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في مساعدة الشباب البطالين على إنشاء مؤسسام المصغرة، وتستهدف الوكالة شريحة الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 19 و 35 سنة خاصة منهم من يملكون مؤهلات مهنية أو مهارات فنية/ مع إمكانية رفع سن المقاول المستفيد من امتيازات الوكالة ليصل إلى 40 سنة ويشترط على المقاول الراغب في 24 كحد أقصى عندما يحدث الاستثمار ثلاثة مناصب عمل دائمة على الأقل² الاستفادة من امتيازات الوكالة تقديم مساهمة شخصية في تمويل المشروع وتقوم الوكالة باستكمال المبلغ المتبقي من خلال منح المقاول قرضا بدون فائدة، وفي حالة اللجوء إلى البنوك تتدخل الوكالة من أجل تخفيض نسبة فائدة القرض البنكي الذي يستفيد منه المقاول، بالإضافة إلى تقديم مجموعة من الامتيازات ستطرق إليها فيما يلي.

أولاً: الامتيازات المالية

تقوم الوكالة بتمويل كل نشاطات الإنتاج والخدمات باستثناء الأنشطة التجارية البحتة مع مراعات عامل المردودية في المشروع، وإلى غاية سنة 2003 لم يكن سقف حجم الاستثمارات التي تغطيها الوكالة يتجاوز 4 مليون دينار جزائري، ليتم رفعه بعدها ليصل إلى 10 مليون دينار جزائري³

ثانياً: الامتيازات الجبائية

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 52، الصادر في 11 سبتمبر 1996، ص 12
² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 54، مرسوم تنفيذي رقم 03-290 مؤرخ في 6 سبتمبر 2003، المادة 2، الصادر في 10 سبتمبر 2003، ص 1.
³ ، نفس المرجع السابق، المادة 3، ص 11 .

بالإضافة إلى الامتيازات المالية التي تقدمها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، تقوم الوكالة كذلك بتقديم امتيازات ضريبية وشبه ضريبية متنوعة للمقاول تتمثل فيما يلي:

1- خلال مرحلة إنجاز المشروع يستفيد المقاول من :

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة للحصول على معدات التجهيز والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛

- تخفيض بنسبة 5 % من الحقوق الجمركية على معدات التجهيز المستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛

- الإعفاء من حقوق تحويل الملكية في الحصول على العقارات المخصصة لممارسة النشاط؛

- الإعفاء من حقوق التسجيل على العقود المنشئة للمؤسسات المصغرة؛ 2

- خلال مرحلة الاستغلال: وتشمل الامتيازات الجبائية الممنوحة للمؤسسة المصغرة لمدة 03

سنوات بداية من انطلاق النشاط أو 06 سنوات بالنسبة للمناطق الخاصة، وتتمثل في :

- الإعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات والضريبة على الدخل الإجمالي والرسم على النشاطات المهنية؛

- تمديد فترة الإعفاء الكلي من الضريبة على الدخل الإجمالي لمدة عامين عندما يتعهد

المستثمر بتوظيف خمسة عمال على الأقل لمدة غير محددة؛

الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات والمنشآت الإضافية المخصصة لنشاطات المؤسسات المصغرة؛

الإعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية والمؤسسات الصغيرة

عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية .

ثالثا: خدمة المرافقة

تعتبر خدمة المرافقة من بين الخدمات المتميزة التي تقدمها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

للمقاولين الراغبين في إنشاء مؤسسات خاصة، حيث تضمن لهم خدمات الاستقبال، الإعلام،

التوجيه والاستشارة خلال مرحلة إنشاء وتوسيع المؤسسة، وكذا المتابعة خلال مرحلة الاستغلال .

تقوم الوكالة بمرافقة المقاول خلال المراحل التالية:¹

- 1- بعد مرحلة الاستقبال والإعلام يتم ربط المقاول مع مستشار مرافق من الوكالة والذي يتكفل بتقديم الدعم الضروري له من أجل بلورة مشروع مؤسسة مهيكلة، حيث يقوم المرافق بمرافقة المقاول في إطار سعيه لجمع المعلومات المتعلقة بالسوق المحتمل، اختيار التجهيزات المناسبة للمشروع، تحديد الاختيارات فيما يتعلق بالموارد البشرية، تحديد الاختيارات القانونية وكذلك الموارد المالية الضرورية للمؤسسة، كما يساعده أيضا في إعداد ملف الاستثمار الخاص به والذي يتضمن الدراسة التقنية - الاقتصادية لمؤسسة المستقبلية .
- 2- يتم بعدها عرض المشروع على لجنة انتقاء، اعتماد وتمويل المشاريع التي تقوم بتقييمه على أساس مخطط العمل أو الدراسة التقنية - الاقتصادية، ومن ثم تتخذ قرار الموافقة عليه أو رفضه .
- 3- في حالة قبول المشروع تتدخل الوكالة أيضا من أجل مساعدة المقاول للحصول على القرض البنكي.

الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM

يعتبر القرض المصغر أداة فعالة في محاربة التهميش الاجتماعي الذي تعاني منه بعض فئات اتمع، خاصة تلك الفئات غير المؤهلة للاستفادة من القروض البنكية، وذلك نظرا لدوره المهم في تشجيع روح المقاولاتية، وتدعيم المبادرة الفردية، ونشر ثقافة الاعتماد على النفس في استحداث مناصب شغل ذاتية تتجسد في شكل أنشطة اقتصادية صغيرة تساهم في فك العزلة وإعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي لهذه الشريحة. وفي إطار هذا المسعى قامت الدولة باستحداث الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

طبقا لأحكام المادة 7 من المرسوم الرئاسي رقم 04-13 المؤرخ في 22 جانفي 2004 المتعلق بجهاز القرض المصغر، تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي ، الوكالة عبارة عن هيئة ذات طابع خاص، تتمتع بالشخصية

¹ www.ansej.org.dz ،

المعنوية والاستقلال المالي، وضعت تحت سلطة 2004¹ رئيس الحكومة، وأوكلت مهمة المتابعة العملية لنشاطا إلى الوزير المكلف بالتشغيل .

مهام الوكالة :

تتمثل المهمة الأساسية لهذه الوكالة في تسيير جهاز القرض المصغر الذي استحدث من أجل تقديم قروض مصغرة تمنح لفئات المواطنين بدون دخل أو ذوي الدخل الضعيف غير المستقر أو غير المنتظم، بشرط أن يكونوا ذوي مهارات لها علاقة بالنشاط المرتقب، وهو موجه كذلك إلى النساء المالكات في البيت

ويكمن الهدف من وراء تقديم هذا النوع من القروض في تسهيل عملية الإدماج الاقتصادي والاجتماعي لهذه الفئات من خلال مساعدتهم على استحداث أنشطتهم الاقتصادية الخاصة التي يمكن أن تأخذ شكل عمل منزلي، صناعات تقليدية، نشاطات حرفية وخدمية ... وبالإضافة إلى مهمة تسيير جهاز القرض المصغر، تقوم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بالمهام التالية :

- دعم، نصح ومرافقة المستفيدين من القرض المصغر في إطار إنجاز أنشطتهم .
 - منح قروض بدون مكافأة .
 - تبليغ المستفيدين أصحاب المشاريع المؤهلة للجهاز بمختلف الإعانات التي سيحظون بها.
- الامتيازات المالية :

تسهر الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على تقديم مساعدات مالية للمقاولين الراغبين في استحداث نشاطات خاصة، فبالإضافة إلى المساهمة الشخصية التي يجب تقديمها من طرف المقاول الراغب في الاستفادة من دعم الوكالة، تقوم هذه الأخيرة بتقديم سلفة بدون فائدة تختلف قيمتها باختلاف القيمة الإجمالية للمشروع وكما تتدخل أيضا لمساعدته على تأمين قرض بنكي ولكن بشرط الانخراط في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة التابع لها، والذي يقوم بضمان القروض التي

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 06، الصادر في 25 جانفي 2004، ص 8

الفصل الثاني المرافقة المقاولاتية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة

تمنحها البنوك والمؤسسات المالية المنخرطة فيه لفائدة المقاولين الذين تلقوا إشعار بإعانات الوكالة

الوطنية لتسيير القرض المصغر

تشرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على تسيير صيغتين للتمويل انطلاقا من سلفة بدون فوائد تمنحها الوكالة و التي لا تتجاوز 100000 دج وقد تصل إلى 250000 دج على مستوى ولايات الجنوب، إلى قروض معتبرة لا تتجاوز 1000000 دج والتي تستدعي تركيبا ماليا مع أحد البنوك، ويعفى القرض المصغر من تسديد الفوائد كلياً والتي يتم تسديدها من طرف خزانة الدولة، ويتكفل البنك بدراسة وضعيات التسديد والسحب واستحقاقات الفائدة لحساب وكالة القرض المصغر في كل ثلاثي لتقوم فيما بعد هذه الوكالة بتحويل بتحويل تلك الوضعيات إلى الخزانة العمومية حتى يتسنى لهذه الأخيرة القيام بعملية السداد،

خدمة المرافقة :

كما ان خدمات الوكالة الوطنية لا تقتصر فقط على تقديم المساعدات المالية بل تشمل أيضا خدمات المرافقة والتوجيه من خلال إنجاز الدراسة التقنية والاقتصادية للمشروع، التكوين في المال والتسيير بالإضافة إلى إمكانية المشاركة في الصالونات والمعارض مما يزيد من فرص المقاولين في اكتساب الخبرة والاندماج في العديد من الشبكات .

ومما يميز الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر عن غيرها من الأجهزة الأخرى توفيرها لخلايا مرافقة على مستوى الدوائر مما يقرب الوكالة بشكل كبير من المقاول، ويضمن له إمكانية الاستعلام وإيداع ملفاته ومتابعتها.

المطلب الثالث: صناديق ضمان القروض

لقد قامت الدولة باستحداث مجموعة من الآليات الكفيلة بالمساهمة في حل إشكالية الحصول على التمويل الضروري لإنشاء أو توسيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتي يعود مردها أساسا إلى تشدد البنوك في منح القروض لصالح هذا النوع من الاستثمارات ذات المعدل المرتفع للأخطار، وتجسدت هذه الآليات في إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذلك صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

1- صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة FGAR

يهدف تسهيل عملية الاقتراض لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سواء فيما يتعلق بالإنشاء أو التوسيع وطبقا لأحكام المادة 14 من القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، قامت الدولة بإنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-373 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002¹، الصندوق عبارة عن مؤسسة عمومية موضوعة تحت وصاية وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي .

يعتبر هذا الصندوق آلية تسمح بتسهيل عملية الوصول إلى التمويل اللازم لإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا تطويرها، وهو بذلك يشكل إحدى الأدوات المالية التي تسعى لخلق مناخ ملائم لتطوير المقاولاتية في الجزائر.

ولأن إشكاليات التمويل التي تواجه المقاولين الراغبين في إنشاء مؤسسات أو توسيعها، ناتجة أساسا عن ضعف القدرات المالية والمساهمات الشخصية للمقاول في حد ذاته، وعدم توفر أو كفاية الضمانات العينية اللازمة التي تفرضها البنوك من أجل منح القروض، فإن الصندوق يسعى لإيجاد الحلول الفعالة لهذا الإشكال وذلك بلعب دور الوسيط بين المقاول والبنك الذي يشاركه في تقاسم الخطر من خلال تقديم ضمانات مالية لهذا الأخير وتقدم هذه الضمانات التي تعتبر ضمان دولة² بعد دراسة دقيقة تسمح بالتأكد من الجدوى الاقتصادية للمشروع المقدم من طرف المقاول.

تعتبر ضمان دولة كما تجدر الإشارة أيضا إلى أن الصندوق يلتزم بالعمل في إطار تطبيق البرامج الموجهة لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتسيير الغلاف المالي الذي خصص من الاتحاد الأوروبي سنة 2005 في إطار برنامج الشراكة الأوروبية ومتوسطة لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بقيمة 15 مليون أورو وضعت تحت تصرف الصندوق من خلال الوزارة الوصية

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 74، الصادر في 13 نوفمبر 2002، ص 13

² Le Fond de garantie des crédits aux PME, Le Garant, Bulletin d'information édité par le fond .de garantie des crédits aux PME-FGAR, Alger, N 1, Avril 2011, p 16

أما عن المؤسسات المؤهلة للاستفادة من ضمانات الصندوق فهي تتمثل في كل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنتج سلع وخدمات، حيث تعطى الأولوية إلى المؤسسات التي تعرض مشاريع تتجارب مع هذه المعايير:¹

- المؤسسات التي تساهم في الإنتاج، أو التي تقدم خدمات غير موجودة في الجزائر .
 - المؤسسات التي تساهم في تخفيض الواردات أو في رفع الصادرات .
 - المشاريع التي توظف يد عاملة مؤهلة أو تسمح بخلق مناصب الشغل.
 - المشاريع التي تساهم في تطوير المناطق الجهوية للبلاد
 - المشاريع التي تسمح بتطوير التكنولوجيا الحديثة.
- ويكون تدخل صندوق ضمان القروض لتغطية مخاطر القرض من خلال تقديمه نسبة ضمان تتراوح ما بين 10 % و 80 % من القرض البنكي وتحدد النسبة المتعلقة بكل ملف حسب تكلفة القروض ودرجة المخاطرة أما عن المبلغ الأدنى للضمان فيبلغ 5 ملايين دينار والمبلغ الأقصى يساوي 50 مليون دينار مع العلم أن تحديد مبلغ الضمان لا يعني تحديد مبلغ القروض ولا كلفة المشروع، وتحدد المدة القصوى للضمان بسبع سنوات لقرض استثمار العادي و عشر 5 سنوات للتأجير التمويلي² .

2- صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة PME-

CGCI

صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو هيئة ضمان شكلها القانوني شركة ذات ، بمبادرة من السلطات العمومية لتغطية مخاطر عدم تسديد قروض الاستثمار التي 6 أسهم، تم إنشاؤها سنة 2004³ لتحملها البنوك والمؤسسات المالية من أجل تمويل مشاريع استثمارية لإنشاء أو تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

¹ <http://www.fgar.dz>

² الجريدة الرسمية، العدد 74، الصادر في 13 نوفمبر 2002 ، المرجع السابق. .

³ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 27 ، المرسوم الرئاسي رقم 04-134 المؤرخ في 14 أفريل 2004 ، الصادر في 28 أفريل 2004 ، ص 30... .

حيث يقوم الصندوق بتقديم الضمانات الكفيلة بتسديد القروض البنكية التي يستفيد منها المقاولون، ولا يمكن أن يتجاوز مستوى القروض القابلة للضمان 500 مليون دينار جزائري، وتمثل المخاطر المغطاة من طرف صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في أخطار عدم تسديد القروض الممنوحة، وأخطار التسوية أو التصفية القضائية للمقترض.

أما عن مستوى تغطية الدين غير المدفوع فيبلغ 80% عندما يتعلق الأمر بقرض ممنوح لمؤسسة قيد الإنشاء و 60% عندما يتعلق الأمر بقرض ممنوح لمؤسسة دف توسيع نشاطها، تطويرها أو تحديد تجهيزاتها، ومقابل الضمان الذي يمنحه إياه الصندوق، يجب على المقاول أن يدفع لهذا الأخير علاوة بنسبة 5.0% من القرض المضمون المتبقي¹

¹ / <http://www.cgci.dz>

خلاصة الفصل:

من خلال دراستنا لهذا الفصل نستطيع أن نقول أن السلطات الجزائرية عملت على إرساء مبادئ الاقتصاد الحر

بتشجيع المبادرة الفردية وحرية المنافسة، وذلك بإصدار مجموعة من القوانين لتوفير الإطار التشريعي المناسب لترقية

المقاولاتية، وتعتبر أجهزة الدعم والمرافقة التي تبنتها الدولة أحد أهم السبل لتسهيل على المقاولين إنشاء مؤسساتهم

وتطويرها لما تقدمه هذه الهيئات والأجهزة من خبرات ومرافقة لهؤلاء المقاولين.

الفصل

الثاني

مقدمة الفصل:

تعتبر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب إحدى الهياكل التي أنشأتها الدولة بهدف تنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتحقيق الأهداف المرجوة منها، وأهمها تخفيض معدلات البطالة، والهدف الرئيسي لإنشاء الوكالة هو مساعدة المؤسسات على إزالة العوائق التمويلية التي تعترضها خاصة في مرحلة الإنشاء.

ومن هذا ارتأينا أن نخصص هذا الفصل لدراسة تفصيلية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، والدور الذي تلعبه في تمويل المؤسسات في الجزائر والمرافقة، ولأجل توضيح دراستنا أكثر قمنا بالتقرب بفرع الوكالة لولاية البيض، واطلعنا على مختلف المراحل التي تمر بها تمويل إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل الوكالة، وكذلك أهم النتائج التي حققتها الوكالة في تمويل المؤسسات المصغرة في ولاية البيض والمرافقة المقاولاتية للمشاريع.

المبحث الأول: تقديم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

تعد الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من أهم الوكالات التي خصصتها الجزائر إلى ترقية ونشر الفكر المقاوالاتي، وتشكل أحد الحلول ضمن سلسلة من التدابير الموجهة للتخفيف من حدة البطالة وإدماج الفئات الشابة في الحياة العملية، كما تتمثل أهميتها في إنشاء مؤسسات مصغرة التي تؤدي إلى تحقيق جملة من الأهداف من أهمها: استحداث فرص عمل بصورة مباشرة أو غير مباشرة، ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية.

وسوف نتطرق في هذا المبحث لمختلف الجوانب القانونية التي تتعلق بالوكالة، الهيكل التنظيمي للوكالة ومهامها ووظائفها، وكذلك صيغ التمويل والامتيازات الممنوحة وشروط اللجوء إليها وأهم الصناديق التابعة لها.

المطلب الأول: نشأة و مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وهيكلها التنظيمي.

1- نشأة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

أنشأت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، حيث نصت المادة الأولى من المرسوم صراحة على إنشاء الوكالة. وجاء فيها ما يلي¹: عملا بأحكام المادة 16 من الأمر 96-14 المؤرخ في 24 جوان 1996، تحديث هيئة ذات طابع خاص تسري عليها أحكام هذا المرسوم، تسمى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، وتدعى في صلب النص "الوكالة" وتعرف بأنها هيئة وطنية ذات طابع خاص، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وحدد مقر الوكالة بمدينة الجزائر العاصمة، ويمكن نقله إلى أي مكان آخر من التراب الوطني بمرسوم تنفيذي يتخذ بناء على تقرير من الوزير المكلف بالتشغيل، كما يمكن للوكالة أن تحدث أي فرع جهوي أو محلي بناء على تقرير من مجلسها التوجيهي.²

2- مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

قد أسندت للوكالة عند نشأتها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المهام التالية:

✓ منح الدعم والمرافقة للشباب أصحاب المشاريع في سبيل تطبيق مشاريعهم الاستثمارية.

¹ المادة 01 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296 الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 52 الصادرة في 11 سبتمبر 1996، ص12،

² المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296 الجريدة الرسمية، مرجع سابق، ص12

✓ التكفل بتسيير تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب لاسيما منها الإعانات وتخفيض نسب الفوائد، في حدود الغلافات التي يضعها الوزير المكلف بالتشغيل تحت تصرفها.

✓ تشجيع كل مبادرة من شأنها أن تؤدي إلى خلق منصب عمل دائم.

✓ متابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمار.

✓ تشجيع كل أشكال الأعمال والتدابير الأخرى الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب، لاسيما من خلال برامج التكوين والتوظيف الأولى.

✓ تضع تحت تصرف الشباب ذوي المشاريع كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والتقني والتشريعي والتنظيمي المتعلقة بممارسة نشاطاتهم.

✓ تحدد بنكا للمشاريع المفيدة اقتصاديا واجتماعيا.

✓ تقدم الاستشارة ويد المساعدة للشباب ذوي المشاريع في مسار التركيب وتعبئة القروض.

✓ تقيم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتطبيق خطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع واستغلالها.

✓ تبرم اتفاقيات مع كل هيئة أو مقولة أو مؤسسة إدارية عمومية يتمثل هدفها في أن تطلب لحساب الوكالة إنجاز برامج التكوين والتشغيل.

كذلك يمكن للوكالة للقيام بمهامها على أحسن وجه أن تقوم بما يأتي :

✓ تكلف من يقوم بإنجاز دراسات الجدوى بواسطة مكاتب الدراسات المتخصصة

ولحساب الشباب ذوي

المشاريع الاستثمارية بواسطة هياكل متخصصة.

✓ تنظم تدريب لتعليم الشباب ذوي المشاريع وتحديد معارفهم وتكوينهم في تقنيات التسيير على أساس

برامج خاصة يتم إعدادها مع الهياكل التكوينية.

✓ تستعين بخبراء مكلفين بدراسة المشاريع ومعالجتها.

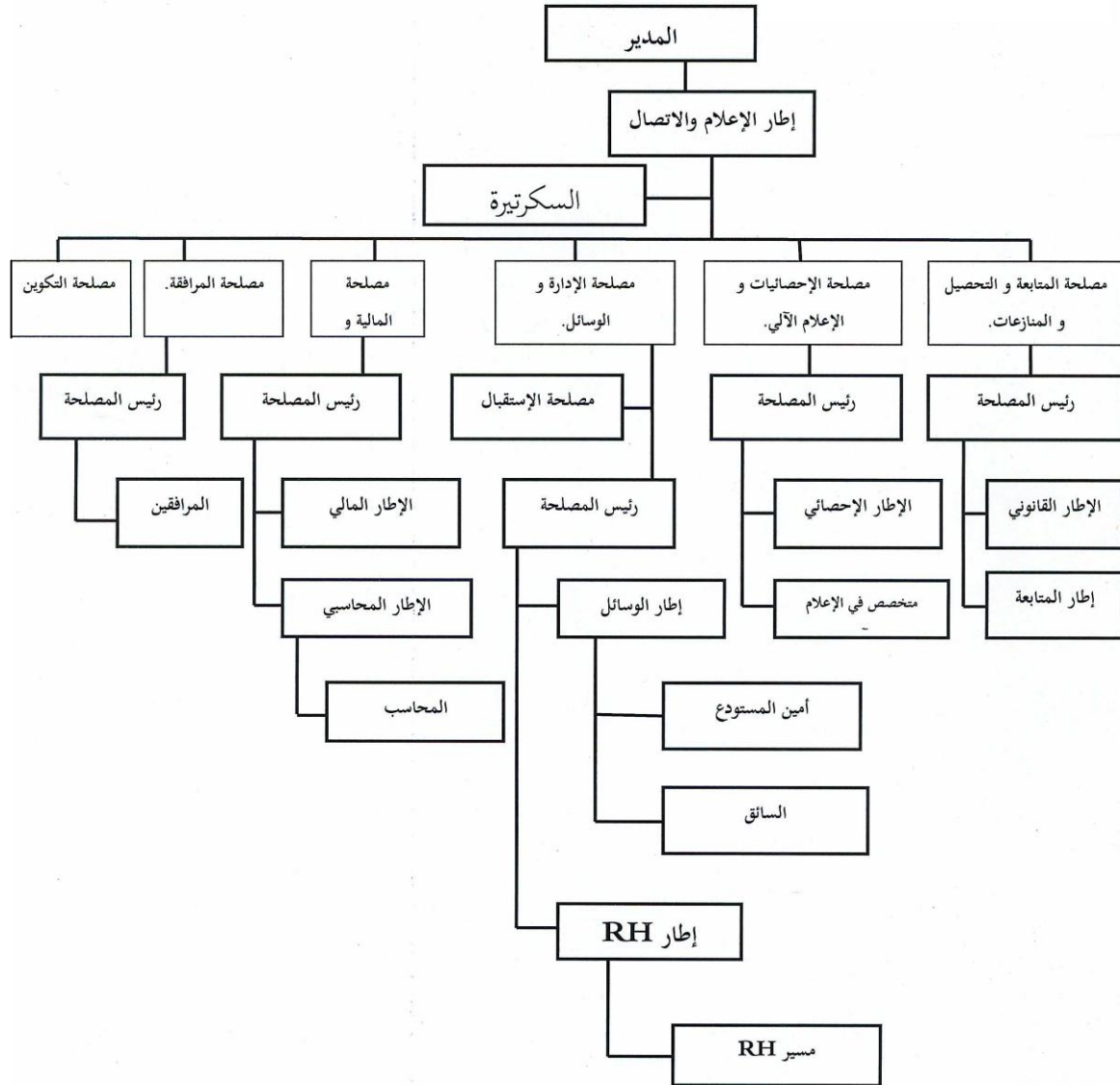
✓ تطبق كل تدبير من شأنه أن يسمح بتعبئة الموارد الخارجية المخصصة لتمويل إحداث

نشاطات لصالح

الشباب واستعمالها في الأجل المحدد وفق لتشريع والتنظيم المعمول بهما؛

✓ منح الدعم و المرافقة للشباب أصحاب المشاريع في سبيل تطبيق مشاريعهم

الاستثمارية.



الشكل (3،1): الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

المصدر: من إعداد الطلبة و بالاعتماد على المعلومات المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية البيض.

المطلب الثاني: صيغ التمويل و الامتيازات الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لدعم

تشغيل الشباب.

توجد صيغتين للتمويل في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و تستفيد المؤسسة

المصغرة من الامتيازات.

1- صيغ التمويل: وتتمثل في:

أ- التمويل الثنائي: يتكون رأس المال من المساهمة المالية الشخصية للشباب أو الشباب أصحاب المشاريع وقرض بدون فائدة تمنحه الوكالة. ينقسم هيكل هذا النوع من التمويل إلى مستويين:

✓ المستوى الأول: مبلغ الاستثمار لا يتجاوز 5.000.000 دج.

جدول رقم (3،1): المستوى الأول لصيغة التمويل الثنائي في إطار الوكالة.

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وكالة Ansej)	المساهمة الشخصية
حتى 5.000.000 دج	29%	71%

المصدر: منشورات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

✓ المستوى الثاني: مبلغ الاستثمار من 5.000.001 دج إلى 10.000.000 دج.

جدول رقم (3،2): المستوى الثاني لصيغة التمويل الثنائي في إطار الوكالة.

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وكالة Ansej)	المساهمة الشخصية
من 5.000.000 دج إلى 10.000.000 دج	28%	72%

المصدر: منشورات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

ب- التمويل الثلاثي: ويشمل المساهمة المالية لصاحب المشروع، و القرض بدون فائدة تمنحه الوكالة والقرض البنكي مخفض الفوائد بنسبة 100% و يتم ضمانه من طرف صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع. يتعلق هذا النوع من التمويل بمستويين:

✓ المستوى الأول: مبلغ الاستثمار لا يتجاوز 5.000.000 دج.

جدول رقم (3،3): المستوى الأول لصيغة التمويل الثلاثي في إطار الوكالة.

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وكالة (Ansej)	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
حتى 5.000.000 دج	29%	1%	70%

المصدر: منشورات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

✓ المستوى الثاني: مبلغ الاستثمار من 5.000.001 دج إلى

10.000.000 دج.

جدول رقم (4،3): المستوى الثاني لصيغة التمويل الثلاثي في إطار الوكالة.

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وكالة (Ansej)	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
من 5.000.001 دج إلى 10.000.000 دج	28%	2%	70%

المصدر: منشورات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

و في إطار استثمار التوسيع الذي يتعلق بالمؤسسات المصغرة المنجزة في إطار الوكالة و التي تطمح إلى توسيع قدراتها الانتاجية في نفس النشاط أو نشاط مرتبط بالنشاط الأصلي بعد دراسة شروط التأهيل نجد نفس صيغ التمويل التي ذكرناها أعلاه.

2- الامتيازات الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب¹: وتشمل ماييلي

أ- الامتيازات الضريبية وتتمثل في:

¹ مرسوم تنفيذي رقم 96-297 مؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1417 الموافق 8 سبتمبر سنة 1996، دفتر شروط الوكالة.

✓ الإعفاء من رسم نقل الملكية بمقابل مالي على الاكتسابات العقارية في إطار إنشاء نشاط صناعي.

✓ الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يتعلق بالعقود التأسيسية للشركات.

✓ الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة (TVA) لاقتناء التجهيزات و الخدمات الداخلة مباشرة في إنجاز الاستثمار (سنة 2015 تم إلغاء الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة TVA يعني حساب المبلغ متضمن الرسم TTC).

✓ تطبيق نسبة منخفضة ب 5% فيما يخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة و الداخلة مباشرة في إنجاز الاستثمار.

ب- الإعانات المالية وتمثل في :

✓ قرض بدون فائدة محدد في هيكل تمويل المشروع.

✓ قرض بدون فائدة إضافي زيادة على القرض البنكي الممنوح في إطار التمويل الثلاثي.

✓ تخفيض نسبة الفوائد البنكية (بالنسبة للتمويل الثلاثي).

المطلب الثالث: شروط اللجوء إلى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و أهم

الصناديق التابعة لها.

1- شروط اللجوء إلى الوكالة¹ : و تتمثل الشروط فيما يلي:

أ- بالنسبة للاستفادة من الإعانة المقدمة من طرف الوكالة:

يستفيد من إعانة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، والتي تمنح مرة واحدة عند انطلاق المشروع، صاحب المشروع الذي يستوفي مجموع الشروط التالية:

✓ أن يتراوح عمر الشاب بين 19 و 35 سنة، وعندما يحدث الاستثمار ثلاثة مناصب

عمل دائمة على الأقل (بما في ذلك الشباب ذوو المشاريع الشركاء في المقاوله) يمكن رفع سن مسير المقاوله إلى 40 سنة كحد أقصى.

✓ أن يكون ذو تأهيل مهني و/أو ذو ملكات معرفية معترف بها.

✓ أن يقدم مساهمة شخصية في شكل أموال خاصة.

¹ منشورات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب -وكالة البيض-2015.

✓ ألا يكون شاغلا وظيفه مأجورة وقت تقديم طلب الإعانة.

✓ أن يكون مسجلا لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل كطالب عمل.

ب- أما فيما يتعلق بالقرض البنكي:

✓ طلبات التمويل البنكية (تمويل ثلاثي)، والمساهمة الشخصية للشباب في المشروع،

والإعانة التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، يدرسها النظام البنكي وفق القواعد والمقاييس الخاصة بمنح القروض.

✓ يجب على الشاب صاحب المشروع الانخراط في صندوق الكفالة المشتركة لضمان

أخطار القروض ودفع اشتراكاتهم فيه.

✓ لا يبلغ ولا يطبق قرار منح مختلف أشكال الإعانة المقدمة من الصندوق الوطني لدعم

تشغيل الشباب إلا بعد موافقة البنوك أو المؤسسات المالية على منح القرض.

ج- شروط التأهيل في حالة استثمار التوسيع: والتي تتمثل في:

✓ جمع 03 سنوات من النشاط في المناطق العادية أو المناطق الخاصة.

✓ تسديد نسبة 70 % من القرض البنكي.

✓ تسديد كامل القرض في حالة تغير البنك أو طريقة التمويل من ثلاثي إلى ثنائي.

✓ تسديد نسبة 70 % من القرض بدون فائدة في حالة التمويل الثنائي.

✓ تسديد مستحقات القرض بدون فائدة بانتظام.

✓ تقديم الحصيلة الجبائية لمعرفة التطور الايجابي للمؤسسة المصغرة.

كل من إجراءات تحضير المشاريع وتقييمها، منح القروض و الإعانات تخضع لاتفاقية مشتركة بين البنوك والمؤسسات المالية والوكالة وصندوق الكفالة المشتركة لضمان القروض.

2- أهم الصناديق التابعة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب¹:

من بين أهم الصناديق التابعة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب نجد:

¹ مرسوم تنفيذي رقم 98-200 مؤرخ في 14 صفر 1419 الموافق 09 يونيو 1998، دفتر شروط الوكالة .

الفصل الثالث دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

✓ الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب: تم إنشائه في 30 ديسمبر 1996 ، وهو مكلف بتمويل المشاريع لترقية تدعيم الشباب عن طريق منحهم قروض بدون فائدة وذلك لإتمام رأسمالهم الخاص بمشاريعهم بالإضافة إلى القروض الممنوحة لهم من قبل البنوك والمؤسسات المالية.

✓ صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة للشباب ذوي المشاريع: تم إنشائه في 09 جوان 1998 حسب المرسوم التنفيذي رقم 200/98 ، وتم تعديله وتكميله بالمرسوم التنفيذي رقم 289/03 في 06 سبتمبر 2003، ويتمتع هذا الصندوق بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي حيث يتكفل بتغطية أخطار القروض المقدمة من قبل البنوك والمؤسسات المالية، والموجهة للشباب أصحاب المشاريع في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

يشكل الصندوق ضمان مكمل للضمانات المقدمة للبنوك من طرف المؤسسات المصغرة و المتمثلة في:

✓ الرهن الحيازي للتجهيزات لفائدة البنك في الدرجة الأولى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في الدرجة الثانية.

✓ الرهن الحيازي للعتاد المتحرك.

✓ تأمين كافة التجهيزات ضد كل المخاطر.

✓ يقوم الصندوق على مبدأ التضامن بين المقرضين (البنوك) و المقترضين (المؤسسات المصغرة).

✓ ينخرط في الصندوق كل من البنوك و المؤسسات المصغرة بنسبة اشتراك في حدود

القروض الممنوحة في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

✓ الانخراط في الصندوق إجباري للبنوك المتعاملة مع جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل

الشباب والمؤسسات المصغرة التي اختارت صيغة التمويل الثلاثي.

و يتم انخراط و استدراك المؤسسة المصغرة في الصندوق بعد تأهيل المشروع كما يلي.

✓ اشتراك البنوك في الصندوق محدد بـ 01% تدفع سنويا من الباقي من أصل

الدين.

✓ نسبة اشتراك المؤسسة المصغرة في الصندوق محددة بـ 0.35% تدفع سنويا،

و تحسب على أساس القرض البنكي و مدته (08) سنوات. يدفع مبلغ اشتراك المؤسسة المصغرة كاملا مرة واحدة بعد الموافقة البنكية.

المبحث الثاني: دراسة تقييمية للمؤسسات المصغرة الممولة عن طريق الوكالة الوطنية

لدعم تشغيل الشباب: حالة وكالة ولاية البيض

سوف نحاول من خلال هذا المبحث تقديم خطوات إنشاء مؤسسة مصغرة في إطار -الوكالة

(ANSEJ)، و مجموعة من المعلومات و الإحصائيات الخاصة بمختلف هذه المؤسسات المصغرة

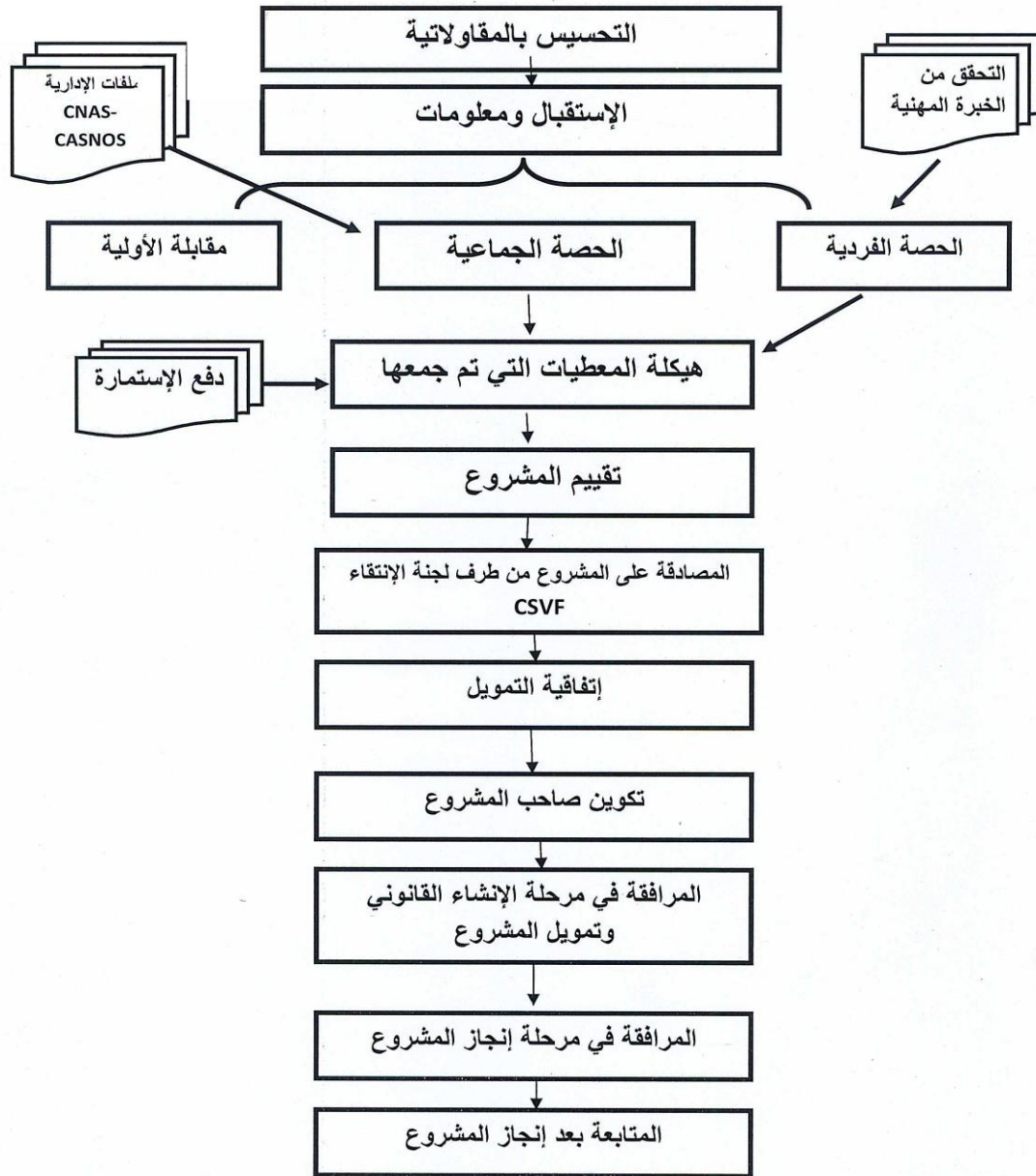
لولاية البيض و القطاعات الخاصة بها، و الأنشطة التي ساهمت في خلق عدد كبير من مناصب

الشغل وحققت أرباحا.

المطلب الأول: مراحل إنشاء مؤسسة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

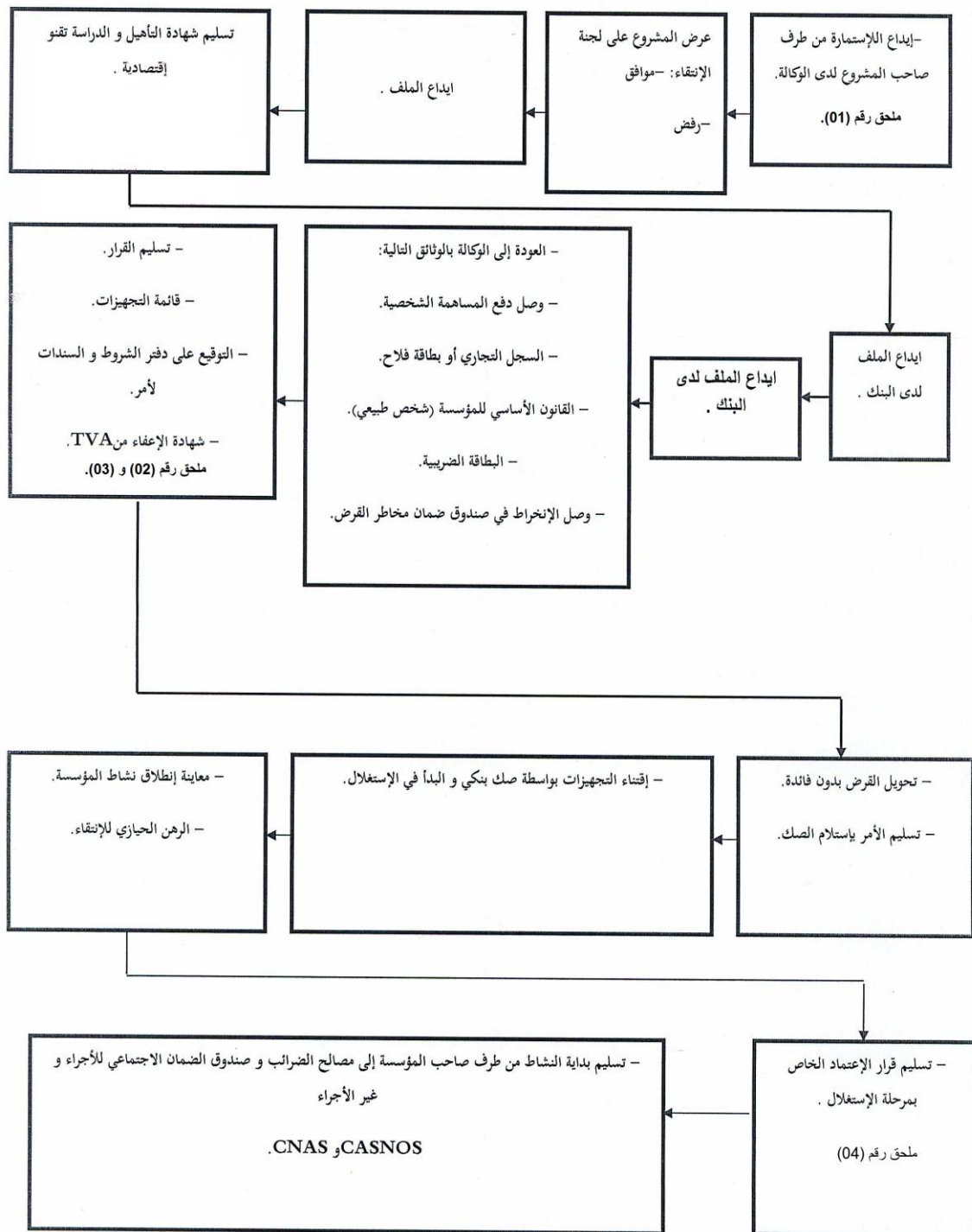
يمكن تلخيص مراحل إنشاء المؤسسة في إطار هذا الجهاز الحكومي وفقا للمخططين التاليين:

الشكل (3،2): مراحل المرافقة:



المصدر: من إعداد الطلبة و بالاعتماد على معلومات محصلة أثناء الدراسة الميدانية
 لوكالة البيض (ANSEJ) البيض.

الشكل (3،3): مراحل إنشاء المؤسسة:



المصدر: من إعداد الطلبة و بالاعتماد على معلومات محصلة أثناء الدراسة الميدانية لوكالة البيض (ANSEJ) البيض.

من¹: (CSVF) وتتكون لجنة الانتقاء و تمويل المؤسسات

- ✓ ممثل الوالي.
- ✓ ممثل البنك الوطني الجزائري.
- ✓ ممثل بنك التنمية المحلية.
- ✓ ممثل القرض الشعبي الجزائري.
- ✓ ممثل بنك الفلاحة و التنمية الريفية.
- ✓ ممثل مديرية الضرائب.
- ✓ ممثل السجل التجاري.
- ✓ ممثل غرفة الفلاحة.
- ✓ رئيس الوكالة المحلية للتشغيل.
- ✓ ممثل غرفة الحرف و الصناعات التقليدية.

من: (ANSEJ) ويجب أن يتكون الملف المقدم للوكالة

- ✓ (02) نسخ من بطاقة التعريف الوطنية.
 - ✓ (02) شهادة الميلاد الأصلية.
 - ✓ (02) شهادة المتحصل عليها أو المؤهلات.
 - ✓ (02) بطاقة التسجيل ANEM.
 - ✓ (02) الفاتورة الشكلىة للعتاد الأصلية + التأمين.
 - ✓ (02) طلب خطي يتضمن طلب قرض من البنك.
 - ✓ (02) نسخة من كشف التهيئة إن وجد.
- أما ملف التمويل فيجب أن يتكون في نسختين من ما يلي:
- ✓ نسخة من السجل التجاري أو بطاقة حرفي أو بطاقة فلاح أو شهادة إدارية.
 - ✓ نسخة من البطاقة الجبائية.

¹ المعلومات المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية البيض.

- ✓ الفاتورة الشكلية + الفاتورة الشكلية للتأمين.
 - ✓ رقم الحساب RIB الخاص بطالب العمل.
 - ✓ الموافقة البنكية.
 - ✓ وصل المساهمة الشخصية.
 - ✓ وصل الضمان.
 - ✓ نسخة من عقد الكراء للمحل (بالنسبة للنشاطات القارة).
- كذلك يتكون ملف المساهمة في صندوق الكفالة لضمان أخطار القروض¹ من :
- ✓ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
 - ✓ بطاقة الإقامة.
 - نسخة من السجل التجاري أو بطاقة حرفي أو فلاح أو شهادة إدارية.
 - نسخة من جدول الدراسة المالية للمشروع (المسلمة من طرف مصالح أنساج).
 - الموافقة البنكية.

المطلب الثاني: مختلف البنوك الممولة للمؤسسات المصغرة و مدة تسديد القرض في إطار دعم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

يتوجه الشاب للبنك الذي اختاره والذي يرغب في تمويله وهذا بهدف طلب قرض من البنك حيث يجب أن يكون البنك إحدى البنوك التي تتعامل معها الوكالة، و يجب أن يلتزم الشاب بالمدّة المحددة لتسديد القرض.

1- مختلف البنوك الممولة للمؤسسات المصغرة²:

أ- البنك الوطني الجزائري (BNA:Banque Nationale d'Algérie) :

وقد تأسس بالمرسوم الصادر في 1966/06/13 لكي يحل محل البنوك مع عدد من فروع كل منها. وكان المطلوب من البنك إضافة إلى واجبه كبنك تجاري دعم عملية التحول الاشتراكي في الزراعة (التسيير الذاتي) وبسبب التعارض الوظيفي مع المؤسسات المصرفية الزراعية الأخرى فقد لجأت

¹ نفس المرجع السابق.

² محاضرات في اقتصاد البنوك، شاعر القزويني الطبعة الأولى، 2003، ص 18، 19، 20.

الفصل الثالث دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

الدولة إلى إلغائها جميعا عام 1968 لكي يبقى هذا البنك وحده في الميدان الزراعي. والمؤسسات الملغاة هي:

- ✓ Confédération algérienne du crédit agricole mutuel (CACAM)
- ✓ Caisse régionale des sociétés agricoles de prévoyance (SAP)
- ✓ Caisse des prêts agricoles (CPA)

ويمكن تلخيص وظائف البنك فيما يلي:

✓ تنفيذ خطة الدولة في موضوع الائتمان القصير والمتوسط، وفقا للأسس المصرفية التقليدية بشأن المخاطر وضمان القروض، كتسهيلات الصندوق والسحب على المكشوف والتسليف على بضائع والخصم و الإعتمادات المستندية.

✓ منح الائتمان الزراع للقطاع المسير ذاتيا، مع المساهمة في الرقابة على وحدات الإنتاج الزراعي لحد سنة 1982 (عان تأسيس البنك الفلاحي للتنمية الريفية BADR الذي انتقل إليه الواجب).

و في الميدان الصناعي: يقرض البنك المنشآت العامة والخاصة. في ميدان الإسكان : يقوم البنك بخصم الأوراق التجارية في ميدان التشييد. أما في التجارة الخارجية : للبنك علاقات واسعة، خصوصا خارج منطق الفرنك، إضافة إلى مساهمته في رأس مال عدد من البنوك الأجنبية وهي:

✓ البنك الأوروبي العربي ومقره في إمارة لوكسمبورغ ورأس ماله 40 مليون دولار أمريكي، منها 5% مساهمة BNA.

✓ إتحاد بنوك البحر الأبيض المتوسط ورأس ماله 80 مليون فرنك فرنسي نصفها للجزائر (CPA 12%, BNA 38%) والنصف الآخر لبنوك فرنسية.

وباختصار فهو بنك ودائع واستثمارات وبنك المنشآت الوطنية وبنك يتوجه للداخل والخارج وبنك التسيير الذاتي للزراعة (حتى عام 1982).

ب- القرض الشعبي الجزائري (CPA) Crédit Populaire d'Algérie :

وقد نشأ بالمرسوم الصادر في 1967/05/14 برأس مال قدره 15 مليون دينار، وقد ورث البنك مجموع فعاليات البنوك الشعبية التي كانت موجودة في الجزائر، وهران، قسنطينة وعنابة وكذلك

الفصل الثالث دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

الصندوق المركزي الجزائري للقرض الشعبي، وقد اندمجت به فيما بعد ثلاثة بنوك أجنبية بعد تأميمها وهو بنك ودائع وظائفه الرئيسية هي:

✓ إقراض الحرفيين Artisanat والفنادق والقطاعات السياحية والصيد

والتعاونيات (غير الزراعية) في ميدان الإنتاج والتوزيع والمتاجرة وعمومها المنشآت الصغيرة

والمتوسطة PME أي كان نوعها المخازن مثلا وكذلك إقراض أصحاب المهن الحرة (تجهيز

عيادة طبيب أسنان مثلا) وإقراض قطاع المياه والري.

✓ دور الوسيط للعمليات المالية للإدارات الحكومية (السندات العامة Effets Publics) من

حيث الإصدار والفوائد، وتقديم قروض وسلف، لقاء سندات عامة إلى الإدارات المحلية، وتمويل مشتريات الدولة والولاية والبلدية والشركات الوطنية.

✓ تسليف قدماء المجاهدين (بقصد توفير مصدر رزق لهم، أو لبناء مسكن، أو لشراء سيارة

خاصة) والتسليف للاستهلاك المنزلي وقد ألغي عام 1976.

✓ البناء والتشييد (قروض متوسطة وطويلة الأجل) و القرض الشعبي يقبل الودائع كأى بنك

ودائع. أما قروضه فبالإضافة للقروض القصيرة فهو يمنح قروض تجهيز Equipements متوسطة

الأجل (قروض مباشرة - مع فرصة إعادة الخصم) أو توقيع ضمان (يضمن التجهيز المتعهد به من

قبل أجنبي) لأموار صيد والفنادق.

ج- بنك الجزائر الخارجي (BEA:Banque Extérieure d'Algérie) :

تأسس بالمرسوم رقم 204/67 في 1967/10/01 برأس مال قدره 20 مليون دينار وقد

ورث 5 بنوك أجنبية وهو بنك ودائع مملوك للدولة وخاضع للقانون التجاري ووظيفته الأساسية تسهيا

تنمية الصلات الاقتصادية بين الجزائر والدول الأخرى. وهو يمنح الاعتمادات عن الاستيرادات

ويعطي ضمانا للمصدرين الجزائريين لتسهيل مهمتهم في التصدير (اعتماد / تأمين) ويضع اتفاقات

اعتمادات مع البنوك الأجنبية وفي هذا البنك قسمان، واحد للائتمان (ودائع وإقراض) والثاني

للعمليات الأجنبية ويتضمن:

✓ تمويل التجهيز المقرر في الخطة بالإضافة إلى مواضيع النفط والتعدين شعبتان في هذا القسم

وقد توسعت عمليات البنك منذ عام 1970 إذ لديه حسابات الشركات الصناعية الكبرى في ميدان

المحروقات (سوناطراك، نفطال) و الكيماوية و البتروكيماوية والتعدين والنقل البحري ومواد البناء، وهو الذي يمدّها بالقروض.

✓ وبالإضافة إلى المقر الرئيسي في العاصمة فإن لديه 47 فرعا، ويبلغ رأس مال البنك حاليا مليار دينار أما الميزانية العمومية فقد بلغت حوالي 50 مليار بنهاية عام 1983.

د- بنك التنمية المحلية (Banque de Développement Local: BDL):

وهو أحدث البنوك في الجزائر وقد انبثق من القرض الشعبي الجزائري وقد تأسس البنك بالمرسوم رقم 85/85 في 1985/04/30 برأس مال قدره نصف مليار دينار ومقره الرئيسي خارج العاصمة في سطاوالي بولاية تيبازة (وهذه خاصية ينفرد بها من دون البنوك الجزائرية الأخرى). وهو بنك ودائع مملوك للدولة وخاضع للقانون التجاري ويتولى كل العمليات المألوفة لبنوك الودائع (حسابات جارية وتوفير، ضمانات، خدمات متفرقة) لكنه يخدم بالدرجة الأولى فعاليات الهيئات العامة المحلية قروض قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل، تمويل عمليات الاستيراد والتصدير إضافة لخدماته للقطاع الخاص (قروض قصيرة ومتوسطة فقط). ويحتوي مقره العام على 9 مديريات متخصصة، أما فروع البنك فقد امتدت خلال سنة ونصف من تأسيسه، على مجمل التراب الوطني.

هـ- البنك الفلاحي للتنمية الريفية (Banque de l'Agriculture et de Développement Rural: BADR):

تأسس هذا البنك طبقا للمرسوم 206/82 المؤرخ في 1982/03/13 على شكل شركة وطنية ذات رأس مال مقدم من طرف الدولة وكان هدف هذا البنك تمويل هياكل ونشاطات الإنتاج الزراعي وكل الأنشطة الممهدة للزراعة، وكذلك الصناعة المعتمدة على الزراعة. وتمثل مهمته في تمويل القطاع الفلاحي والأنشطة المختلفة في الريف وذلك لتطوير الريف وتطوير الإنتاج الغذائي (الزراعي، الحيواني). و بهذا يكون قد رفع عن كاهل البنك الوطني الجزائري (المسؤول الوحيد عن الائتمان الزراعي) جانبا هاما من اختصاصاته. والبنك الفلاحي هو بنك ودائع بحيث يقبل الودائع الجارية أو لأجل من شخص مادي أو معنوي بحيث يمنح قروضا متوسطة وطويلة الأجل تستهدف تكوين أو تجديد رأس المال الثابت. كما

الفصل الثالث دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

انه يعطي امتيازاً للمهنة الفلاحية والريفية بمنحها قروضا بشروط أسهل (أي سعر فائدة أقل وضمانات أخف).

ويقدر رأس مال البنك بمليار دينار جزائري وعدد فروع سنة 1985 هو 182 فرعا وله فروع جهوية عددها 29 فرعا.

2- مدة تسديد القرض:

تقدر مدة استرداد القرض بـ 13 سنة وتسدد كما يلي:

✓ 3 سنوات الأولى: دفع العمولة فقط.

✓ 5 سنوات التالية: القرض البنكي في شكل دفعات.

✓ 5 سنوات الأخيرة: دفع القرض بدون فائدة (PNR) الممنوح من طرف

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) في شكل دفعات.

أما مدة الاستحقاق تقدر بـ 6 أشهر أي أن الدفعات تكون سداسية.

المطلب الثالث: الدراسة التطبيقية

الدراسة التطبيقية: تقييم أداء الاستراتيجي والمتوازن وأثر المرافقة المقاولاتية

✓ **H₁**: وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متغير الجنس، الوظيفة،

الشهادة، الخبرة ومتغير الاداء.

✓ **H₂**: وجود تأثير لمحاور الأداء على وجود مرافقة المقاولاتية.

✓ **H₃**: وجود علاقة بين محاور الأداء الاستراتيجي والمرافقة المقاولاتية.

منهج البحث : للإحاطة بمختلف جوانب الموضوع و الإجابة على إشكالية البحث و اختبار

صحة الفرضيات سوف نعتمد على المزج بين المنهج الاستنباطي و الاستقرائي و ذلك بإتباع

الأسلوبين الوصفي والإحصائي المبني على تحليل استمارة بواسطة برنامج (spss v21).

مجتمع الدراسة: لقد اقتصر مجتمع الدراسة الميداني على الموظفين في مصالح الوكالة الوطنية

لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) بولاية البيض، حيث تم توزيع الاستمارات على عينة مكونة

من (35) موظف.

محاور الدراسة: لقياس تقييم الأداء الاستراتيجي للمشاريع بوجود مرافقة مقاولاتية، فقد تم

الاعتماد على بناء استمارة شملت مجموعة أسئلة، حيث تم توزيع هذه الأسئلة على (06) محاور

رئيسية و هي:

✓ **المحور الأول:** يتضمن هذا المحور الخصائص كل موظف من الجنس، الوظيفة، المستوى، الخبرة .

✓ **المحور الثاني:** يقيس هذا المحور المردودية المالية للمشاريع (06) أسئلة.

✓ **المحور الثالث:** يتضمن هذا المحور العمليات الداخلية متعلقة بالإنتاج يتكون من 10 أسئلة.

✓ **المحور الرابع:** يتضمن هذا المحور كل مايتعلق بالسوق والزبائن يتكون من 09 أسئلة.

✓ **المحور الخامس:** يتضمن هذا المحور نمو و تطوير المشاريع يتكون من 05 أسئلة.

✓ **المحور السادس:** يتضمن هذا المحور مجموعة من الأسئلة حول تأثير المرافقة المقاولاتية على الأفراد في إنشاء المشاريع.

دراسة العينة المختارة للبحث:

تتكون عينة الدراسة من مجموعة من الموظفين بوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية

البيض، وكان حجم العينة 35 موظف على مستوى وكالة وتم الاعتماد على المقابلة الشخصية

في تجميع البيانات من خلال التسليم المباشر للإستمارة الى المستجوبين.

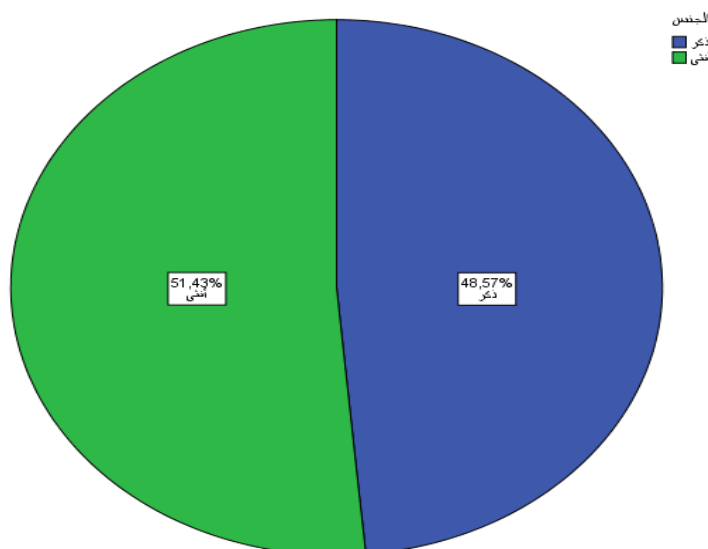
1 - بالنسبة الجنس:

من خلال دراسة عينة البحث المتكونة من (35) فرد اتضح لنا أن عدد الذكور 17 أي بنسبة 48.6 % من حجم العينة الكلي في حين بلغ عدد الإناث 18 شكلوا ما نسبته 51.4% من المجموع الكلي لأفراد العينة كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (03-5): توزيع أفراد العينة وفق عنصر الجنس

	Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
ذكر	17	48,6	48,6	48,6
أنثى	18	51,4	51,4	100,0
Valid e Total	35	100,0	100,0	

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS v21
الشكل رقم (3-4): توزيع أفراد العينة حسب الجنس



المصدر: مخرجات spss v 21

2 - بالنسبة الشهادة (المؤهل):

من خلال نتائج المتحصل عليها من دراسة تحليل البيانات الشخصية للاستبيان اتضح لنا أن مانسبته 62.9 % هم من حاملي شهادة ليسانس ،ماستر ،مهندس وهي أعلى نسبة، في حين كانت نسبة ماجستير 14.3 ، أما نسبة خبرة وتكليف 11.4 % ، و حاملي شهادات دكتوراه و البكالوريا بنسبة 5.7 % .

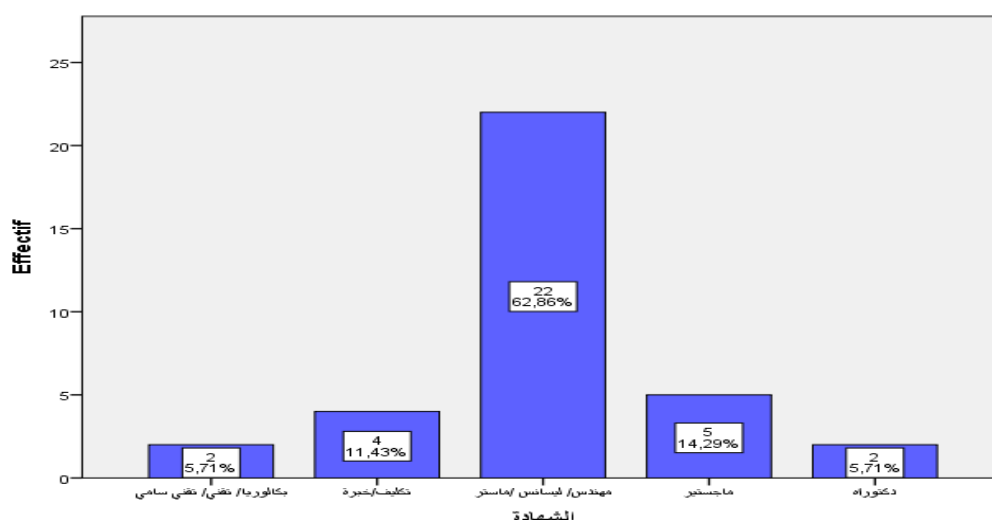
الجدول رقم (3-6): توزيع العينة وفق عنصر الشهادة(المؤهل)

الشهادة

	Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
بكالوريا / تقني / تقني سامي	2	5,7	5,7	5,7
تكليف/خبرة	4	11,4	11,4	17,1
مهندس / Valide ليسانس	22	62,9	62,9	80,0
ماجستير	5	14,3	14,3	94,3
دكتوراه	2	5,7	5,7	100,0
Total	35	100,0	100,0	

المصدر: مخرجات spssv21

الشكل رقم (3-5): توزيع أفراد العينة حسب الشهادة



المصدر: مخرجات spss v 21

3- بالنسبة الوظيفة:

شمل الاستبيان موظفين وكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

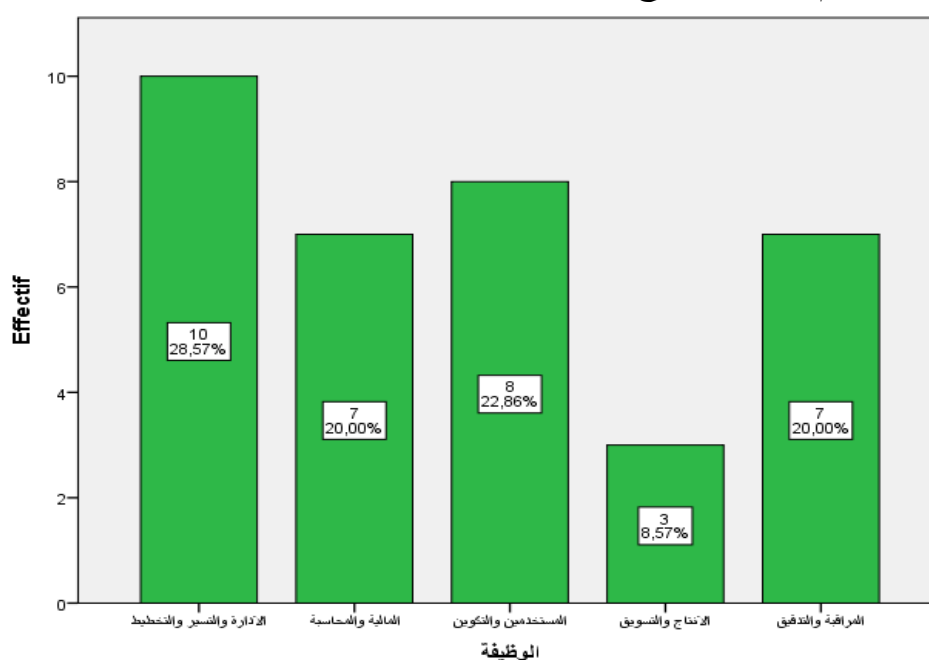
الجدول رقم (3-7): توزيع أفراد العينة وفق عنصر المصلحة

الوظيفة

	Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valid e				
الادارة والتسيير والتخطيط	10	28,6	28,6	28,6
المالية والمحاسبة	7	20,0	20,0	48,6
المستخدمين والتكوين	8	22,9	22,9	71,4
الانتاج والتسويق	3	8,6	8,6	80,0
المراقبة والتدقيق	7	20,0	20,0	100,0
Total	35	100,0	100,0	

المصدر: مخرجات spss v 21

الشكل رقم (3-6): توزيع أفراد العينة حسب المصلحة



المصدر: مخرجات spss v 21

-بالنسبة للخبرة:

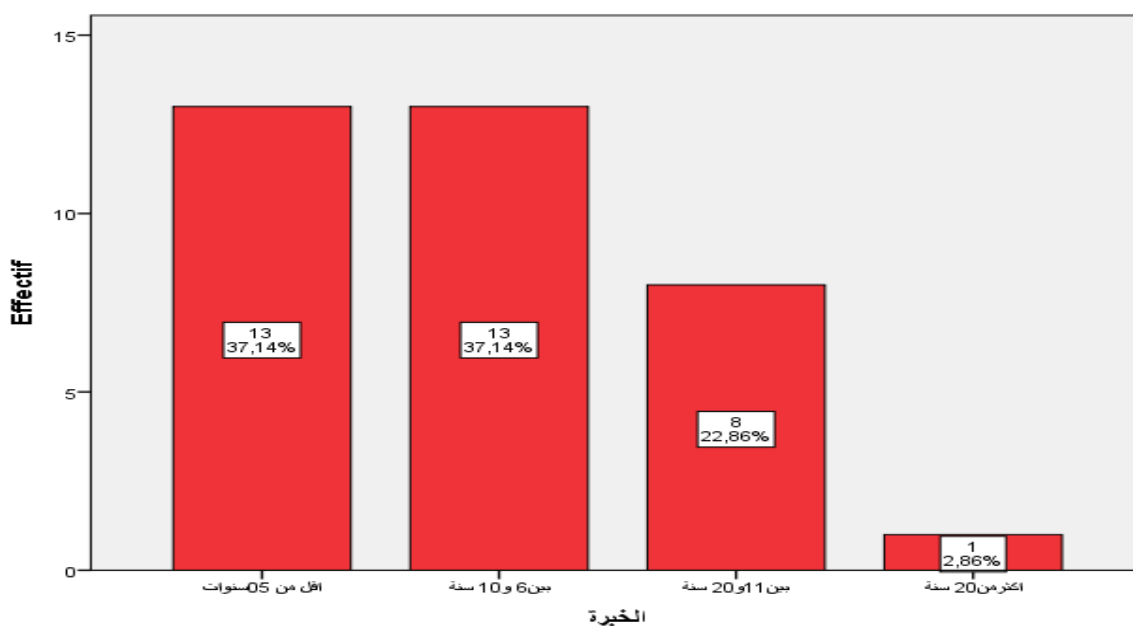
لقد شكلوا أفراد العينة التي تتراوح خبرتهم العملية أقل من 05 سنوات ما نسبته 37.1% في حين كانت نسبة الذين تتراوح خبرتهم ما بين 06 سنوات و 10 سنوات 37.1%، أما الفئة التي تملك خبرة ما بين 11 سنة و 20 سنة 22.9% وكذلك الفئة التي تملك خبرة عملية أكثر من 20 سنة شكلت ما نسبته 2,9% و هي أصغر نسبة.

الجدول رقم (03-8): توزيع أفراد العينة وفق عنصر الخبرة العملية

الخبرة				
	Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide				
أقل من 05 سنوات	13	37,1	37,1	37,1
بين 6 و 10 سنة	13	37,1	37,1	74,3
بين 11 و 20 سنة	8	22,9	22,9	97,1
أكثر من 20 سنة	1	2,9	2,9	100,0
Total	35	100,0	100,0	

المصدر: مخرجات spss v 21

الشكل رقم (3-7): توزيع أفراد العينة حسب الخبرة



المصدر: مخرجات spss v 21

التحليل الوصفي لعينة الدراسة:

بالاستعانة بسلم ليكارت الخماسي :

وهو أكثر المقاييس شيوعا حيث يطلب من المبحوث أن يحدد درجة موافقته أو عدمها وهذا المقياس غالبا مكون من خمسة خيارات متدرجة يشير إليها على خيارات محددة ، المبحوث إلى اختيار واحد منها. حيث اعتمدنا في الدراسة على التدرج التالي:

☐ ضعيف جدا ☐ ضعيف ☐ متوسط ☐ عالي ☐ عالي جدا

و باستخدام البرنامج الإحصائي " SPSS " قمنا باستخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لدرجات الأداء الاستراتيجي والمتوازن وأثر المرافقى المقاولاتية و ذلك بغية مقارنة المتوسط الحسابي لأراء الموظفين الذين شملتهم الاستمارة مع المتوسط المعياري للمقياس الخماسي المستخدم في الدراسة والممثل في القيمة (3), بحيث أن الفقرات ذات المتوسط الحسابي الذي يقل عن (3) تعني أن هناك درجة موافقة عالية ، والفقرات ذات المتوسط الحسابي الذي يزيد عن (3) تعني أن موافقة المبحوثين كانت موافقة ضعيفة.

كما قد تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات كل محور على حدى كالآتي :

الجدول رقم (03-9): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور الثاني.

رقم الفقرة	فقرات المحور الثاني: المالية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
1	تطور الإنتاج (%).	2,5714	,69814	ضعيف
2	مدل الإدماج (%).	2,3714	,73106	ضعيف
3	تطور القيمة المضافة للاستغلال (%)	2,3429	,83817	ضعيف
4	تطور رقم الأعمال (%).	2,5143	,91944	ضعيف
5	العائد على الأموال الخاصة أو حقوق المساهمة (%).	2,2571	,78000	ضعيف
6	العائد على الاستثمار (%)	2,0571	,90563	ضعيف
	الدرجة الكلية	2.3523	,8120	ضعيف

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS v21

الجدول رقم (03-10): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور الثالث

رقم الفقرة	فقرات المحور الثالث: العمليات الداخلية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
1	المصروفات الإدارية / إجمالي الإيرادات (%).	2,8286	,61767	ضعيف
2	التسليم في الوقت المحدد (%)	2,6000	,73565	ضعيف
3	الوقت المعياري - تطوير المنتج (عدد) .	2,5714	,65465	ضعيف
4	الوقت المعياري - من إصدار الطلبية إلى التسليم (عدد)	2,4857	,74247	ضعيف
5	الوقت المعياري - الموردون (عدد) .	2,4571	,61083	ضعيف
6	الوقت المعياري - الإنتاج (عدد) .	2,4571	,70054	ضعيف
7	متوسط الوقت المنفق في اتخاذ القرارات (عدد) .	2,5143	,81787	ضعيف
8	دوران المخزون (عدد) .	2,7714	,84316	ضعيف
9	التحسن في الإنتاجية (%) .	2,6000	,65079	ضعيف
10	نفقات تكنولوجيا المعلومات / المصروفات الإدارية (%)	2,2286	,84316	ضعيف
	الدرجة الكلية	2.55142	0.715613	ضعيف

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSSv21

الجدول رقم (03-11): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور الرابع.

رقم الفقرة	فقرات المحور الرابع: السوق والزبائن	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
1	عدد العملاء (عدد).	2,6286	,73106	ضعيف
2	النصيب في السوق (%).	2,4286	,69814	ضعيف
3	المبيعات السنوية / العميل الواحد .	2,6571	,68354	ضعيف
4	العملاء المفقودون (عدد أو %).	2,2571	,95001	ضعيف
5	متوسط المنفق على علاقات العملاء	2,5714	,94824	ضعيف
6	مؤشر رضا العملاء (%).	2,5714	,77784	ضعيف
7	مؤشر ولاء العملاء (%).	2,6286	,80753	ضعيف
8	التكلفة / العميل الواحد.	2,6571	,63906	ضعيف
9	متوسط مدة العلاقة بالعميل (عدد)	2,5714	,94824	ضعيف
	الدرجة الكلية	2.5523	.4505	ضعيف

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSSv21

الجدول رقم (03-12): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور الخامس.

رقم الفقرة	فقرات المحور الخامس: النمو والتطوير	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
1	مصرفات البحوث والتطوير / المصرفات الكلية (%)	2,1714	1,01419	ضعيف
2	الاستثمار في التدريب / العملاء (عدد)	2,1429	,80961	ضعيف
3	الاستثمار في دعم المنتجات الجديدة والتدريب	2,0857	,95090	ضعيف
4	نفقات تطوير القدرات والمهارات / الموظف	2,5714	1,00837	ضعيف
5	نسبة المنتجات الجديدة إلى لائحة الشركة الكامل (%)	2,7429	,98048	ضعيف
	الدرجة الكلية	0.70389	2.34286	ضعيف

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSSv21

الجدول رقم (03-13): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور السادس.

رقم الفقرة	فقرات المحور الخامس: المرافقة المقاولاتية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
1	دراسة الملفات المقدمة من المقاولين	3,4000	,97619	جيد
2	متابعة ملفات المشاريع	3,5143	,09468	جيد
3	تجسيد اهتمامات أصحاب المشاريع في أهداف واضحة	3,1143	1,15737	متوسط
4	تقديم توجيهات تخدم مصلحة المقاولين والمشاريع	3,4286	1,00837	جيد
5	تحقيق المقاولاتية الاجتماعية ودعمها	3,2000	,90098	متوسط
6	مساعدة في تخطي العراقيل عند تأسيس الاجراءات	3,3143	1,07844	متوسط
7	المرافقة في ميدان التكوين والتسيير	4,2286	3,46483	جيد
8	نشر المعلومة عبر مختلف الوسائل الاتصال	3,5143	,88688	جيد
9	اتاحة فرص استثمارية متعددة ودراسات استراتيجية متنوعة التخصص	3,8000	,79705	جيد
10	تعدد اوجه الدعم المالي والمادي التقني	3,9143	,88688	جيد
11	تقديم خدمات الاستشارة التسيير والتسويق والتمويل	3,4571	,95001	جيد
12	استشارة ادارة الموارد البشرية	2,2571	,88593	ضعيف
13	دعم حالات الخسارة والتراجع الانشطة	1,3429	,53922	ضعيف
الدرجة الكلية		3.2681	0.57514	متوسط

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSSv21

دراسة الارتباط ما بين المحاور:

الجدول رقم (03-14): درجة الارتباط ما بين المحاور

المحور G	المحور الخامس	المحور الرابع	المحور الثالث	المحور الثاني	المحور الأول	المحاور
0.549* *	0.317*	0.549* *	0.182	0.212	1	المحور الأول
0.268	0.265	0.323*	0.251	1	0.212	المحور الثاني
0.221	0.403	0.302*,	1	0.25 1	0.182	المحور الثالث
0.329*	0.287	1	0.302*	0.22 3	0.549* *	المحور الرابع
0.644**	1	0.403* *	0.403* *	0.26 5	0.314*	المحور الخامس
1	0.644* *	0.329*	0.221	0.26 8	0.601* *	المحور G

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSSv21

ملاحظة: في حالة وجود علامة(*) أي وجود ارتباط قوي بين محاور الدراسة.

و في حالة وجود علامة(*) أي وجود ارتباط متوسط بين محاور الدراسة .

أما في حالة عدم وجود العلامة السابقة أي وجود ارتباط ضعيف بين المحاور المراد

دراسة ارتباط بينها كما هو الحال مثلا في الارتباط ما بين فقرات المحور الثالث و الثاني

(0.251) و ربما هذا راجع لعدم فهم فقرات هذين المحورين و الإجابة بعشوائية.

دراسة صدق و ثبات الاستمارة:

لقد تم استخدام معادلة الفا كرونباخ للتأكد من صدق وثبات الاستمارة, حيث تم

حساب معامل الثبات الكلي لجميع أسئلة الاستمارة, و بين أسئلة كل محور على حدى. حيث

تم الحصول على نتائج التالية، حيث بلغ معامل الثبات الكلي للاستمارة (0,622), أما بالنسبة

لمعاملات الثبات الخاصة بالمحاور فقد بلغت على الترتيب (0.555)-(0.548)-(0.567)-

(0.517)-(0.785).

اختبار فرضيات البحث الرئيسية:

H₀: لا يوجد فروق ذات دلالة احصائية بين متغير الجنس، الوظيفة، الشهادة، الخبرة ومتغير

الاداء.

H₁ وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متغير الجنس، الوظيفة، الشهادة، الخبرة ومتغير

الاداء.

الجدول رقم (3-15): نتائج اختبار للفرضية الأولى

Test sur échantillon unique

	Valeur du test = 5					
	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Intervalle de confiance 95% de la différence	
					Inférieure	Supérieure
الجنس	-	34	,000	-3,486	-3,66	-3,31
الشهادة	40,667	34	,000	-1,971	-2,27	-1,68
الوظيفة	-	34	,000	-2,286	-2,80	-1,78
الخبرة	-9,096	34	,000	-3,086	-3,38	-2,79
الاداء	21,400	34	,000	69,31429	65,4227	73,2058
	36,197	34	,000			

المصدر: مخرجات spss

❖ تبين مخرجات أعلاه أن درجة المعنوية أصغر من $\text{sig} < 0.05$ وهذا يعني

قبول الفرضية البديلة و رفض الفرضية الصفرية.

هذا معناه وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متغير الجنس، الوظيفة،

الشهادة، الخبرة ومتغير الاداء

نتائج اختبار للفرضية الثانية:

H_0 : لا يوجد تأثير لمحاور الأداء على وجود مرافقة المقاولاتية.

H_1 : وجود تأثير لمحاور الأداء على وجود مرافقة المقاولاتية.

جدول رقم (03-16): نتائج اختبار للفرضية الثانية

ANOVA à 1 facteur

الاداء

	Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	F	Significa tion
Inter- groupes	1812,376	20	90,619	,497	,925
Intra- groupes	2551,167	14	182,226		
Total	4363,543	34			

المصدر: مخرجات spss

❖ تبين مخرجات أعلاه أن درجة المعنوية أكبر من $\text{sig} = 0.05$ وهذا يعني

قبول الفرضية الصفرية و رفض الفرضية البديلة.

هذا معناه لا يوجد تأثير لمحاور الأداء على وجود مرافقة المقاولاتية.

● نتائج اختبار للفرضية الثالثة:

H_0 : لا توجد علاقة بين محاور الأداء الاستراتيجي والمرافقة المقاولاتية

H_1 : وجود علاقة بين محاور الأداء الاستراتيجي والمرافقة المقاولاتية

الجدول رقم (3-17): اختبار للفرضية الثالثة

Corrélations

	النمو	السوق	العمليات	المالية	المرافقة
Corrélation de Pearson	,099	,289	,090	,092	1
المرافقة Sig. (bilatérale)	,570	,093	,607	,600	
N	35	35	35	35	35
Corrélation de Pearson	,546**	,520**	,367*	1	,092
المالية Sig. (bilatérale)	,001	,001	,030	,600	
N	35	35	35	35	35
Corrélation de Pearson	,560**	,418*	1	,367*	,090
العمليات Sig. (bilatérale)	,000	,013	,030	,607	
N	35	35	35	35	35
Corrélation de Pearson	,515**	1	,418*	,520**	,289
السوق Sig. (bilatérale)	,002		,013	,001	,093
N	35	35	35	35	35
Corrélation de Pearson	1	,515**	,560**	,546**	,099
النمو Sig. (bilatérale)		,002	,000	,001	,570
N	35	35	35	35	35

المصدر: مخرجات spss

❖ تبين مخرجات أعلاه أن درجة المعنوية أكبر من $\text{sig} = 0.05$ وهذا يعني قبول الفرضية الصفرية و رفض الفرضية البديلة.

هذا معناه لا توجد علاقة بين محاور الأداء الاستراتيجي والمرافقة المقاولاتية.

التعليق والخلاصة:

نجد أن اختبار الفرضية الثانية كان قبول الفرضية البديلة، أما فرضيتين الأولى والثالثة كان قبول فرضية العدم ومنه الأداء الاستراتيجي لا يوجد له علاقة بالمرافقة المقاولاتية.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل قمنا بإستعراض الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية البيض وإستراتيجيتها في تمويل المؤسسات حيث لاحظنا مساهمة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية البيض في تمويل المشاريع الاستثمارية وهي في تزايد وتطور حيث تلعب دورا كبيرا في تمويل المؤسسات . كما حاولنا الإجابة على إشكالية الدراسة المتمثلة في **ما مدى مساهمة المرافقة المقاولاتية في انشاء المشاريع؟** من خلال الدراسة الميدانية إذ تطرقنا فيها إلى تحليل استبيان و مناقشت النتائج.

وفي الأخير يمكن القول أن هذه الدراسة خلصت إلى النتائج التالية:

➤ يوجد فروق ذات دلالة احصائية بين متغير الجنس، الوظيفة، الشهادة، الخبرة

ومتغير الاداء

➤ لا يوجد تأثير لمحاور الأداء على وجود مرافقة المقاولاتية.

➤ لا توجد علاقة بين محاور الأداء الاستراتيجي والمرافقة المقاولاتية

حانكة

خاتمة عامة

حاولنا من خلال هذه الدراسة التعرف على مدى تأثير المرافقة المقاولاتية على إنشاء مؤسسات الصغيرة والمتوسطة نظرا للدور الذي باتت تلعبه في مختلف برامج التنمية المستقبلية الإستراتيجية . إن تزايد الاهتمام بالمرافقة المقاولاتية أدى إلى ظهور أجهزة أكثر حداثة وتطورا في مجال المرافقة، ويأتي على رأسها أسلوب المرافقة في الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، حيث يبقى الهدف الأساسي للمرافقة هو دعم المقاول عند قيامه بتجسيد مؤسسته وعند بداية نشاطها، وهذا ما يساعد على استمرارها ونموها، مما يساهم في تحقيق التنمية المحلية والاقتصادية والاجتماعية. حيث تمثلت اشكالية الدراسة في مامدى مساهمة المرافقة المقاولاتية في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟

وبهدف الاجابة على هذه الاشكالية قمنا بتقسيم دراستنا الى ثلاثة فصول. في الفصل الأول والثاني عرضنا الجانب النظري، والذي يتضمن أهم المفاهيم النظرية للمرافقة المقاولاتية وهيئات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. أما في الفصل الثالث فتمثل في دراسة تطبيقية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لمعرفة طرق التمويل ومرافقة المقاولاتية للمشاريع. كما وزعنا استبان على عينة تتكون من 35 موظف بالوكالة لقياس وتقييم الأداء الاستراتيجي والمتوازن وأثر المرافقة المقاولاتية و تم التوصل إلى النتائج التالية:

- ✓ وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متغير الجنس، الوظيفة، الشهادة، الخبرة ومتغير الأداء.
- ✓ لا يوجد تأثير لمحاور الأداء على وجود مرافقة المقاولاتية.
- ✓ عدم وجود علاقة بين محاور الأداء الاستراتيجي والمرافقة المقاولاتية.
- ✓ بناءا على الدراسة الميدانية التي قمنا بها، وعلى ضوء النتائج التي تحصلنا عليها نقدم مجموعة من التوصيات وهي كالتالي:

- ✓ تشجيع الدولة لكل أجهزة المرافقة المتواجدة بالجزائر التي تهدف إلى ترقية إنشاء المؤسسات الصغيرة وتطوير أجهزة أخرى مماثلة أو مكملتها
- ✓ يستدعي تفعيل دور الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في مجال مرافقة إنشاء المؤسسات الصغيرة توفير المعلومات الضرورية الخاصة بمختلف موردي التجهيزات والمواد الأولية الخاصة بمختلف النشاطات التي يتجه إليها المنشئين
- ✓ تكثيف تنظيم الصالونات والمعارض الجهوية والوطنية وحتى الدولية ومحاوله إشراك أكبر عدد ممكن من المنشئين فيها، وذلك بهدف التعريف أكثر بأسلوب المرافقة المقاتولية بالمؤسسات الصغيرة التي أنشئت بدعم من طرف الوكالة
- ✓ من أجل قيام الوكالة بلعب دوراً متكاملًا في مجال مرافقة إنشاء المؤسسات الصغيرة، ينبغي أن تقوم بإعداد دراسات حول مختلف القطاعات ومدى جاذبيتها مما يسمح بإعداد دراسة دقيقة للسوق ولشدة المنافسة، وذلك أخذًا بعين الاعتبار منافسة القطاع غير الرسمي، وهذا من شأنه أن يرفع من حظوظ المنشئين في الحصول على قروض من المؤسسات المالية، وأيضا من معدل بقاء ونمو

ألمة الحق

استمارة بطاقة الأداء الاستراتيجي والمتوازن واثـر المرافقة المقاولاتية

أقدم لكم استمارة الاستبيان التالية المتعلقة بدراسة حول بطاقة الأداء المتوازن للمشاريع والمؤسسات الاقتصادية، والهدف قياس وتقييم الأداء الاستراتيجي لها بوجود مرافقة مقاولاتية، الذي يهم المشروع واتخاذ قرارات الاستثمار والتمويل، وكذا المراقبة والتنبؤ وبناء الاستراتيجيات والبرامج لخدمة المؤسسة في عملية التسيير وتحقيق الأهداف المسطرة وتوجيهها بما يخدم مصالح مختلف الأطراف ذوي العلاقة مع المشروع.

مع تقدير واحترام الآراء التي يتم إبدائها حول الاستمارة وأنها سوف تكون محل بحث وتحليل للاستفادة منها في الوصول إلى نتائج عملية.

أولا / بيانات شخصية ومهنية

<u>الجنس</u>	<u>سنوات الخبرة والنشاط</u>
☐ ذكر	☐ أقل من 05 سنوات
☐ أنثى	☐ بين 6 و10 سنوات
<u>الشهادة / المؤهل العلمي</u>	☐ بين 11 و20 سنة
☒ بكالوريا / تقني / تقني سامي	☐ أكثر من 20 سنة
☐ تكليف / الخبرة	
☐ مهندس / ليسانس / ماستر	
☐ ماجستير	
☐ دكتوراه	
<u>الوظيفة أو مصلحة العمل</u>	
☐ الإدارة والتسيير والتخطيط	
☐ المالية والمحاسبة	
☐ المستخدمين والتكوين	
☐ الإنتاج والتسويق	
☐ المراقبة والتدقيق	

ثانيا/ المحاور الأداء والمرافق

المحاور	متغيرات القياس	التقييم				
		ضعيف	ضعيف	متوسط	عالي	عالي
المالية	1. تطور الإنتاج (%).					
	2. معدل الإدماج (%).					
	3. تطور القيمة المضافة للاستغلال (%).					
	4. تطور رقم الأعمال (%).					
	5. العائد على الأموال الخاصة أو حقوق المساهمة (%).					
	6. العائد على الاستثمار (%).					
العمليات الداخلية	7. المصروفات الإدارية / إجمالي الإيرادات (%).					
	8. التسليم في الوقت المحدد (%).					
	9. الوقت المعياري - تطوير المنتج (عدد).					
	10. الوقت المعياري - من إصدار الطلبية إلى التسليم (عدد).					
	11. الوقت المعياري - الموردون (عدد).					
	12. الوقت المعياري - الإنتاج (عدد).					
	13. متوسط الوقت المنفق في اتخاذ القرارات (عدد).					
	14. دوران المخزون (عدد).					
	15. التحسن في الإنتاجية (%).					
	16. نفقات تكنولوجيا المعلومات / المصروفات الإدارية (%).					
السوق و الزبائن	17. عدد العملاء (عدد).					
	18. النصيب في السوق (%).					
	19. المبيعات السنوية / العميل الواحد.					
	20. العملاء المفقودون (عدد أو %).					
	21. متوسط المنفق على علاقات العملاء					
	22. مؤشر رضا العملاء (%).					
	23. مؤشر ولاء العملاء (%).					
	24. التكلفة / العميل الواحد.					
	25. متوسط مدة العلاقة بالعميل (عدد).					
النمو والتطوير	26. مصروفات البحوث والتطوير / المصروفات الكلية (%).					
	27. الاستثمار في التدريب / العملاء (عدد).					
	28. الاستثمار في دعم المنتجات الجديدة والتدريب					
	29. نفقات تطوير القدرات والمهارات / الموظف					
	30. سبة المنتجات الجديدة إلى لائحة الشركة الكامل (%).					

					دراسة الملفات المقدمة من المقاولين	محور المرافقة المقاولاتية
					متابعة ملفات المشاريع	
					تجسيد اهتمامات أصحاب المشاريع في أهداف واضحة	
					تقديم توجيهات تخدم مصلحة المقاولين والمشاريع	
					تحقيق المقاولاتية الاجتماعية ودعمها	
					مساعدة في تخطي العراقيل عند تأسيس الاجراءات	
					المرافقة في ميدان التكوين والتسيير	
					نشر المعلومة عبر مختلف الوسائل الاتصال	
					اتاحة فرص استثمارية متعددة ودراسات استراتيجية متنوعة التخصص	
					تعدد اوجه الدعم المالي والمادي التقني	
					تقديم خدمات الاستشارة التسيير والتسويق والتمويل	
					استشارة ادارة الموارد البشرية	
					دعم حالات الخسارة والتراجع الانشطة	

المصادر

و المراجع

الكتب باللغة العربية:

- بلال خلف السكارنة، الريادة وإدارة منظمات الأعمال، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن
- سعاد نائف برنوطي، إدارة الأعمال الصغيرة: أبعاد للريادة، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2005
- صالح مهدي محسن العامري، طاهر محسن منصور الغالبي، الإدارة و الأعمال، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، 2008
- صلاح الدين عبد الباقي، السلوك التنظيمي: مدخل تطبيقي معاصر، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003
- صلاح عبد القادر النعيمي، المدير القائد و المفكر الاستراتيجي فن و مهارات التفاعل مع الآخرين، الطبعة الأولى، مكتبة الجامعة، الاثراء للنشر والتوزيع، عمان، 2008
- طارق عبد الحميد البدرى، أساسيات علم إدارة القيادة، دار الفكر، عمان، 2002
- ظاهرة كلالدة، القيادة الإدارية، دار زهران، عمان، 1997
- عبد السلام أبو قحف، إسماعيل السيد، توفيق ماضي، رسمية زكي، حاضنات الأعمال (فرصة جديدة للإستثمار، وآليات لدعم منشآت الأعمال الصغيرة)، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001
- عمرو علاء الدين زيدان، ريادة الأعمال: القوة الدافعة للاقتصاديات الوطنية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2007
- ناصر دادى عدون، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية للنشر، الجزائر، 1998
- الكتب باللغة الفرنسية:

- Joseph Schumpeter (1926), Théorie de l'évolution économique : Recherches sur le profit, le crédit, l'intérêt

- Mark Casson, An Entrepreneurial Theory of the Firm, University of Reading, March 30 1998.
- Thierry VERSTRAETE, Entrepreneuriat: modélisation de phénomène, revue de l'entrepreneuriat, vol 1,N. 1, 2001.
- DUVERT Régis, HEKIMIAN Norbert, VALLAT David, L'appui a la création d'entreprise ou d'activité, étude pour la Direction Régionale du Travail, de l'Emploi Et de la Formation Professionnelle Rhône Alpes(DRTEFP), Ministère des Affaires Sociales, du Travail et de la Solidarité, France, mai,2002

المجلات و الدوريات:

- نتائج بحث اليونسكو ومنظمة العمل الدولية الممارسات الجيدة، نحو ثقافة للريادة في القرن الواحد والعشرين تحفيز الروح الريادية من خلال التعليم للريادة في المدارس الثانوية، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، منظمة العمل الدولية، الطبعة العربية 2010

- مسيكة بوفامة، رابح حمدي باشا، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دفاتر CREAD العدد 76،

- حسين رحيم: نظم حاضنات الأعمال كآلية لدعم التجديد التكنولوجي ، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، العدد 02، 2003

المجلات و الدوريات باللغة الفرنسية:

sylvie sammut, l'accompagnement de la petite entreprise en création; entre autonomie, improvisation et créativité, les éditions de l'ADREG, (<http://www.editions-adreg.net>) et le cycle de la conjoncture. Introduction, (Traduction française, 1935), Edition complétée le 18 avril 2002 à

المذكرات:

- حمزة لفقيير ، تقييم البرامج التكوينية لدعم المقاوله، مذكرة الماجستير ، جامعة بومرداس الجزائر، 2009

Mory siomy, développement des compétences des leaders en promotion de la culture
et de l'entrepreneurship: le cas de rendez vous entrepreneuriat de la entrepreneuriale
de philosophie doctorat (ph.D.), Université Laval, francophone, Thèse pour l'obtention
Québec, octobre, 2007

الملتقيات و المؤتمرات والمداخلات:

- بركات ربيعة، حاضنات الأعمال ودورها في تنمية المقاولات الصغيرة، مداخلات في ملتقى دولي حول:
المقاولاتية: التكوين وفرص الأعمال جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، أيام: 08/07/06 أبريل 2010
- بربيش السعيد، بلغرة عبد اللطيف، إشكالية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر،
الملتقى الدولي حول متطلبات تاهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف،
17-18 أبريل 2006
- خذري توفيق، حسين الطاهر، المقابلة كخيار فعال لنجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية
المسارات والمحددات، مداخلات ضمن الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات
الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي الجزائر، 2013
- سوامس رضوان، العلاقة بين البنك والمؤسسة على ضوء الإصلاحات المالية والنقدية الجارية في الجزائر،
الملتقى الوطني حول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، كلية العلوم
الاقتصادية، جامعة ورقلة، 22-23 أبريل
- عبد الرزاق خليل، عادل نعموش، دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية،
مداخلات في الندوة الدولية حول المقابلة والإبداع في الدول النامية، معهد علوم الاقتصاد والتسيير، جامعة
خميس مليانة، الجزائر، 2007

- كمال مرداوي، كمال زموري، الابتكار كعنصر أساسي لنجاح سيرورة المقاولة في ظل رهانات اقتصاد

السوق، مداخلة في الملتقى الوطني حول المقاولة : التكوين وفرص الأعمال، جامعة محمد خيضر

بسكرة، الجزائر، أيام 08/07/06 : أبريل 2010

- ناصر مراد، دور ومكانة المقاول في التنمية الاقتصادية في الجزائر، الندوة الدولية حول المقاولة والإبداع في

الدول النامية، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، خميس مليانة، الجزائر، 2007

- يوسف بودلة، عبد الحق بن تفات، دور المقاولة المصغرة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتحديات

التي تواجهها، مداخلة في الملتقى الدولي حول : استراتيجيات تنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة

والمتوسطة في الجزائر ، جامعة ورقلة، يومي 18 و 19 أبريل 2012

النصوص القانونية:

- الجريدة الرسمية الأمر رقم 03/01 المؤرخ في 01/08/2001 المتعلق بتطوير الاستثمار الصادر في

2001/12/22 العدد 47.

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 54، مرسوم تنفيذي رقم 03-290 مؤرخ

في 6 سبتمبر 2003، المادة 2، الصادر في 10 سبتمبر 2003

- المادة 01 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296 الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية العدد

52 الصادرة في 11 سبتمبر 1996.

- مجموعة النصوص التنظيمية لجهاز دعم و تشغيل الشباب أكتوبر 1998.

- مرسوم تنفيذي رقم 96-297 مؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1417 الموافق 8 سبتمبر سنة 1996، دفتر

شروط الوكالة.

- مرسوم تنفيذي رقم 98-200 مؤرخ في 14 صفر 1419 الموافق 09 يونيو 1998، دفتر شروط

الوكالة.

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 42 ،مرسوم تنفيذي رقم 190-2000

المؤرخ في 11 جويلية 2000 الصادر في 16 جويلية 2000

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 47 ،الصادر في 22 أوت سنة 2001 ،

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 47 ،الصادر في 19 جويلية سنة 2006

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 52 ،الصادر في 11 سبتمبر 1996

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 77 ،قانون رقم 01-18 المؤرخ في 12

ديسمبر 2001 ،الصادر في 5 ديسمبر سنة 2002.

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
الجدول (1-3)	المستوى الأول لصيغة التمويل الشائي في إطار الوكالة	81
الجدول (2-3)	المستوى الثاني لصيغة التمويل الشائي في إطار الوكالة	81
الجدول (3-3)	المستوى الأول لصيغة التمويل الثلاثي في إطار الوكالة	82
الجدول (4-3)	المستوى الثاني لصيغة التمويل الثلاثي في إطار الوكالة.	82
الجدول (5-3)	توزيع أفراد العينة وفق عنصر الجنس	96
الجدول (6-3)	توزيع العينة وفق عنصر الشهادة (المؤهل)	97
الجدول (7-3)	توزيع أفراد العينة وفق عنصر المصلحة	98
الجدول (8-3)	توزيع أفراد العينة وفق عنصر الخبرة العملية	99
الجدول (9-3)	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور الثاني.	101
الجدول (10-3)	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور الثالث	102
الجدول (11-3)	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور الرابع.	103
الجدول (12-2)	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور الخامس	104
الجدول (13-2)	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور السادس.	105
الجدول (14-3)	درجة الارتباط ما بين المحاور	106
الجدول (15-3)	نتائج اختبار للفرضية الأولى	108
الجدول (16-3)	نتائج اختبار للفرضية الثانية	109
الجدول (17-3)	اختبار للفرضية الثالثة	110

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
الشكل (3-1)	الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	80
الشكل (3-2)	مراحل المرافقة	87
الشكل (3-3)	مراحل إنشاء المؤسسة	88
الشكل (3-4)	توزيع أفراد العينة حسب الجنس	96
الشكل (3-5)	توزيع أفراد العينة حسب الشهادة	97
الشكل (3-6)	توزيع أفراد العينة حسب المصلحة	98
الشكل (3-7)	توزيع أفراد العينة حسب الخبرة	99

الفهرس

المحتويات
بسملة
دعاء
كلمة شكر وتقدير
الإهداء
مقدمة عامة.....أ-ج
الفصل الأول :الأسس النظرية للمقاولاتية.....02-37
تمهيد الفصل.....02
المبحث الأول :عموميات حول المقاولاتية.....03
المطلب الاول: نشأة المقاولاتية.....03
المطلب الثاني: مفهوم المقاولاتية.....10
المطلب الثالث: النماذج المفسرة لظاهرة المقاولاتية.....11
المبحث الثاني: مراحل ودور واهمية المقاولاتية.....19
المطلب الأول: مراحل المقاولاتية.....19
المطلب الثاني: دور المقاولاتية.....20
المطلب الثالث: أهمية المقاولاتية.....26
المبحث الثالث: ماهية المقاول.....28
المطلب الأول: مفهوم المقاولاتية.....28
المطلب الثاني: التأهيل الاصطلاحي للمقاول والمدير والقائد.....30
المطلب الثالث: العوامل المؤثرة على المقاول.....35
خلاصة الفصل.....37
الفصل الثاني: المرافقة للمشاريع الصغرة والمتوسطة المقاولاتية.....39-74
تمهيد الفصل.....39
المبحث الأول : نشأة وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.....40
المطلب الأول: وضعية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قبل سنة 1988.....40
المطلب الثاني: تأثير الإصلاحات المطبقة بعد الثمانينات.....45

الفهرس

المطلب الثالث :تطور المقاولات الصغيرة والمتوسطة انطلاقا من سنة 2001.....	50
المبحث الثاني: ماهية الحاضنات.....	55
المطلب الأول: تعريف الحاضنات وأهميتها.....	55
المطلب الثاني: أهداف الحاضنات.....	56
المطلب الثالث: الخدمات التي تقدمها الحاضنات لأصحاب وحاملي المشاريع.....	58
المبحث الثالث: أجهزة المرافقة المقاولاتية في الجزائر.....	62
المطلب الأول: مفهوم المرافقة وأجهزتها.....	62
المطلب الثاني: أجهزة المرافقة في الجزائر.....	64
المطلب الثالث: صناديق ضمان القروض.....	70
خلاصة الفصل.....	74
الفصل الثالث: دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.....	76-112
تمهيد الفصل.....	76
المبحث الأول: تقديم للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.....	77
المطلب الأول: نشأة ومهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وهيكلها التنظيمي.....	77
المطلب الثاني: صيغ التمويل والامتيازات الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب...80	80
المطلب الثالث: شروط اللجوء إلى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وأهم الصناديق التابعة له...83	83
المبحث الثاني: دراسة تقييمية للمؤسسات الممولة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.....	86
المطلب الأول: مراحل إنشاء مؤسسة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب : حالة وكالة ولاية البيض.....	86
المطلب الثاني: مختلف البنوك الممولة للمؤسسات المصغرة ومدة تسديد القرض في إطار دعم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.....	90
المبحث الثالث: الدراسة التطبيقية.....	94
خلاصة الفصل.....	112
خاتمة عامة.....	114-115
الملاحق.....	117-119
المراجع.....	121-125

الفهرس

126.....	قائمة الجداول
127.....	قائمة الأشكال
131-129.....	الفهرس
	الملخص

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى الإلمام بالجوانب التي يمكن عن طريقها إجابة على الإشكالية المطروحة وكذلك من أجل اختبار صحة الفرضيات التي انطلقنا منها، وذلك من خلال ثلاثة فصول. في الفصل الأول والثاني عرضنا الجانب النظري، والذي يتضمن أهم المفاهيم النظرية للمرافقة المقاولاتية وهيئات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. أما في الفصل الثالث فتمثل في دراسة تطبيقية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لمعرفة طرق التمويل ومرافقة المقاولاتية للمشاريع. كما وزعنا استبان على عينة تتكون من 35 موظف بالوكالة لقياس وتقييم الأداء الاستراتيجي والمتوازن وأثر المرافقة المقاولاتية وتوصلنا إلى أن لا يوجد تأثير للمرافقة المقاولاتية على الأداء الاستراتيجي .

الكلمات المفتاحية: هيئات الدعم والمرافقة، المقاولاتية، إنشاء المؤسسات

Résumé :

Cette étude vise les aspects de la connaissance à travers laquelle réponse au problème à portée de main, ainsi que pour tester la validité des hypothèses que nous partîmes eux, à travers les chapitres Tlath. Dans le premier chapitre et la seconde nous avons offert le côté théorique, qui comprend les plus importants concepts théoriques pour accompagner les organismes et soutien à l'entrepreneuriat aux petites et moyennes entreprises. Dans le troisième chapitre, il représente l'étude pratique de l'Agence nationale pour soutenir l'emploi des jeunes d'apprendre des méthodes de financement et d'accompagner les projets d'entreprise. Nous avons aussi distribué un échantillon Esteban spéculé 35 employés proxy pour mesurer et évaluer la performance stratégique et équilibrée et de l'impact associé à l'esprit d'entreprise et nous avons constaté que l'effet ne doit pas accompagner la performance stratégique d'entreprise.

Mots clés: organismes de soutien et d'accompagnement, l'esprit d'entreprise, la mise en place d'institutions